أعمال الندوة الوطنيّة

من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان

بيروت - كانون الثاني ٢٠١٤

Ensemble contre la peine de mort

LACR
الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية
Lebanese Association for Civil Rights
Association Libanaise pour les Droits Civils

أعمال الندوة الوطنيّة

من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان

كانون الثاني ٢٠١٤

«بيت المحامي» - بيروت

تنسيق: نور حسن

تحرير النصّ: ريما إبراهيم

تصميم و تنفيذ : creative platform –hbr

www.hbrcp.com

بيروت - لبنان؛ ٢٠١٤

هذا المشروع بتمويل من الاتّحاد الأوروبي EU

بالشراكة مع دولة السويد

بالتعاون مع نقابة المحامين

جميع الحقوق محفوظة للهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة LACR ولجمعيّة «معاً ضدّ عقوبة الإعدام» ECPM .

www.abolition.fr • abolition@houkoukmadania.org

نسخة عن الإعلان الرسمي للندوة الوطنية.

أعمال الندوة الوطنيّة
من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان

بيروت – كانون الثاني ٢٠١٤

"لن يكون هنالك سلامٌ اجتماعيٌّ دائمٌ، لا في قلوب الأفراد ولا في أخلاق الناس، ما لم يُوضع الموت خارج القانون."

ألبير كامو
Albert Camus

"على الحَداد أن يُعلَن مرّتين، لحظة الجريمة ولحظة الإعدام، ففي كلتا الحالتين يتمّ اغتيال العدالة.
جريمتان لا تصنعان عدالة."

وليد صلَيبي

المحتويات

- مقدّمة
- البرنامج
- الجلسة العامّة الافتتاحيّة
- «وقفة تقدير»: تكريم مؤسّسَي «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان»
- شهادةٌ مؤثّرةٌ من أهالي ضحايا الجريمة المناهضين للإعدام: «مبدأ السماح»
- «وقفة ضمير»: «نشيد الحريّة» لمحكومٍ بالإعدام
- وقفةٌ خاصّةٌ بإعادة إطلاق نشاط «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان»
- الجلسات:
  - الجلسة العامّة الثانية: عقوبة الإعدام في لبنان؛ واقعٌ أليمٌ وتحدّياتٌ ومسيرة إنجازات
  - الطاولة المستديرة الأولى: استراتيجيّات هيئات المجتمع المدني في مناهضة عقوبة الإعدام، محليّاً وعالميّاً وعربيّاً
  - الطاولة المستديرة الثانية: دور المحامين في مناهضة عقوبة الإعدام؛ آفاق التعاون بين نقابتي بيروت وباريس
- ورش العمل:
  - ورشة عمل ١: تدريب المحامين على استراتيجيّات الدفاع عن المحكومين بالإعدام
  - ورشة عمل ٢: التربية على ثقافة مناهضة عقوبة الإعدام
- الجلسة العامّة الاختتاميّة:
  - التوصيات
  - كلماتٌ أخيرة. شُكر. توزيع إفادات.
- الملحقات:
  - ملحق رقم ١: فريق العمل والمتطوّعون.
  - ملحق رقم ٢: لائحة بهيئات «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان».
  - ملحق رقم ٣: الملف الإعلامي للندوة وفيه تعريف بالهيئتين المنظِّمتين للندوة.
  - ملحق رقم ٤: بروشور «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء الإعدام في لبنان منذ ١٩٩٧».
  - ملحق رقم ٥: قرصٌ مدمجٌ يحوي الأفلام التي عُرضت في الندوة.

مقدّمة

لأن المنطقة تكاد تغرق في مستنقعٍ من الدماء، ولأن أرواح الناس تُزهق بغير حسابٍ، ولأن الحقّ بالحياة هو في مقدّمة حقوق الإنسان، أيّ إنسانٍ وكلّ إنسانٍ، ولأن مناهضة عقوبة الإعدام -عقوبة القتل- تقع في صلب مسيرة الدفاع عن حقوق الإنسان، ولأن الدفاع عن حقوق الإنسان يصبح أكثر إلحاحاً كلّما علت وتيرة العنف، ولأنه عندما يعمّ العنف لا يسعنا إلا أن نقاوم، ولأن مقاومة العنف لا تكون بالانجرار إلى المزيد منه، فإن مناهضة الإعدام تندرج ضمن الأهداف الأساسيّة لعمل «الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة» LACR؛ لذا تكرّس لها برنامجاً سنويّاً في جدول نشاطاتها، من دراساتٍ وبدائل ورصد إحصاءاتٍ وتحرّكاتٍ نضاليّةٍ، وتدريبٍ للنشطاء، وتربيةٍ في المدارس، ومواكبةٍ للسجناء، وإضاءاتٍ إعلاميّة...

حرصاً منها على الاستمرار في إحياء النقاش حول هذه القضيّة، وإعادتها إلى الواجهة، كونها قضيّة حقوق إنسانٍ وعدالةٍ، وجزءاً لا يتجزّأ من خيارات وسياسات اللاعنف بوجه أشكال العنف المتعدّد الذي يلفّ مجتمعاتنا، نظّمت «الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة»، كعادتها كلّ سنتين أو ثلاث سنواتٍ، «الندوة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان»، هذا العام بالشراكة مع الجمعيّة الفرنسيّة «معاً ضدّ عقوبة الإعدام» ECPM، وبالتعاون مع نقابة المحامين في بيروت، وذلك يومَي الجمعة والسبت ٢٤ و٢٥ كانون الثاني / يناير ٢٠١٤. وقد تمّت الندوة بتمويلٍ من الاتّحاد الأوروبي ومن دولة السويد.

ولأن المحامين هم فاعلون أساسيّون في هذه القضيّة، فإن استضافة الندوة في بيتهم، «بيت المحامي»، والمشاركة الملحوظة لعددٍ منهم ولعددٍ من القضاة والأكاديميّين والحقوقيّين، لها دلالاتها التي تدعو إلى التفاؤل.

يضاف إلى ذلك الحضور الدبلوماسي الكثيف، الذي لا يمكن ترجمته إلا دعماً لهذه المسيرة، كما الحضور الرسمي اللبناني، إن على مستوى الوزراء أو النوّاب أو الرسميّين، الذي يعكس تغيّراً في الموقف السياسي االرسمي للدولة اللبنانيّة.

والجدير بالذكر هو أن لبنان يدخل هذه السنة رسميّاً في عداد الدول المتوقّفة عن تنفيذ الإعدام، بعد مرور عشر سنواتٍ على آخر تنفيذٍ لحكمٍ بالإعدام على أراضيه، وعلى الرغم من ذلك كان يمتنع عن التصويت لصالح قرارٍ بوقف التنفيذ moratoire universel صادرٍ عن الأمم المتّحدة. هذا العام سيجري التصويت على قرارٍ جديدٍ، تحاول الندوة الدفع باتجاه تصويت لبنان عليه والتزامه به.

تهدف الندوة كذلك إلى دعم المسيرة النضاليّة «للحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان»، المستمرّة منذ ١٦ عاماً، وتجديد الدعوة لانضمام أوسع عددٍ من هيئات المجتمع المدني إليها، وإغناء الشراكة وآفاق التضامن العالمي والعربي حول هذه القضية. وقد شهدت مشاركةً فاعلةً من خبراء وممثّلي هيئاتٍ وتحالفاتٍ مناهضةٍ لعقوبة الإعدام، من ثمانية بلدانٍ هي: فرنسا، إسبانيا، إنكلترا، المغرب، الأردن، مصر، فلسطين، ولبنان.

كما تهدف إلى إتاحة الفرصة للتواصل والتعاون بين الهيئات التي تعمل على التربية لنشر ثقافة مناهضة الإعدام، محليّاً وعالميّاً، وإلى تفعيل دور القضاء ودور المحامين اللبنانيّين في مسيرة إلغاء الإعدام، وتزويد الأخيرين بالآليّات القانونيّة المعتمدة عالميّاً في سبيل الدفاع عن السجناء المعرّضين لأحكامٍ بالإعدام.

ريما إبراهيم

البرنامج

اليوم الأول: الجمعة ٢٤ كانون الثاني ٢٠١٤

الجلسة العامّة الافتتاحيّة* 12h:00 – 13h:30

- كلمة ترحيبٍ من الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنية: السيدة نور حسن، منسّقة الندوة.

- سعادة النقيب جورج جريج (لبنان): نقيب المحامين في بيروت.
- المفكر اللاعنفي وليد صلَيبي (لبنان): المبادر إلى إطلاق «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان»؛ مؤسّس جامعة اللاعنف وحقوق الإنسان في العالم العربي «أونور» AUNOHR.
- السيّد رافاييل شونوي-هازان (فرنسا) Raphaël Chenuil-Hazan: مدير عام جمعيّة «معاً ضدّ عقوبة الإعدام»–ECPM.
- سعادة السيّد نيكلاس كِبـُون (السويد) S.E.M. Niklas Kebbon: سفير دولة السويد في لبنان.
- سعادة السيّدة أنجيلينا إيخهورست (الاتحاد الأوروبي) H.E. Mme Angelina Eichorst: رئيسة بعثة الاتّحاد الأوروبي في لبنان – EU.
- معالي الأستاذ شكيب قرطباوي (لبنان): وزير العدل في لبنان.

* كلمة «ممثّل المفوّضيّة العالميّة لمناهضة عقوبة الإعدام»: وزير العدل السابق الدكتور ابراهيم نجّار (لبنان)
International Commission against Death Penalty –ICDP

• «وقفة تقدير»: تكريم مؤسّسَي «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان».

• شهادةٌ مؤثّرةٌ من أهالي ضحايا الجريمة المناهضين للإعدام: «مبدأ السَماح»
السيّدة جـو بيري Jo Berry (بريطانيا) والسيّد باتريك مغّـيّ Patrick Magee (إيرلندا الشمالية)

• «وقفة ضمير»: صرخة محكومٍ بالإعدام زارته الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنية في السجن وكتب قصيدة رسالةً للحريّة وتحمّل المسؤوليّة والغفران، تمّ تلحينها وإعداد فيلمٍ خاصٍ بها بعنوان «نشيد الحرّية».

• وقفةٌ خاصّةٌ بالحملة الوطنية من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان.
الإعلان عن إعادة إطلاق نشاط الحملة الوطنيّة وعن هيئة التنسيق الجديدة؛ صورةٌ تذكاريّة.

13h: 30 - 14h: 00 كوكتيل

* اعتذر سعادة النقيب ميشال الخوري، نقيب المحامين في الشمال، عن الحضور لأسباب طارئة وأوفد مجموعةً من المحامين لتمثيل النقابة في الندوة.

الجلسة العامّة الثانية 14h: 00- 15h:30

عقوبة الإعدام في لبنان: واقعٌ أليمٌ وتحدّياتٌ، ومسيرة إنجازات.

إدارة الجلسة

د.بول مرقص؛ محامٍ ومؤسّس جمعيّة «جوستيسيا».

المحاضرون

– الكاتبة أوغاريت يونان: المبادرة عام ١٩٩٧ إلى إطلاق «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان»؛ رئيسة جامعة «أونور».

– الأستاذ غسّان مخيبر: نائبٌ في البرلمان اللبناني، محام، عضوٌ في «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان».

– المقدّم زياد قائدبيه: رئيس وحدة حقوق الإنسان في وزارة الداخليّة في لبنان.

– القاضي رجا أبي نادر: رئيس مديريّة السجون في وزارة العدل في لبنان.

استراحة 15h: 30 – 16h: 00

الطاولة المستديرة الأولى 16h: 00 – 17h:30

استراتيجيّات هيئات المجتمع المدني في مناهضة عقوبة الإعدام: محليّاً، إقليميّاً وعالميّاً.

إدارة الجلسة

د. ماري غنطوس؛ محامية؛ مؤسّسة «المركز اللبناني للدراسات الدوليّة CLEI»؛ عضو في الحملة الوطنية.

المحاضرون*

– السيّد رافاييل شونوي-هازان (فرنسا): مدير عام جمعيّة «معاً ضدّ عقوبة الإعدام» ECPM؛ نائب رئيس التحالف العالمي من أجل إلغاء عقوبة الإعدام World Coalition for The Abolition of Death Penalty.

– الأستاذ مصطفى زنيدي (المغرب): أمين عام المنظّمة المغربيّة لحقوق الإنسان.

– الأب هادي العيّا (لبنان): مؤسّس «جمعيّة عدل ورحمة»؛ المنسّق الحالي للحملة الوطنية من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان.

اليوم الثاني: السبت ٢٥ كانون الثاني ٢٠١٤

الطاولة المستديرة الثانية 9h:00 – 11h:00

دور المحامين في مناهضة عقوبة الإعدام؛ آفاق التعاون بين نقابتي بيروت وطرابلس ونقابة باريس.

إدارة الجلسة

د.جنان الخوري؛ رئيسة القسم الحقوقي في مركز المعلوماتيّة القانونيّة في الجامعة اللبنانيّة.

---

* اعتذرت السيّدة تغريد جابر، مديرة المنظّمة الدوليّة للإصلاح الجنائي PRI – المكتب الإقليمي في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، عن الحضور، مع التأكيد على التعاون الدائم من أجل المضيّ قدماً في المسيرة الهادفة إلى إلغاء عقوبة الإعدام في المنطقة.

المحاضرون

- النقيب جورج جريج (لبنان): نقيب المحامين في بيروت.
- المحامية السيّدة ماري-آليكس كانو-برنارد Mme Marie-Alix Canu-Bernard (فرنسا): رئيسة اللجنة الجزائيّة في نقابة محامي باريس؛ الأمينة العامّة لمعهد الحقوق الجزائيّة.
- القاضي جون القزّي (لبنان): المبادر إلى اجتهادات قضائية في قضايا حقوق الإنسان؛ مؤلّف مرجعٍ عن المعونة القضائيّة.
- البروفسور لويس أرّويو زاباتيرو Pr. Luis Arroyo Zapatero (إسبانيا): خبيرٌ قانونيٌّ وشخصيّةٌ أكاديميّةٌ؛ عضوٌ مؤسِّس في «الشبكة الأكاديميّة العالميّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام REPECAP».

• شهادةٌ خاصّةٌ من زائرَين دائمَين للمحكومين بالإعدام في السجون:
- المحامي رفيق زخريّا؛ الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة LACR.
- المحامي زياد عاشور؛ جمعيّة عدل ورحمة AJEM.

استراحة 11h:00 – 11h:30

ورشة عمل ١: تدريب المحامين على استراتيجيّات الدفاع عن المحكومين بالإعدام.

المدرّبات

- المحامية السيّدة آن سوليلياك Me Anne Souleliac (فرنسا): ممثّلةٌ عن نقابة محامي باريس.
- المحامية السيّدة حسنا عبد الرضا (لبنان): محاميّةٌ، ناشطةٌ مع «المركز اللبناني لحقوق الإنسان».
• شهادة محكومةٍ سابقةٍ بالإعدام: السيّدة أنطوانيت شاهين.
- إدارة الجلسة: المحاميّة السيّدة ليال مراد؛ الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة.

ورشة عمل ٢: التربية على ثقافة مناهضة عقوبة الإعدام.

المدرّبون والمدرّبات

- السيّدة ماريان روسّي Mme Marianne Rossi (فرنسا): مسؤولة برنامج «التربية والتحسيس على إلغاء الإعدام» في جمعية ECPM .
- السيّدة تانيا عوض غرّة (لبنان): إعلامية ومدرّبة؛ منسّقة شبكة التربية على ثقافة مناهضة الإعدام في المدارس في الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة.
- السيّد مصطفى مرزاوي (المغرب): أمين عام المنظّمة المغربيّة لحقوق الإنسان OMDH؛ من مؤسّسي «الائتلاف المغربي لإلغاء عقوبة الإعدام».
• شهادةٌ من السيّدة جوليا أبو كرّوم: منسّقة التربية على حقوق الإنسان في منظّمة العفو الدوليّة Amnesty International – المكتب الإقليمي؛ بيروت.

الجلسة العامّة الاختتاميّة 13h:00- 13h:30

• إعلان التوصيات والمقترحات الصادرة عن الندوة:
- الأستاذ عصام سباط: محامٍ؛ ممثّل الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة.
- السيّد رافاييل شونوي- هازان: مدير عام جمعيّة «معاً ضدّ الإعدام» –ECPM .
• كلماتٌ أخيرة. شُكر. توزيع إفادات.

الجلسة العامّة الافتتاحيّة

غصّت قاعة نقابة المحامين بالمشاركين، وكان لافتاً الحضور الكثيف لشخصيّاتٍ دبلوماسيّةٍ وسياسيّةٍ لبنانيّةٍ وأجنبيّة. كما حضر عددٌ كبيرٌ من الرسميّين وممثّلي مختلف قطاعات الدولة اللبنانيّة، لا سيّما وفدٌ كبيرٌ من وزارة الداخليّة. كما كان هنالك حضورٌ كثيفٌ لمحامين من نقابتي بيروت وطرابلس، ولقضاةٍ وأكاديميّين، ولممثّلي أحزابٍ لبنانيّةٍ بينها الحزب التقدّمي الإشتراكي وحزب الكتائب والحزب الشيوعي وحزب الخضر، بالإضافة إلى شبكةٍ واسعةٍ من هيئات المجتمع المدني اللبناني، وشركاء من مصر والمغرب وتونس وإسبانيا وإنكلترا وإيرلندا وفرنسا، وأعضاء «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان».

افتُتحت الجلسة بكلمة ترحيبٍ من منسّقة الندوة السيّدة نور حسن، ممثّلةً «الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة»، ثم تلتها كلمات الضيوف.

وقد حضرت لتغطية الحدث وسائل إعلامٍ مرئيّةٍ ومسموعةٍ ومكتوبةٍ عدّة.

كلمة ترحيبٍ من السيّدة نور حسن*

في هذه اللحظات التاريخيّة، نأخذ على عاتقنا رفع الصوت المناهض للعنف بكل أشكاله:
من القتل غير المشرّع إلى القتل المشرّع على شكل عقوبةٍ هي عقوبة الموت.

باسم الشعب اللبناني نقول:
لن نسمح أن تقتلوا باسمنا...

باسم «الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة» LACR والجمعيّة الفرنسيّة «معاً ضدّ عقوبة الإعدام» ECPM، أودّ الترحيب بالحضور الكريم.

معالي وزير العدل الأستاذ شكيب قرطباوي، ممثّلة دولة الرئيس الحص، أصحاب السعادة والمعالي نقيبي المحامين في بيروت وطرابلس، ممثّلة نقابة محامي باريس، رئيسة بعثة الاتّحاد الأوروبي في لبنان السيّدة أنجلينا إيخهورست، سفير دولة السويد السيّد نيكلاس كِبـُون، السفراء ممثّلي البعثات الأجنبيّة، حضرات المدراء العامّين، حضرة العميد ممثّل مدير عام قوى الأمن الداخلي، حضرات القضاة والمحامين، حضرات ممثّلي الأحزاب والجمعيّات المدنيّة والمؤسّسات الدينيّة، السيّدات والسادة،

* منسّقة الندوة ممثّلة الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة، والمنسّقة التنفيذيّة للمشروع المشترك بين ECPM وLACR لإلغاء عقوبة الإعدام في لبنان ٢٠١٣- ٢٠١٤.

أهلاً وسهلاً بكم.

ها نحن اليوم نلتقي، والعنف يطلّ بوجهه من كل مكانٍ، يلاقينا إلى الشوارع، على الشاشات، من على المنابر، يطرح نفسه كأنه الخيار الوحيد، يأخذ جماعاتٍ بأكملها في دوّامته اللامتناهية...

في هذه اللحظات التاريخيّة، نأخذ على عاتقنا رفع الصوت المناهض للعنف بكل أشكاله: من القتل غير المشرّع إلى القتل المشرّع على شكل عقوبةٍ، هي عقوبة الموت.

أن نذهب إلى موضوع عقوبة الإعدام في هذا الظرف المأزوم، بين تردّي الوضع السياسي والأمني والاقتصادي من جهةٍ، وانعكاسات الأزمة السوريّة التي ترمي بكل ثقلها على لبنان والمنطقة من جهةٍ أخرى، في هذا التوقيت بالتحديد، يبدو سؤال العدالة مشروعاً، لا بل واجباً.

«الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة» منذ تأسيسها كانت حريصةً على أن تكون قضيّة إلغاء عقوبة الإعدام قضيّةً حيّةً، وقد ناضلت لأجلها كونها تدخل في صميم الفكر اللاعنفي الإنساني. تحرّكت في الشارع رفضاً للإعدام، وساهمت في إعداد أجيالٍ تعيد النظر في ثقافة الثأر والانتقام. نظّمت ورش عملٍ وندواتٍ وحلقات بحثٍ، وأنتجت مؤلّفاتٍ وأعمالاً فنيّةً وبدائل قانونيّةً ومناهج تدريبيّةً، في سبيل إخراج عقوبة الإعدام من النصوص والنفوس معاً.

ندوتنا اليوم تدخل في هذا الإطار، وهي في صلب هذه المسيرة. هي واحدةٌ من ثمرات التعاون الكثيرة والجهود المشتركة بين الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة وجمعيّةٍ عالميّة بارزةٍ في نضالها المناهض للإعدام، جمعيّة «معاً ضدّ عقوبة الإعدام» ECPM، وتأتي اليوم تحديداً لدعم «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان». هذه الحملة التي أطلقها مؤسّسا الهيئة د.وليد صلَيبي ود.أوغاريت يونان منذ العام ١٩٩٧، تعود لتنطلق مجدّداً وتتوسّع لتضمّ عدداً أكبر وأكبر من هيئات المجتمع المدني والأحزاب اللبنانيّة.

يبقى أن نقول: دولةٌ تمارس الإعدام هي دولةٌ تعترف مسبقاً بعجزها، إذ كيف ترتضي سلطةٌ لنفسها، حين يأتيها الفرد ضعيفاً، عاجزاً، مخطئاً، أن تأخذه إلى حبل المشنقة؟ دولةٌ تتركنا للفقر، للكبت، لإيديولوجيّات العنف... دولةٌ تنكفئ عن الاعتناء بكلّ ما هو خيّرٌ وجميلٌ داخلنا... تزلّ قدمنا... فتضغط على الزناد لتحطّمنا، لتحطّم صورتها في المرآة.

تقول السلطة: القانون فوق الجميع. أمّا نحن فنقول: الحق بالحياة فوق القانون. نعم، الحياة فوق القانون...
باسم الشعب اللبناني، نقول: لن نسمح أن تقتلوا باسمنا، لن نسمح أن تقتلوا...

كلمة نقيب المحامين في بيروت الأستاذ جورج جريج

حكم القضاء يفترض العدالة لا الانتقام والعدل لا الثأر، لا استنساخ الجريمة عقاباً للمنع والردع العام.

أسوأ ما في عقوبة الإعدام أنها انتقامٌ صادرٌ عن قوس المحكمة، أي قتلٌ بلباسٍ محتشمٍ وثأرٌ ناظمٌ ومُنظّمٌ ومُنتظم.

السيّدات والسادة،

زميلاتي وزملائي،

إثنان أرفضهما بالتأكيد: عقوبة الإعدام وعقوبة النفي. الأولى لأنها تُحالف العدم، والثانية لأنها تُخالف القيم.

فالإعدام هو قتل شخصٍ بموجب حكمٍ قضائيٍّ، وهنا الإشكاليّة الكبرى والضرر الأكبر. فحكم القضاء يفترض العدالة لا الانتقام والعدل لا الثأر، لا استنساخ الجريمة عقاباً للمنع والردع العام. وأيّ عدالةٍ هي هذه التي تحوّل الحياة موتاً، والوجود عدماً، والنبض سكوتاً، والحركة سكوناً؟

ويصحّ هنا القول: تعدّدت وسائل القتل والموت واحد.

في الماضي، كان الإعدام يتمّ سلخاً للجلد، أو سلقاً حتى الموت، أو سحقاً أو خوزقةً، أو تشريحاً بطيئاً، أو حرقاً أو نشراً، أو قطعاً للرأس وتقطيعاً للأوصال، أو نزعاً للأحشاء، واليوم، تعدّد القتل والموت واحدٌ: إمّا حقناً، أو في حجرة غازٍ، أو على كرسيٍّ كهربائي.

فهل هذا إعدامٌ رحيمٌ على طريقة الموت الرحيم؟

يكفي أن أقول لدفع عقوبة الإعدام، إنها عقوبة الموت، عقوبة استئصال المرتكب من بيئته، عقوبة الثأر، وأسوأ ما فيها أنها انتقامٌ صادرٌ عن قوس المحكمة، أي قتلٌ بلباسٍ محتشمٍ وثأرٌ ناظمٌ ومُنظّمٌ ومُنتظم.

يكفي القول إن الإعدام كان في أساس النظام القضائي للقبائل البدائيّة.

وهل تصدّقون أن بريطانيا، نعم بريطانيا العظمى، كانت تُقرُّ مئتين واثنتين وعشرين جريمةً تطبّق عليها عقوبة الإعدام، بينها جرائم سرقة المواشي وقطع الأشجار؟! لكن هذا كان في العام ١٧٠٠.

أمّا في العام ١٩٧٣، فأقدمت بريطانيا على إلغاء عقوبة الإعدام.

وهل تصدّقون أن العام ٢٠٠٧ شهد أكثر من ثلاثة آلاف حالة إعدامٍ، وكان العدد الأكبر منها في باكستان والولايات المتّحدة الأميركيّة التي لا تزال تطبّق هذه العقوبة في خمسٍ وثلاثين ولايةً؟!

وفي العام ١٩٧٧، اعتبرت الأمم المتّحدة، بقرارٍ، أنه من المناسب تقليل عدد الجنايات التي تفترض الإعدام عقوبةً.

وفي العام ٢٠٠٧ أصدرت الجمعيّة العموميّة قراراً غير ملزمٍ، قضى بتعليق تطبيق عقوبة الإعدام مع متابعة العمل لإلغاء هذه العقوبة.

أمّا المادّة الثانية من ميثاق الحقوق الأساسيّة للاتّحاد الأوروبي، فحظّرت الإعدام ورفضت استقبال أيّة دولةٍ في عضويّة الاتّحاد، اذا ما كان الإعدام ضمن نظامها القضائي. وهو اليوم منظمةٌ خاليةٌ من الإعدام.
أريد أن أسأل هنا: لماذا منعت المادّة ٤٣ من قانون العقوبات اللبناني تنفيذ الإعدام أيّام الآحاد والجُمع والأعياد الوطنيّة أو الدينيّة؟ ولماذا نصّت هذه المادّة على تأجيل تنفيذ حكم الإعدام بالمرأة الحامل إلى أن تضع مولودها؟

الجواب بكلّ بساطة: لأن الإعدام جريمةٌ، جريمة قتل إنسانٍ عن سابق تصورٍ وتصميم. ولأن المشرّع اللبناني لم يشأ ربطها بيوم الرب المسيحي أو الإسلامي، ولا بالمناسبات الوطنيّة، وكأنه يخجل بها، رحّلها إلى الأيّام العاديّة.

أنهي بملاحظةٍ وسؤال:
الملاحظة: إن ١٤٢ دولةً من الدول الـ ١٩٣ الأعضاء في الأمم المتّحدة قد ألغت عقوبة الإعدام أو أوقفت تنفيذها، ولبنان يدخل ضمن الفئة الأخيرة، حيث اعتمد نظام الموراتوريوم، ولو بشكلٍ واقعيٍّ وغير رسميٍّ مُوقفاً تنفيذ الأحكام التي تلحظ الإعدام، رغم ورود هذه الكلمة في عشرين مادّة من قانون العقوبات، وتسع عشرة مادّة من قانون العقوبات العسكري، وفي تسع موادّ من قانون أصول المحاكمات الجزائيّة.
ولا بدَّ هنا من التذكير بالقرار المشترك الذي اتّخذته نقابتا المحامين في بيروت وباريس، على هامش أعمال المؤتمر الدولي الخامس الذي انعقد في مدريد بين ١٢ و١٥ حزيران من العام ٢٠١٣، وجاء فيه: التأكيد على دور النقابتين في المساهمة في تقوية دولة الحقّ، وفي طرح نظامٍ لوقف العمل بعقوبة الإعدام، وقيام حوارٍ لإلغاء العقوبة في الدول الممانعة.

وفي هذا الإطار، يذكر تقريرٌ دوليٌّ أن ١٧٤ دولةً لم تُقدم على تنفيذ عقوبة الإعدام في العام ٢٠١٢، وهذا أمرٌ مشجع. لكن المشكلة هي أن أكثر من ٦٠٪ من سكان العالم يعيشون في دولٍ تعمل بنظام الإعدام، بينها أكبر دول العالم مثل الصين والولايات المتّحدة الأميركيّة والهند وأندونيسيا.

أمّا السؤال: فهل الإعدام عقوبةٌ مفيدةٌ مجتمعيّاً كونها إلغائيّةً للجاني ورادعةً للغير؟ أم أن عقوبة الموت باتت رادعاً غير ناجعٍ لمنع الجرائم الكبرى؟

أترك هذه التساؤلات برسم ورش العمل التي تنظّمها «الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة»، بالتعاون مع نقابة المحامين في بيروت والاتّحاد الأوروبي والمنظّمات الحقوقيّة والمدنيّة ذات الصلة.

معاً أيّها السادة سنجيب بـِ «لا» كبيرة للإعدام.

وشكراً

كلمة الدكتور وليد صلَيبي*

جريمتان لا تصنعان عدالة.

عوضاً عن ارتكاب جريمةٍ ثانيةٍ يجدر بنا أن نكافح أسباب الجريمة الأولى.

ننطلق من مبدأ جوهريّ في القانون وفي العدالة هو: المسؤولية. من المسؤول عن الجريمة؟ الإعدام حكمٌ مطلقٌ على مسؤوليّة نسبيّة...

الإبقاء على الإعدام يجعل منّا دولةً تقتل لتكافح القتل. فهل هذا ما نريده؟

أودّ أن أبدأ بتحيّة نقيب المحامين وتهنئته على الموقف الرافض للإعدام الذي أعلنه اليوم.

في هذه المناسبة لا يسعنا إلا أن نتذكّر أسلافه من النقباء، الذين كان معظمهم مع عقوبة الإعدام. يبدو أن الوضع تغيّر وبدأنا نرى نقباء ضدّ عقوبة الإعدام، لا نستطيع إلا أن نقدّرهم، أوّلهم النقيب السابق شكيب قرطباوي. لاحقاً، أيضاً، بدأنا نرى وزراء عدلٍ ضدّ عقوبة الإعدام، منهم الوزير السابق إبراهيم نجار، والوزير الحالي شكيب قرطباوي.

كما لا نستطيع إلا أن نقدّر ونثمّن موقف الرئيس سليم الحص الذي أعلن رفضه التوقيع على مرسوم حكم بالإعدام عام ٢٠٠٠، واستمرّ حاضراً معنا في مسيرة الحملة، واليوم تشاركنا ممثّلةٌ عنه ستوصل إليه تحيّاتنا على تمسّكه بالموقف الرافض دوماً وكليّاً للإعدام.

نحن في ظلّ وضعٍ مأسويٍّ، من الإعدامات الميدانيّة التي تنفّذ بحقّ الشعب اللبناني، إلى الحروب بالمدنيّين، إلى جرائم الحرب -وفق القانون الإنساني الدولي- التي ترتكبها دولٌ وأنظمةٌ، عن سابق تصوّرٍ وتصميمٍ بحق الشعوب... وأنتم تعلمون ما تناله الجريمة التي تُرتكب عن سابق تصوّرٍ وتصميمٍ من عقوبةٍ في الدول نفسها التي ترتكبها اليوم.

في ظلّ هذا الوضع، يلتقي موقفنا مع موقف أحد الأدباء الكبار، جوليان غرين، الذي يقول: «أعرف أننا لا نمثّل سوى القليل القليل في هذا الكون، أعرف أننا لسنا شيئاً على الإطلاق. لكن، أن نكون لا شيء إلى هذا الحدّ، أمرٌ يسحق ويُطمئن في آن. كيف يمكننا أن نتعلّق بأيّ شيءٍ مهما كان؟ في هذه الفوضى العارمة من الأوهام التي قُذفنا داخلها، يبقى أمرٌ واحدٌ حقيقيٌّ: الحب؛ والباقي كلّه عدم».

هذا هو الجوهر الذي ننطلق منه، لنقول إن جريمتين لا تصنعان عدالةً، فعوضاً عن ارتكاب جريمةٍ ثانيةٍ يجدر بنا أن نكافح أسباب الجريمة الأولى.

و ننطلق أيضاً من مبدأ أساسيٍّ في القانون كما في كلّ شيءٍ في الحياة: المسؤوليّة.

من المسؤول عن الجريمة؟

سؤالٌ ينبغي أن نجيب عنه، لأننا حين نعاقب على فعلٍ معيّنٍ يجب أن نعاقب من كان مسؤولاً عنه.

كل الأبحاث العلميّة والاجتماعيّة تقول إن الموقف والسلوك والفعل، كلّها تظهر نتيجةً لمجموعةٍ من العوامل البيولوجيّة والعصبيّة والاجتماعيّة. تقول نظريّة gene- environment interaction إن تفاعل الجينات والبيئة والتجربة إلخ، هو الذي يؤدّي إلى الموقف.

---

* مفكرٌ ومناضلٌ لاعنفيٌّ؛ المبادر إلى إطلاق «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان» منذ العام ١٩٩٧؛ مؤسّس جامعة اللاعنف وحقوق الإنسان في العالم العربي «أونور» AUNOHR؛ مؤسّس الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية.

ما يعني أن عوامل عدّة تساهم في ارتكاب الجريمة. وما يعني أيضاً أن مسؤوليّة من نفّذها لا يمكن أن تكون، بحالٍ من الأحوال، مسؤوليّةً مطلقة. إذن، الإعدام حكمٌ مطلقٌ على مسؤوليّةٍ نسبيّةٍ، وبناءً عليه لا يمكن أن نقبل بعقوبةٍ لامتوازيةٍ مع مسؤوليّة الفاعل. نريد العدل، وهذا يدعونا إلى إعادة نظرٍ جذريّةٍ ومسؤولةٍ في مفهوم المسؤوليّة.
الدول التي سبقتنا إلى إدراك هذه الحقائق،لم تحصر دورها بمعاقبة مرتكب الجرم. ولأنها تعلم ما للعوامل المحيطة، لا سيّما البيئة، من تأثيرٍ على السلوك، تؤمّن له بيئةً إيجابيّةً ليتفاعل معها، ما ينعكس على سلوكه ويحول دون معاودة ارتكابه للجريمة، وذلك قبل أن تعيد إطلاقه إلى المجتمع. أعتقد أنكم تعلمون تماماً أن السجون والسياسة العقابيّة في لبنان بعيدةٌ كل البعد عن هذا الموضوع.

بدأنا مسيرة إلغاء الإعدام منذ العام ١٩٩٧، بالتعاون مع عددٍ كبيرٍ من الهيئات ومن الأصدقاء، وكانت الانطلاقة الميدانيّة عند الرابعة فجراً من يوم ٢٠ أيّار ١٩٩٨، في الساحة العامّة في طبرجا، لحظة إعدام شابّين شنقاً وعلى أعين المئات المنتشرين فوق أسطح الأبنية وعلى الشرفات... يومها، أذكر أنني حملت معي إلى هناك شعار «إننا نعلن الحداد على ضحايا الجريمة وعلى ضحايا الإعدام»... كانت المرّة الأولى التي يحصل فيها مثل هذا التحرّك في تاريخ لبنان ويمثّل هذا الموقف...

قبل ذلك، لم يكن أحدٌ يجرؤ على المطالبة هكذا بإلغاء الإعدام في لبنان، وكان هنالك نقدٌ قاسٍ لمن يثير هذا الموضوع. لطالما تلقينا اتّصالاتٍ هي أقرب إلى الشتائم، التي تتّهمنا بدعم المجرمين والخارجين على القوانين، لكننا أصرّينا، وكنا دائماً «على الأرض»، نقصد أهالي ضحايا الجريمة الأولى نعزّيهم ونحاول تضميد جراحهم. كما نجلس إلى جانب أمّهات المحكومين بالإعدام أمام سجن رومية، وفي ساحات الإعدام... كنا نتظاهر رفضاً لارتكاب الدولة الجريمة نفسها التي تنهي عنها. نعم هي جريمةٌ، فعقوبة الإعدام أيضاً تقتل. ومسيرتنا مستمرةٌ ولن تقف ما لم تُلغَ عقوبة الإعدام في لبنان.
لقد حقّقنا شيئاً، على ما أعتقد، إذ أتمنى أن يكون التوقّف عن التنفيذ، الذي يُتّم اليوم سنواته العشر، بدايةً للالتحاق بالموراتوريوم الذي أقرّته الهيئة العامّة للأمم المتّحدة، والذي سيُعاد التصويت عليه في نهاية السنة الجارية. هذا بالإضافة إلى الإنجاز الأوّل بإلغاء القانون ٣٠٢/ ٩٤، المعروف بقانون «القاتل يُقتَل»، والذي نجحنا في جعل المجلس النيابي يصوّت على إلغائه في تمّوز ٢٠٠١.
نحن نرى إلى أين وصلنا، وهذا اليوم هو برهانٌ على ما وصلنا إليه. لن نقول إننا صنعنا هذا اليوم وحدنا، لكننا أسهمنا بقوّة في الوصول إليه، وأسهمنا في أن يصبح لدينا في لبنان طلّاب جامعاتٍ، أساتذةٌ وتلامذة مدارس، قضاةٌ ومحامون، منظّمات مجتمعٍ مدنيٍّ، مسؤولون دينيّون، وسياسيّون يطالبون بإلغاء الإعدام.
حتى بعض أهالي ضحايا الجريمة الأولى يطالبون بإلغاء الإعدام. قد لا تصدّقون أنهم كانوا، حين كنا نزورهم معزّين، يطلبون أن نمهلهم أسبوعاً أو أسبوعين ليرتاحوا، قبل أن نوفد من يحاورهم.
كثيرون غيرهم، ممن التقيناهم بعد صدور حكمٍ بإعدام قاتل أبنائهم، قالوا لنا: «لو أن أحداً جاء وحاورنا، كما تفعلون، لكنّا غيّرنا رأينا».
في الختام أودّ أن أنهي بالتساؤل: ما هذه العقوبة التي تحرج القاضي والوزير ورئيس الجمهوريّة وحتى الجلاد؟ ولم الإبقاء عليها؟
كل الدراسات، وكل التجارب الموثوقة، أثبتت أنها لا تنفع ولا تردع الجريمة.
وجوابي هو التالي: الإبقاء على الإعدام يجعل منّا دولةً تقتل لتكافح القتل. هل هذا ما نريده؟
كان يجب ألا تكون الإشكاليّة التي نبحثها، اليوم، هي ما إذا كان علينا إلغاء الإعدام أم الإبقاء عليه، للمعاقبة على جريمةٍ بعد وقوعها، بل كيفيّة معالجة الأسباب التي تؤدّي إلى العنف والإجرام، لنحول دون وقوع الجريمة.

بمحبّة؛ شكراً لكم.

كلمة السيّد رافاييل شونوي- هازان* Raphaël Chenuil-Hazan

كما العبوديّة والتعذيب، ستخرج عقوبة الإعدام إلى غير رجعةٍ من الأنظمة ومن ممارسات العدالة في مجتمعاتنا الحديثة، وهذه حتميّةٌ تاريخيّة.

العام ٢٠١٤ يكرّس دخول لبنان في عداد الدول المتوقّفة عن تنفيذ الإعدام بحكم الواقع بفعل مرور ١٠ سنوات من دون تنفيذ أي إعدام. هذا تاريخٌ يجب أن يُسجَّل في لبنان...

أودّ أن أبدأ بشكر نقابة المحامين على استضافتها لنا، وشكر نقيبها على موقفه المناهض للإعدام، ولا عجب في ذلك! فالمحامون كانوا دائماً وسيبقون رائدين في هذا النضال، لأنهم الأكثر درايةً بظروف الاحتجاز في «ممرّات الموت»، والأكثر درايةً بخصوصيّة وفرادة كل حالةٍ، والأكثر درايةً بصعوبة تحقيق العدالة على أرض الواقع. عقوبة الإعدام هي الحكم النهائي الذي لا رجعة عنه، والذي لا يأخذ تلك الخصوصيّة بعين الاعتبار، والمحامون يدركون ذلك لأنهم يدركون تماماً حقيقة العدالة في مجتمعاتنا.

أعلم أنه يوجد، بيننا اليوم، الكثير من المحامين الشباب وطلّاب الحقوق، وأعلم أنه من الضروري أن نحدّثهم عن أهميّة انخراطهم والتزامهم بنضال الغد. أنتظر، بصفتي مناضلاً ضدّ عقوبة الإعدام، الكثير منهم.
أحرص، أيضاً، على تقديم شكري العميق، للدكتورين وليد صلَيبي وأوغاريت يونان، وعبرهما لكل المناضلين، من «الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة» و «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان»، الذين يلعبون الدور الأهم في هذا النضال، والذين بواسطتهم يتمّ التغيير في المجتمع.

أشكر أيضاً سفيرة الاتّحاد الأوروبي السيّدة أنجلينا إيخهورست وسفير السويد السيّد نيكلاس كِبُون، اللذين دعما هذا النضال في لبنان، واللذين يدعمان ECPM منذ زمنٍ بعيدٍ، وبالتحديد في هذا المشروع.

من المهم أن نذكّر أننا، كمنظّمات حقوق إنسانٍ، هنا وفي كل مكانٍ آخر في المنطقة وفي العالم، نحتاج إلى دعم المنظّمات والدول الكبرى المناهضة لعقوبة الإعدام.
الكثير من السفراء حاضرون أو مُمثّلون بيننا، وحضورهم يشير إلى أهميّة هذا الصراع على المستوى الدولي والسياسي.

مسيرة الإلغاء لا يمكن إيقافها. إلغاء عقوبة الإعدام هو اليوم «الجبهة» العالميّة الجديدة لحقوق الإنسان، التي تخصّ كل المجتمعات والحضارات والقارات.
كما العبوديّة والتعذيب، ستخرج عقوبة الإعدام إلى غير رجعةٍ من الأنظمة ومن ممارسات العدالة في مجتمعاتنا الحديثة، وهذه حتميّةٌ تاريخيّة.

* مدير عام جمعيّة «معاً ضدّ عقوبة الإعدام» – ECPM، ونائب رئيس «التحالف الدولي لمناهضة عقوبة الإعدام».

التساؤل الوحيد المطروح هنا هو: متى يحصل ذلك؟ متى سيلغي لبنان هذه العقوبة؟ متى ستفعلها الولايات المتّحدة والصين وإيران؟

أما ما علينا العمل عليه، فهو «الكيفيّة»: كيف ندفع بهذا الاتّجاه؟

العديد من الأسئلة تطرح حول نفعيّة عقوبة الإعدام، وقدرتها على الردع. أما الإجابات عنها فنعرفها منذ زمنٍ طويلٍ، وحتى من يتمسّكون بعقوبة الإعدام يعرفونها. هم يعلمون أن عقوبة الإعدام لا تنفع ولا تردع ولا تمنع الجريمة، يعلمون أنها غير عادلةٍ، يعلمون أنها أداة قهرٍ للشعوب، يعلمون أنها غالباً ما تكون عنصريّةً تجاه الأقليّات الاجتماعيّة والإثنيّة والدينيّة والعرقيّة... وذلك في كل البلدان، ولا نستطيع أن نستثني منها بلداً. كلّهم كذلك، على الرغم من الفروقات الثقافيّة والدينيّة والاجتماعيّة والتاريخيّة بينهم. عقوبة الإعدام في كل العالم هي نفسها. عالميّة العقوبة جعلت إلغاءها عالميّاً أيضاً، لأنها تنال من مبدأ العدالة نفسها، ولأن العدالة عالميّة.

الوعي الجماعي يتمرّد على الاغتيال والقتل، وعلى كل اعتداءٍ على سلامة الأشخاص وعلى الحقّ بالحياة... وفي حين يتمّ إنكار حقّ ضحيّة الجريمة بالثأر، تتمّ المطالبة بعدالة البشر، التي نعلم أنها غير قادرةٍ على محو الجريمة ونتائجها. الموت لن يعيد الحياة أو سلامة الجسد لضحيّة الجريمة.

والعدالة التي لا تردّ على القتل إلا بالقتل، لا يمكن تمييزها بأيّ حالٍ من الأحوال عن الثأر.
قد تتساءلون لماذا نخوض هذا الصراع اليوم، في بيروت، وفي ظروفٍ سياسيّةٍ وأمنيّةٍ صعبة؟ لماذا نأتي من أنحاء العالم، ولماذا نأتي من لبنان بشكلٍ خاصٍ، لنجتمع؟
نجيب: إما اليوم وإما أبداً.

أذكّركم أن هذا العام هو عام «المواراتوار» (moratoire أي وقف تنفيذ الإعدام) في لبنان. العام ٢٠١٤ يكرّس دخول لبنان في عداد الدول المتوقّفة عن تنفيذ الإعدام بحكم الواقع بفعل مرور ١٠ سنوات من دون تنفيذ أي إعدام. هذا تاريخٌ يجب أن يُسجّل في لبنان، ليتمكّن من التقدّم، على الرغم من الظروف في المنطقة، على الرغم من الوضع السياسي والأمني، على الرغم من وجود الإرهاب... لا لن أقول على الرغم من، وإنما سأقول بسبب الإرهاب وبسبب الظروف السياسيّة والأمنيّة. لأنه عندما يعمّ العنف علينا أن نمتنع عن الردّ عليه بالعنف، وعقوبة الإعدام هي أعظم عنف.

ديستويفسكي يقول في كتابه «الأبله»: «عندما نعدم قاتلاً، تكون العقوبة أكبر بما لا يقاس من الجريمة. القتل القانوني أفظع من الجرم مهما كان».
ألبير كامو يضيف: «ما الإعدام سوى أكثر جرائم القتل تعمّداً. المحكوم به يموت مرّتين، الأولى عندما يتيقّن أنه سيموت والثانية عندما ينفّذ به».

لتفهموا هذه الجملة يجب عليكم أن تزوروا «ممرّات الموت» في السجون، وتلتقوا بمحكومين بالإعدام. يجب عليكم أن تفهموا معنى «عدالة»، لتعرفوا أننا لسنا بحاجةٍ لهذا الفعل لتحقيقها.

حجّة وجود الإرهاب التي تُساق لتبرير عقوبة الإعدام، هي غالباً حجّةٌ لا تنفع بشيءٍ ولا تقنع أحداً.
فلنأخذ النموذج العراقي لفحص نفعيّتها: منذ عشر سنواتٍ ضاعف العراق عدد الأحكام بالإعدام، ومنذ عشر سنواتٍ تضاعفت الهجمات الإرهابيّة. إذا كنا عقلانيّين ومنطقيّين فإننا، بعمليّةٍ حسابيّةٍ بسيطةٍ، نرى أن مضاعفةً هنا جرّت مضاعفةً هناك.

هي حلقةٌ مفرغةٌ من العنف، يجب أن نتعلّم كيفيّة الخروج منها، إذا أردنا أن نبني مجتمعاتٍ عادلةً وإنسانيّة.
لأجل هذا نحن بحاجةٍ للمجتمع المدني، الذي أمثّله على المستوى الدولي، والذي يمثّله أصدقاؤنا في «الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة» على المستوى المحلي. نحن بحاجةٍ إليهم لأنهم هم الذين يحملون هذا الصراع إلى يوميّاتنا، لأنهم هم الذين يذكّرونكم، أنتم السياسيّين الذين تمثّلون الرأي العام؛ أنتم المحامين؛ أنتم القضاة... هم الذين يذكرونكم أن تستيقظوا، لأن العجلة بدأت تتحرّك، لأن إلغاء الإعدام آن أوانه.

بفضلهم بدأت هذه المسيرة في العام ١٩٩٧، وبفضلهم أصبح بالإمكان أن تُلغى هذه العقوبة. بفضلهم سيصوّت لبنان لصالح قرارٍ لوقف تنفيذ عقوبة الإعدام، في الأمم المتّحدة، في كانون الأول القادم، لأنه سيتجاوز العنف والأوضاع السياسيّة، وسيضع العدالة حيث يجب أن تكون.

سأنهي كلمتي بالكلام عن دور السياسيّين، والشجاعة السياسيّة الضروريّة التي يجب أن يتحلّوا بها، لأن الإلغاء هو أولاً قرارٌ سياسيٌّ، هو شجاعةٌ ورؤيا. دور رجال الدولة والسياسيّين ليس فقط، أن يكونوا قادة الفكر، وإنما أيضاً أن يعرفوا كيف يوجّهون المسار باتّجاهاتٍ جديدةٍ وطرقٍ جديدةٍ لممارسة السياسة.
ماذا كان يمكن أن يكون وضع العبوديّة اليوم، لو أن أبراهام لنكولن لم تكن لديه الشجاعة ليلغيها رغم معارضة قاعدته الشعبيّة؟

بات كوين، حاكم ولاية إلينوي، تجرّأ على إلغاء الإعدام في العام ٢٠١٢ مخالفاً الرأي العام في تلك الولاية، المعروف عنه أنه عدائي. اليوم وبحسب استطلاعات الرأي الأخيرة، فإن سكّان الولاية يدعمون قراره.
حتى هذا اليوم، لم يقم أيّ شعبٍ أو أيّ رأيٍّ عامٍ، بالاعتراض لاحقاً على قرار حكّامه أو سياسيّيه بإلغاء الإعدام.لم يحصل في أيّ مكانٍ أن اعترض الشعب على الإلغاء بعد التصويت عليه.لم تحصل ثورةٌ للمطالبة بإعادة العمل بعقوبة الإعدام.

لذا فإن هذا الخيار الجريء من رجال ونساء السياسة - والنساء رائداتٌ في هذا المجال- هو في صلب الشجاعة السياسيّة التي ننتظرها منكم.

سأنهي بالتذكير بأنه مثلما العبوديّة والتعذيب عارٌ، والاستعمار غير أخلاقيٍّ، فإن الإعدام كذلك هو عقوبةٌ لاإنسانيّة.
إلغاؤها يجب أن يكون أمراً بديهيّاً للجميع، للسياسيّين، ولكل مواطنٍ على هذا الكوكب.
أقول نعم للحياة، أقول لا لعقوبة الإعدام، أقول نعم لإلغائها في لبنان.

وشكراً

كلمة سعادة سفير دولة السويد السيّد نيكلاس كِبُون S.E.M. Niklas Kebbon

إنّ معارضة عقوبة الموت لا تحدّها منطقةٌ جغرافية أو حدودٌ ثقافيّةٌ، إنما هي جزءٌ لا يتجزّأ من الالتزام العالمي بحقوق الإنسان وكرامته.

ما أودّ أن أعترف به، هو الدور الهامّ والحاسم للمجتمع المدني في النضال ضدّ الإعدام. حِراككم هو المثال على ذلك، وستحظون بدعمنا المستمر.

السادة الوزراء والنوّاب وممثّلي السلطة القضائيّة
السادة الزملاء
سيّداتي وسادتي
الأصدقاء الأعزّاء

كلّي فخرٌ بأن أكون اليوم بينكم في افتتاح هذه الندوة، وفخري أعظم لأن السويد استطاعت أن تكون مساندةً في تحقيقها.

السويد عملت بجهدٍ مطوّلاً، على المستوى الدولي، للوصول إلى الإلغاء التام لعقوبة الإعدام، التي تشكّل انتهاكاً للحقوق الأساسيّة للإنسان وفي مقدّمها الحقّ بالحياة.

نحن نرى عقوبة الإعدام عقوبةً لاإنسانيّةً، ووحشيّةً، ولم تنجح في البرهنة على فعاليّتها في ردع الجريمة.
الأسوأ أنه لا يمكن العودة عنها بعد تنفيذها، وأخطاؤها لا يمكن تصحيحها. كلّ الأنظمة القضائيّة ترتكب الأخطاء، وطالما عقوبة الإعدام موجودةٌ، سنشهد إعداماتٍ لأبرياء.

الدولة، بصفتها الضامن الأساسي لحقّ كل إنسانٍ، يجب ألّا تحرم أيّ شخصٍ من حقّه بالحياة.
كوننا بلداً علمانيّاً، فإننا عادةً لا نستعمل حججاً دينيّةً، ولكن على كل من يؤمن بالله ألا يقبل بأن يأخذ إنسانٌ ما أعطاه الله.

ببساطةٍ، عقوبة الإعدام لا مكان لها في نظامٍ قضائيٍّ متحضّرٍ، وإلغاؤها يجب أن يكون هدفاً ذا أولويّةٍ لترويج وتدعيم احترام حقوق الإنسان. جهودنا في مواجهة عقوبة الإعدام، اليوم، هي بالتنسيق والتعاون مع الاتّحاد الأوروبي، وفقاً لخطة الاتّحاد الأوروبي التوجيهيّة ضدّ عقوبة الإعدام، التي وضعت عام ١٩٩٨، "UE Guidelines against the death penalty". تلك هي أولويّاتنا في العمل، لذا نأخذ على الولايات المتّحدة، بشكلٍ منتظمٍ، تطبيقها للعقوبة القصوى.

النضال لإلغاء الإعدام ليس دائماً سهلاً. غالباً ما تُثار في وجهنا حججٌ تتعلّق بالخصوصيّات الثقافيّة، فيقال لنا إن عقوبة الإعدام هي أمرٌ طبيعيٌّ وفطريٌّ في مجتمع أو آخر. لكن معارضة عقوبة الموت لا تحدّها منطقةٌ جغرافيّة أو حدودٌ ثقافيّةٌ، إنما هي جزءٌ لا يتجزّأ من الالتزام العالمي بحقوق الإنسان وكرامته.

إن قرار الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة المتعلّق بوقف تنفيذ أحكام الإعدام، الذي تمّ التصويت عليه لأوّل مرّةٍ في العام ٢٠٠٧، هو حدثٌ تاريخي. اليوم ١٤٣ دولةً من كل أنحاء العالم، أي أكثر من ثلثي دول العالم، قد ألغت الإعدام إما قانوناً وإما واقعاً.

فقط ٢١ دولةً سُجّل استمرار تنفيذ أحكام الإعدام فيها، في العام ٢٠١٢. في كثيرٍ من الدول، التي لا تزال تُبقي على العقوبة، يستمرّ النقاش. والعديد منها يحافظ على وقف التنفيذ كما هو حاصلٌ في لبنان.

ولكن، ما أودّ أن أعترف به، في المقام الأوّل، هو الدور الهامّ والحاسم للجهود التي بذلها المجتمع المدني في النضال ضدّ الإعدام. حِـراككم هو المثال على ذلك، وستحظون بدعمنا المستمر.

لبنان، بفضل حريّة الرأي فيه وحيويّة مجتمعه المدني، هو المثال في المنطقة فيما يتعلّق بالتمسّك بحقوق الإنسان.

في الوقت الذي تشهد فيه المنطقة، ارتفاعاً كبيراً في منسوب العنف، وقلّة احترامٍ مستشريةٍ لأبسط مبادىء حقوق الإنسان والقانون الإنساني، يصبح هذا الأمر أكثر إلحاحاً من أيّ وقت مضى.

ولبنان أيضاً سيحظى بدعمنا المستمر.

كلمة سعادة رئيسة بعثة الاتحاد الأوروبي في لبنان
السيّدة أنجيلينا إيخهورست H.E. Mme Angelina Eichorst

كنت أحب لو أن مشاركتي اليوم كانت للاحتفال بإلغاء عقوبة الإعدام في لبنان.

حان الوقت للذهاب أبعد ولحذو حذو العديد من الدول التي عاشت حقباتٍ طويلةً من الصراعات وعدم الاستقرار ولم تتردّد في إلغاء الإعدام.

معالي وزير العدل
سعادة سفير السويد
سعادة النقيب
السادة القضاة
السيّدات والسادة

كنت أحب لو أن مشاركتي اليوم كانت للاحتفال بإلغاء عقوبة الإعدام في لبنان. مع الأسف، لا يزال أمامنا مشوارٌ لنقطعه.

أحيّي حضور الوزراء والقضاة والحقوقيّين والنوّاب، وممثّلي المجتمع المدني، والجامعيّين والناشطين، والمفكرين والصحافيّين، ومدراء المدارس، الذين يتابعون من دون كللٍ النضال لإلغاء العقوبة في هذا البلد.

إن حضور مشاركين من المملكة المتّحدة وإسبانيا وفرنسا، لمشاركتنا تجاربهم في مسيرة مناهضة الإعدام في بلدانهم، هو أمرٌ مهمٌّ للغاية. كما لدينا أيضاً مشاركون من المغرب والأردن، لتدعيم التعاون الإقليمي في هذه القضيّة.

كما تعلمون، فإننا في الاتّحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، ندعو ونعمل لإلغاء الإعدام في كل العالم. إنه أحد أولويّاتنا في مجال حقوق الإنسان. التزامنا الثابت يُترجم بتحرّكاتٍ ملموسةٍ، إن على مستوى متعدّد الأطراف أو على مستوى العلاقة الثنائيّة مع الدول الشريكة ومنها لبنان.

عدا عن الحوار السياسي والدعم المادي اللذين نستطيع تقديمهما لعدّة منظّماتٍ كمنظّماتكم، بالتعاون مع دولة السويد، نحن نشجّع النقاش العام الضروري لتغيير الذهنيّات ولتطوير العمل التشريعي في هذا الصدد.

الاتحاد الأوروبي يُحيّي توقّف لبنان عن التنفيذ منذ عشر سنواتٍ تماماً (آخر تنفيذٍ كان في كانون الثاني ٢٠٠٤). إن التوقّف عن التنفيذ بحكم الواقع "moratoire de facto" المكرّس اليوم في لبنان هامٌّ جدّاً.

لا بدّ من المحافظة عليه مهما كانت الظروف، لأن عقوبة الإعدام لا يمكنها أن تكون حلاً.

مع ذلك، هذا التوقّف عن التنفيذ لا يحمي المواطنين المعرّضين للمحاكمة، لإن الإعدام لا يزال قانونيّاً ومشروعاً، ولا

تزال المحاكم اللبنانيّة تنطق به.
حان الوقت للذهاب أبعد، ولحذو حذو العديد من الدول، التي عاشت حقباتٍ طويلةً من الصراعات وعدم الاستقرار، ولم تتردّد في إلغاء الإعدام.
إن مشاركة شخصيّاتٍ لبنانيّةٍ رفيعة المستوى، في هذا اللقاء ولا سيّما وزير العدل ونقيب المحامين، يبرهن على تطوّر الموقف الرسمي في هذا الشأن.
أنا مقتنعةٌ أن هذا اللقاء سيكون فرصةً لتسجيل خطوةٍ في الديناميّة الوطنيّة والإقليميّة لصالح إلغاء عقوبة الموت.
أتمنّى لكم النجاح في أعمالكم، التي ستتوالى على مدى اليومين القادمين.
أحيّي التزام كل اللواتي والذين بادروا إلى إقامة هذا اللقاء، وكذلك اللواتي والذين ساهموا في تحضيره.
أشكر لكم حسن إصغائكم.

كلمة معالي وزير العدل الأستاذ شكيب قرطباوي

أحياناً على القوانين أن تكون سبّاقة فتقود المجتمع...

أعرف كم هو صعبٌ أن نتكلّم الآن عن إلغاء الإعدام، لكنّ هذه المعركة يجب ألا تتوقّف. وسأظلّ على موقفي: لا للإعدام، ليس باسم المجتمع نقتل إنساناً...

أصحاب المعالي، أصحاب السعادة، حضرة النقيب، السادة القضاة والمحامين، الزملاء، أيّها الحضور الكريم،
قرأت لمعالي الوزير إبراهيم نجّار، أنه عندما دخل إلى الوزارة، لأوّل مرةٍ كوزيرٍ للعدل، بادره رئيس الديوان بمجموعةٍ من المراسيم التي تقضي بتنفيذ عقوبة الإعدام بعددٍ كبيرٍ من الأشخاص والتي تنتظر توقيع وزير العدل. طبعاً،لم يوقّعها.
أشكر الله أن رئيسة الديوان لم تبادرني بمراسيم مماثلةٍ عندما دخلت إلى الوزارة. وضعتها في الدرج ولا تزال هناك.
كنت أناقش فخامة رئيس الجمهوريّة، في إحدى الأمسيات، بعدما استقبل عائلة صبيّةٍ قُتلت. كان أفراد العائلة قد سألوه ما إذا كان سيوقّع مرسوم الإعدام بحال صدور حكمٍ به. انتظرت جوابه فكان: «نظرت إلى هؤلاء الأهل ورأيتهم يتعذّبون لفقدان ابنتهم، فقلت لهم، في هذه اللحظة، وأنا أراكم، أفكّر بالتوقيع، ولكن بعد ذلك لا أعرف». فقلت له: فخامة الرئيس لا تشغل بالك، فطالما أنا في وزارة العدل لن يصلك أيّ مرسوم.
أريد أن أذكر حادثةً أثّرت فيّ إلى أبعد الحدود: في التسعينات وقعت جريمةٌ كبيرةٌ في منطقة طبرجا، وصدر حكمٌ بإعدام شخصين، وتقرر تنفيذ الحكم في ساحة البلدة. قرأت في الصحف وشاهدت على التلفزيون، عشرات الأشخاص يذهبون صباح ذلك اليوم لحضور جريمة الإعدام. صُعقت عندما رأيت هذا العدد الكبير من اللبنانيّين يذهب لمراقبة جريمة.

أعرف كم هو صعبٌ، أن نتكلّم الآن في ظلّ هذه الظروف. عندما يكون هناك من يقرّر إعدام اللبنانيّين جماعاتٍ، عندما يقرر انتحاريٌّ، لا أعرف كيف يفكّر وبماذا يفكّر، أن يقتل مجموعةً من اللبنانيّين. عندما تكون الأوضاع الأمنيّة كما هي اليوم، أعرف كم يكون صعباً، أن نتكلّم عن إلغاء الإعدام. ولكن هذه المعركة يجب ألا تتوقّف. أفهم الناس، أفهم من يتأثّر اليوم بالوضع الأمني، أتفهّم من يقول لي: عمَّ تتكلّم ونحن نتعرّض في الشوارع للقتل الأعمى؟ أتفهّمه، لكنني أظلّ على موقفي: لا للإعدام، ليس باسم المجتمع نقتل إنساناً.

بعض الأسباب التي حملتني دائماً على مناهضة الإعدام: أولاً، نحن نتغنّى في لبنان بشرعة حقوق الإنسان، وأول حقٍّ في هذه الشرعة هو الحقّ بالحياة.
أسأل نفسي: من يستطيع على هذه الأرض أن يعطيني سلطة انتزاع حياة إنسانٍ؟ هذا الحقّ هو حقّ الله.
ثم أذهب إلى أمورٍ واقعيّةٍ: أين هي الجدوى من عقوبة الإعدام؟ دعونا ننظر إلى ما يجري في لبنان، وماذا جرى في الخارج؟ إليكم بعض الأرقام: منذ حوالي السنة كان بطل إلغاء الإعدام في فرنسا، روبير بادنتير، في هذه القاعة، وقال إنه في السنة التي تلت إلغاء العقوبة في فرنسا انخفضت الجرائم. في كندا الأمر نفسه.
أودّ أن أخبر قصّةً كان يخبرها زميلنا المحامي الراحل موسى برنس، رحمه الله. يقول إنه كان وكيلاً لشخصٍ ارتكب عدّة جرائم قتلٍ في الخمسينيّات. صدر حكمٌ بإعدامه، فذهب برنس إلى ساحة الإعدام باكراً ليكون إلى جانب موكّله لحظة إعدامه. يخبر أنه بقي بعد الإعدام، جالساً على الأرض، أكثر من ساعتين لا يقوى على الحراك. وحين تحرّك كان يمشي تائهاً. مرّ أمام كنيسةٍ في وسط بيروت، فسمع صوت طلقين ناريّين. عاد إلى بيته، وفي صبيحة اليوم التالي علم أن جريمة قتلٍ ارتُكبت هناك.
أعتقد أن هذه القصّة كافيةٌ للدلالة على أن الإعدام لا يقدّم شيئاً على المستوى العملي، إذا أردنا أن نضع المبادىء جانباً.
ثمّة أمرٌ آخر: ألا يجب أن نتوقّف أمام إمكانيّة الخطأ القضائي؟ القضاة بشرٌ والخطأ بشري. في الولايات المتّحدة حكم على شخصٍ بالإعدام لأنه اتُّهم بقتل قريبته بعد اغتصابها. بقي مدّة ١٥ سنةً في ممرّ الموت، ثم ظهر علم الحمض النووي ADN. بعد عراكٍ قانونيٍّ طويلٍ وافقت المحكمة على إجراء فحصٍ للحمض النووي الذي أظهر براءته. أُفضّل ألف مرّةٍ أن أطلق مجرماً على أن أقتل بريئاً بالخطأ.
أعرف أنه ليس هناك قناعةٌ كاملةٌ، لدى الطبقة السياسيّة ولا في المجتمع. والقوانين، عادةً، تكون انعكاساً لما يسود في المجتمع من قيم. ولكن، أحياناً على القوانين أن تكون سبّاقة فتقود المجتمع.

ماذا نفعل نحن المناهضون للإعدام؟ سأتكلّم فقط عن الطبقة السياسيّة، لأن المجتمع المدني يعمل.
في العام ٢٠٠٤ قدّم عدّة نوابٍ اقتراح قانونٍ إلى المجلس النيابي، وفي العام ٢٠٠٦ تقدّمت الحملة الوطنيّة بمشروع قانونٍ إلى المجلس موقّعاً من ٧ نوّابٍ وحمله إليها النائب غسّان مخيبر. بعد ذلك رفع معالي الوزير إبراهيم نجّار مشروع قانونٍ إلى مجلس الوزراء، وفي العام الماضي قدّم النائب إيلي كيروز اقتراح قانونٍ، كما أنني رفعت بنفسي مشروع قانونٍ إلى مجلس الوزراء عام ٢٠١٣ من أجل إرساله إلى المجلس النيابي. نقوم بذلك لا لتقليد بعضنا، وإنما لإبقاء الشعلة متّقدةً، فهذه المعركة يجب أن تستمر.
باسم ندوتكم وباسم المجتمع المدني، وباسم كل من يهتمّ بهذه القضيّة، أسأل سؤالاً واحداً، أتمنّى أن أجد الجواب عنه:
إذا كنا باسم المجتمع نقتل قاتلاً، فما الفرق بيننا وبين هذا القاتل؟
أعتقد أننا، بالإصرار على الإعدام، نرتكب جرماً، وكما قال الدكتور صليبي: جريمتان لا تحقّقان عدالة.
شكراً لاستماعكم وبانتظار نتائج مؤتمركم.

كلمة عضو «المفوّضيّة الدوليّة لمناهضة عقوبة الإعدام» وزير العدل السابق الدكتور إبراهيم نجار

لقد دخل لبنان عمليّاً جناح الدول الحائرة بين إلغاء عقوبة الإعدام والإبقاء عليها. وهذا يحتاج إلى قرارٍ حاسمٍ ونهائي.

تراجعت حدّة الخطاب الذي يتّخذ من الدين أو المعتقد ذريعةً لعدم إلغاء الإعدام في المنطقة...

أيّها السادة الكرام، اسمحوا لي أن أبدأ بتهنئة سعادة النقيب على كلمته، وعلى خطابه بصورةٍ عامّةٍ والتزامه، وعلى الأرقام التي ذكرها. اسمحوا لي أن أحيّي قيام نقابة بيروت، بالاشتراك مع نقابة باريس، بالإعلان عن التزامهما بعدم مرافقة مسيرة عقوبة الإعدام، إلا من خلال مكافحتها. هذا إنجازٌ كبيرٌ يعطي لبنان دوراً ريادياً في هذه المنطقة. يعطي اللبناني أملاً بأن الذي مثلك، يا حضرة النقيب، نشأ وترعرع على فكرة الشخصانيّة، لا يمكن أن ينسى القيم السامية التي تلازم الشخص البشري وكرامته.

أنا فخورٌ بالانتماء إلى هذه النقابة التي تبقى، كما عوّدتنا، رائدةً في الحراك والسعي نحو تحقيق كل ما من شأنه ضمان الالتزام بحقوق الإنسان.

اسمحوا لي، أيضاً، أن أشكر صديقي معالي وزير العدل شكيب قرطباوي. بعد يومين أو ربما بعد أسبوعٍ، سأكون معك في مكانٍ، يُقال عنا فيه، إننا كنا ملتزمين بقضيّة إلغاء عقوبة الإعدام. أشكرك من كل قلبي، لأنك على طريقتك، جعلت من الالتزام، الذي هو التزامي، حقيقةً وضعت لبنان في مقدّمة هذه المسيرة.

أغتنم هذه الفرصة، أيضاً، لأحيّي السيد رافاييل شونون- هازان لتحرّكه الدائم وعفويّته. لا أنسى أنه زارني، ذات يومٍ، وذهبنا معاً لمقابلة روبير بادنتير، في بيته في باريس، لدعوته للحضور إلى لبنان.

جاء روبير بادنتير، واحتضنته نقابة المحامين، ووقف في هذه القاعة بالذات، وإلى جانبه معالي الوزير قرطباوي.

من المرّات النادرة منذ الاستقلال، يشارف عهد رئيسٍ للجمهوريّة في لبنان، على الانقضاء من دون أن تنفّذ عقوبة إعدامٍ واحدةٍ، على الرغم من كثرة الأحكام المبرمة والنافذة، وازدياد الازدحام في النفق الطويل الذي يفصل المحكوم بالإعدام عن الشنق والقتل القضائي.

لقد دخل لبنان عمليّاً جناح الدول الحائرة بين إلغاء عقوبة الإعدام والإبقاء عليها.

وهذا يحتاج لقرارٍ حاسمٍ ونهائي.

أنا على يقينٍ أن في المجلس النيابي أكثريّةً كافيةً للتصويت على مشروع قانونٍ لإلغاء الأعدام، لأن الكتل الوسطيّة هي مع الإلغاء. ولكن، وعلى الرغم من هذا اليقين، أعتقد أن عقوبة الإعدام لن تلغى من النصوص في القريب العاجل، لأسبابٍ متعدّدةٍ منها الديني، والسياسي، والقانوني.

لذلك أطرح على نفسي السؤال التالي: ماذا يمكن لبلدٍ أن يفعل عندما يستحيل إلغاء عقوبة الإعدام من النصوص؟
سأشير إلى بعض الملاحظات التي ربّما تسهم، إلى حدٍ ما، في تفهّم الوضع التشريعي والواقعي الذي نحن فيه اليوم في لبنان. إن ابتعاد تاريخ الأحكام، لسنواتٍ طوالٍ، عن الفعل الجرمي والقرار القضائي النهائي بالإعدام، هو بحدّ ذاته سببٌ حاسمٌ للسير قدماً باتّجاه الإلغاء. وكما ذكر معالي الوزير قرطباوي، فقد رفعنا في العام ٢٠٠٨ مشروع قانونٍ إلى مجلس الوزراء، جُوبه برفضٍ في حينه من رئيس الجمهوريّة ورئيس الوزراء ورئيس المجلس النيابي، لأن لبنان كان قد خرج للتوّ من معركة نهر البارد، ومن الإجرام الذي اتّصفت به كل تلك الأحداث، والذبح من الوريد إلى الوريد، الذي أصاب الجنود آنذاك. وكان مُتوقّعاً، إلى حد ما، أن يلقى هذا المشروع رفضاً سياسيّاً على الأقل.

على الرغم من ذلك، تراجعت حدّة الخطاب، الذي يتّخذ من الدين أو المعتقد ذريعةً لعدم إلغاء الإعدام. هذا هو أساس الموضوع في لبنان وفي الدول العربيّة والإسلاميّة. فالأسباب التي كانت تجعل من الإعدام مطلباً اجتماعيّاً في الأعوام الغابرة، لم تعد تأتلف مع تفشّي آفّة التفجيرات الانتحاريّة واستسهال خطف الأرواح لأسبابٍ سياسيّة. ومتى زال المانع زال الممنوع.
خلال عام ٢٠١١ صوّت مجلس النوّاب وأصدر القانون رقم ١٨٣ تاريخ ٥ تشرين الأول ٢٠١١، الذي عدّل القانون رقم ٤٦٣ تاريخ ١٧ ايلول ٢٠٠٢ المتعلّق بتخفيض العقوبات، فنصّت مادّته الرابعة على أن: «المحكوم عليهم بالإعدام وقضوا ثلاثين سنةً في الاعتقال، وتوافرت فيهم سائر الشروط العامّة... يستفيدون من تخفيض عقوبتهم...»
إذن هم يستفيدون من تخفيض عقوبتهم، في مجتمعٍ متنوّع الأديان، لا يجرؤ على الإلغاء مجابهة. ما يجيزه هذا القانون من تخفيضٍ للعقوبة واستبدالها بسبب التقادم، ألا يجب أن ينطبق على الحجج الدينيّة التي يطلع بها البعض بين الفينة والأخرى؟ كيف نوفّق بين المعتقدات الدينيّة والقانون الذي يرتّب على مرور الزمن سقوط حقّ الدولة بتنفيذ العقوبة؟
إذن يبقى ممكناً في لبنان، على الرغم من الإشكاليّة الدينيّة التي يتخبّط فيها مجتمعنا، السير، إلى حدٍ ما، باتّجاه ذاك اليوم المرتجى.
أيّها السادة الكرام لن أتكلّم عن تجربتي.
أكتفي بالقول إن جهوداً مضنيةً أدّت إلى العفو عمّن كان محكوماً بالإعدام، مثل يوسف شعبان. وسيأتي يومٌ أُطلع فيه من يشاء على كيفيّة استصدار هذا العفو، الذي لم يكن بديهيّاً.
سيأتي يومٌ نطلعكم فيه كيف يمكن، حتى مع المملكة العربيّة السعوديّة، أن نتوصل إلى إلغاء حكمٍ بالإعدام واستبداله، كما حصل في قضيّة علي سباط.

أيّها السادة الكرام
أقول فقط إن الإعدام لا يجوز توسّله طريقة ترهيبٍ أو حكمٍ أو تحكّمٍ، في مجتمعٍ أو ثورةٍ أو من قبل نظامٍ، كما لا يجوز استعماله لمكافحة ترويج المخدّرات أو لفرض مقتضيات الانتظام العام، التي هي من صلاحيّات القوى الأمنيّة والقضاء.
لأجل ذلك نجد اليوم أن لبنان يتقدم، باعتزازٍ، بين الدول العربيّة. وبات محطّ أنظار المجتمع الدولي الذي رفض رسميّاً الإعدام أمام المحكمة الخاصّة بلبنان. كيف تُلغى عقوبة الإعدام في أحداثٍ وجناياتٍ شنيعةٍ وإرهابيّةٍ، بمستوى تلك التي تنظر فيها المحكمة الدوليّة*، وتبقى عقوبة الإعدام في ما هو أقلّ منها وحشيّةً وضراوة؟
سوف نلتقي عمّا قريبٍ، للبحث مجدّداً في كيفيّة السير قدماً في سبيل الإلغاء، ولكن، حضرت اليوم موفداً من قبل «المفوضيّة الدوليّة لإلغاء عقوبة الإعدام»*، التي لي شرف الانضمام إليها، والتي تهديكم التحيّة والسلام وتتمنّى لكم أسعد الأوقات.
شكراً

* «المفوّضيّة الدولية لمناهضة عقوبة الإعدام» International Commission against Death Penalty – ICDP: تأسّست عام ٢٠١٠ بمبادرة من حكومة إسبانيا، ورئيسها الحالي البروفسور فديريكو مايور Federico Mayor المدير العام السابق للأونيسكو، وهو حالياً عضو مجلس الأمناء العالمي اللاعنفي في «جامعة اللاعنف وحقوق الإنسان في العالم العربي AUNOHR» التي أسّسها د. وليد صلَيبي و د. أوغاريت يونان.

«وقفة تقدير»: تكريم مؤسّسَي «الحملة الوطنية من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان»

أعضاء «شمل» يحيطون بالمكـرَّمَين: (من اليمين) هلا أبو علي، نور حسن، مازن أبو حمدان، نزار حسن، وكارول عيد.

«شبابٌ مواطنون لاطائفيّون لاعنفيّون- شمل»، هي حركةٌ شبابيّةٌ نضالية، عضو في الحملة الوطنية وعضو في «التحالف العالمي من أجل إلغاء عقوبة الإعدام»،
أرادت أن تكون لها في هذه المناسبة تحيّةٌ خاصةٌ ووقفة تقديرٍ لمن تقول إنه جعل حياته نضالاً والنضال حياة. أرادت أن تقدّم شكرها العميق إلى من حمل راية مناهضة الإعدام في لبنان، وليد صلَيبي وأوغاريت يونان، على المبادرة والجهود التي بذلاها في هذه القضيّة منذ العام ١٩٩٧ وبشكلٍ متواصلٍ ودؤوب.

مازن أبو حمدان، رئيس «شمل»، تولّى توجيه تلك التحيّة فقال:
« باسم «شمل» أودّ أن أقول بضع كلماتٍ عفويّة.
كل عملٍ تغييريٍّ في العالم، كل ثورةٍ اجتماعيّةٍ، كل حملةٍ بحاجةٍ إلى جماعةٍ تقوم بها، ولكن هذه الجماعة لا تتجمّع من تلقاء نفسها. في منطلق كل جماعةٍ هناك شخصٌ، محرّكٌ، لديه فكرٌ نيّرٌ وروحٌ «حلوةٌ»، لديه صدقيّةٌ، يعرف كيف يخطّط، ويعرف كيف يجمع الأشخاص حوله بكل ثقةٍ وعفويّةٍ وفعاليّة.
في لبنان، في مجال مناهضة الإعدام، الدكتور وليد صلَيبي كان هذا الشخص، والدكتورة أوغاريت يونان.
مناضلان نموذجيّان، أحببنا، اليوم، أن نشكرهما ونعبّر عن فخرنا بهما. نحن نعتبر أن وجودهما قد أسّس لمرحلةٍ جديدةٍ من النضال، ونحن متفائلون بأننا معاً سنستمر لنصل إلى إلغاء الإعدام في لبنان.»
ثم دعاهما لتسلّم درعٍ تذكاريّ من مجموعة أعضاء «شمل».*

الدكتور صلَيبي ردّ على التحيّة بمثلها، فقال:
«أودّ أن أشكر شباب «شمل» على هذه المفاجأة السارّة وعلى هذا التقدير. وأحب أن أقول للحضور إن هؤلاء الشباب هم مناضلون مهمّون في البلد لقضايا أخرى أساسيّة مثل قضيّة الزواج المدني وقضية التحريض الطائفي، ولكل ما هو مناهضٌ للعنف، وخاصةً عقوبة الإعدام. أهنّئهم وأشكرهم».

مثله فعلت الدكتورة يونان فشكرت بدورها «شمل» على مبادرتها، واعتبرت أن هذا الدرع هو لكل الأشخاص الذين ناضلوا وواكبوا هذه القضيّة، وتذكّرت المجموعة الصغيرة المتضامنة التي شكّلت أول هيئة تنسيق للحملة الوطنيّة وعدّدتهم بالاسم: الأب هادي العيّا، والأستاذ غسّان مخيبر، والأستاذة ماري غنطوس، والأستاذ نعمة جمعة، ومفوّض العدل في الحزب الاشتراكي المحامي الراحل سمير الحلبي، وممثّل منظمّة العفو الدوليّة - مجموعة لبنان. وتابعت قائلة: «اليوم، سنكمل مع جمعيّات جديدة ومناضلين مناهضين للإعدام». ثم ختمت بالقول: «بمحبّةٍ، أهدي هذا الدرع إلى جميع المناضلين الذين يسهمون تدريجيّاً في إلغاء قوانين العنف في هذا البلد».

شهادةٌ مؤثّرةٌ من أهالي ضحايا الجريمة المناهضين للإعدام: «مبدأ السماح»

كان مؤمناً بقضيّته، فقتل والدها في جريمةٍ إرهابيّةٍ، فحُكم عليه بالسجن المؤبّد. انقلبت حياتها، فتوقّفت واختارت الانطلاق نحو السماح. تواجها، ترافقا، وحملا رسالةً إلى العالم عنوانها: التسامح.
السيّدة جو بيري (بريطانيا) والدكتور السيّد باتريك مغّي (إيرلندا لشمالية)*، اللذان يشكّلان ثنائيّاً مميّزاً، قلّما نشهد مثيلاً له، رويا قصّتهما المؤثّرة، وأوصلا رسالةً قويّةً ضدّ الإعدام، أذهلت الحاضرين وخطفت أنفاسهم.

السيّدة جو بيري* Jo Berry

خسرتُ والدي منذ ٣٠ سنة.. قرّرتُ المضيّ في رحلة للشفاء والتحوّل.. أردتُ لقاء من قتل والدي لأسمع قصّته وأراه كإنسان.. قلتُ لنفسي إنني أريد أن أخرج بشيءٍ إيجابيٍّ، أريد أن آتي باللاعنف إلى كل هذا العنف.. ما كنت لأقبل بممارسة أيّ عنف باسمي.. ما كنت لأرغب بأن يمرّ أحدٌ بالعذاب الذي مررتُ به ومرّ به كثيرون حول العالم.. أنا ممتنّة لباتريك الذي هو اليوم صديقي...

إنه لشرفٌ لي أن أكون بينكم اليوم.
آخذةً بعين الاعتبار الألم والصدمة، المستمرّين في بلدكم، أعلن تعاطفي مع كل من تأثّر ولا يزال يتأثّر بهذا العنف.

أنا خسرت والدي في اعتداء إرهابي منذ حوالي الثلاثين عاماً. والدي كان سياسيّاً وقُتل على يد الجيش الجمهوري الإيرلندي RIA.

بالنسبة لي، ما لعب دوراً مهمّاً جداً هو أنه لم يكن لديّ عدوٌ في حياتي، لذا، وفي غضون يومين، قرّرت المضي برحلةٍ للشفاء والتحول.لم أرد أن ألوم إنساناً آخر، أو أن أشيطن أحداً. أصرّيت على رؤية الإنسانيّة حتى في أولئك الذين قتلوا والدي.

حظيت بفرصتي في العام ٢٠٠٠، بسبب عمليّة السلام في إيرلندا الشماليّة، إذ تمكّنت من لقاء الرجل المسؤول عن زرع العبوة التي أودت بحياة والدي، السيّد باتريك مغّي. أردت لقاءه لأسمع قصّته وأراه كإنسان.

*Mrs. Jo Berry & Mr. Pat Magee; Building Bridges for Peace – UK; www.buildingbridgesforpeace.org

لقاؤنا الأوّل امتدّ لثلاث ساعات. كنا وحدنا وكنت خائفةً جدّاً.لم أكن أعلم ما الذي سأحسّه أو أفكّر به، على الرغم من ذلك ذهبت للقائه.

خلال ذلك اللقاء تغيّر شيءٌ ما. حصل أمرٌ ما، جعل باتريك يفتح قلبه. فبعد حوالي الساعة والنصف، تحوّل ما بدأ حواراً سياسيّاً إلى حوارٍ شخصي. يحلو لباتريك أن يقول إن تعاطفي معه جرّده من سلاحه.
ما بدأ شأناً خاصّاً وشخصيّاً جداً، أصبح بعد سنةٍ شأناً عاماً.

حتى اليوم اعتلينا معاً العديد من المنصّات، وعملنا معاً أكثر من ١٣٠ مرّةً خلال ١٤ عاماً.
تعلّمت الكثير، واستعدت بعض ما خسرته في التفجير، من إنسانيّتي.

بدأت أفهم لِمَ قد يستعمل أحدهم العنف. واليوم أستطيع القول إنني لو عشت حياة باتريك، لربما كنت اتّخذت خياراته ذاتها... لا أعلم.

تعرّفت على جذور العنف، وتعرّفت على قوّة اللاعنف.

اليوم باتريك يقول إنه كان من الممكن أن يجلس ويحتسي فنجان شايٍ مع والدي.
كم كان الوضع أفضل لو شربا ذاك الفنجان!

أقف هنا ممتنّةً للرحلة التي قطعها باتريك معي، والتي كانت أحياناً مليئةً بالتحدّيات، وأحياناً أخرى مذهلةً، ولكنها كانت دائماً تعلّمني. قلت لنفسي إنني أريد أن أخرج بشيءٍ إيجابيٍّ، أريد أن آتي باللاعنف إلى كل هذا العنف.

وأعلم أنه لو كان لدينا عقوبة إعدامٍ في المملكة المتّحدة، لكانت هذه الفرصة سُرقت مني.
ما كنت لأقبل بممارسة أيّ عنفٍ باسمي. ما كنت لأرغب بأن يمرّ أحدٌ بالعذاب، الذي مررت به ومرّ به كثيرون حول العالم.

لذا أنا ممتنّةٌ للغاية وسأمرّر الكلام لباتريك مغّي، الذي هو اليوم صديقي.

السيّد باتريك مغّي Patrick Magee

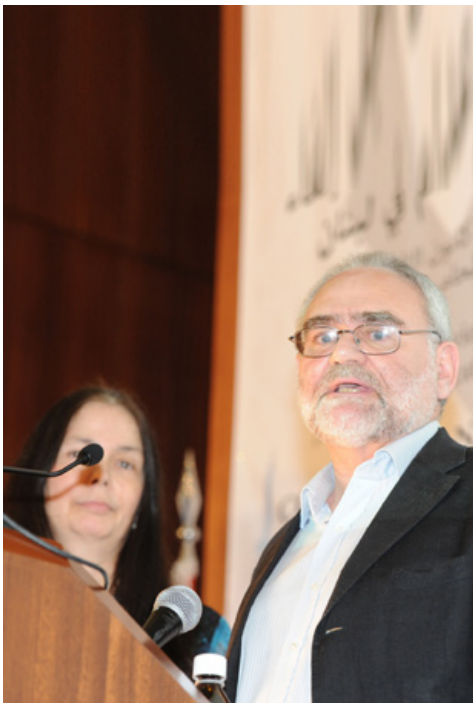

أنا متأثرٌ جداً لوقوفي أمامكم... قتلتُ والدها.. وبعد سنوات السجن والحاجة إلى التصالح مع «العدو»، كان اللقاء الأول مع جو بمبادرة منها.. تعاطفها جرّدني من سلاحي... ما الذي أستطيع فعله كي أفي بالتزامي تجاه الضحايا؟ لا أستطيع إعادة والدها إلى الحياة.. لكنّني ملتزمٌ أن أساهم في مثل هذه المناسبة المميّزة، مع جو، كما فعلنا لأكثر من ١٣٠ مناسبة خلال ١٤ عاماً...

سيّداتي وسادتي
أيّها الخطباء المميّزون
أشعر بالفخر لكوني هنا أدعم جهودكم لإلغاء عقوبة الإعدام في لبنان، وأينما وجدت في العالم.
أنا متأثرٌ جداً لوقوفي أمامكم.
قتلت والدها.

في وقتٍ ما كنت منخرطاً في منظّمةٍ، تؤمن بأنه لا توجد وسيلةٌ أخرى للنضال إلا العنف. منذ كنت في العشرين من عمري، تورّطت، عميقاً، في العنف.

أمضيت ١٧ سنةً بالإجمال في السجن، أكملتُ خلالها دراستي لشهادة دكتوراة... ومن بينها ١٤ سنةً من الحكم بالمؤبد الذي حُكم عليّ به عن الاعتداء الذي أودى بحياة والد جو.

أُطلق سراحي بعد ١٤ سنةً، نتيجة عمليّة السلام. خرجت أتساءل ما المساهمة التي يمكنني تقديمها في تلك العمليّة؟ ما الذي أستطيع فعله لأفي بالتزامي تجاه الضحايا؟ فقد كان لديّ ضحايا.
كانت هناك حاجةٌ للتصالح مع «العدوّ». ونتيجةً لذلك كلّه، قابلت جو في دبلن في العام ٢٠٠٠.
ذهبت إلى اللقاء معتمراً قبعةً سياسيّةً، بمعنى أنني ذهبت معتقداً أن واجبي السياسي، يملي عليّ أن أشرح لها الخلفيّة السياسيّة لنضالنا المسلح. كنت مدركاً أن ذلك لن يغير ما فعلت، لكنه قد يقدّم بعض المساعدة لها، لتفهم السياق الذي حدثت فيه الأمور.
تكلّمنا في ذاك اللقاء لثلاث ساعاتٍ، وفي منتصفها غلبني التأثّر.
كما قالت جو، أنا أستعمل عبارة «تجريد من السلاح»، وهو كذلك، فقد جرّدتني من «سلاحي»، بفعل تعاطفها واستعدادها للجلوس هناك، وسماعي، والحديث معي بكلامٍ شخصيٍّ جداً عن والدها، الذي قتلته.
في نهاية ما كان مقدّراً له أن يكون اللقاء الوحيد، كانت هناك حاجةٌ فعليّةٌ لإكمال الحوار. فعلنا ذلك، كما قالت، لأكثر من ١٣٠ مرة في مناسباتٍ مختلفةٍ، وعلى منصّاتٍ متنوّعة.

لكنني أعود إلى ذاك اللقاء، وإلى ما أثاره فيّ.
عندما كانت تتكلّم عن والدها، كنت أستمع إليها وأراقبها، وأكوّن رأياً حولها. وصلت إلى استنتاج مفاده أن كل ما احترمته وقدّرته لديها، من إنسانيّتها وذكائها، وكل استعدادها للمصالحة... إلى كل تلك الطيبة والخير، وكل روحانيّتها. كل تلك الصفات جاءت، إلى حدٍ ما، من والدها.

إذا كانت شخصاً جيّداً، فمن الواضح أن والدها كان كذلك، أيضاً. وأنا قتلت ذاك الرجل!
ما جعلني أدرك عمق الخسارة.
لا أستطيع إعادة والدها إلى الحياة...
لكنني ملتزمٌ اليوم أن أتابع محاولة فهم العمليّة التي نخوضها معاً. إنها رحلةٌ لم تبلغ بعد نهاياتها.
ربما يكون التسامح على ضفّةٍ بعيدة. ولكن بالنسبة لنا القضيّة هي محاولة تفهّم الآخر.
أظن أن هذا هو كل ما أستطيع المساهمة به في هذه المناسبة المميّزة.
أشكركم لأنكم طلبتم مني أن أكون جزءاً منها.

«وقفة ضمير»: «نشيد الحريّة» لمحكومٍ بالإعدام

لأن عقوبة الإعدام لا تُلغى من النصوص فقط، بل تُلغى أوّلاً من النفوس، تزور «الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة» المدارس لتدرّب وتربّي الطلّاب على ثقافة مناهضة الإعدام.

وقد كان من المقرّر أن يشارك طلّاب إحدى تلك المدارس في الندوة، لينقلوا صوت محكومٍ بالإعدام، هو جوزف جدّاد، التقته الهيئة في سجن رومية في العام ٢٠٠٩، في إطار زياراتها الدائمة للمحكومين بالإعدام ونشاطها لتأهيلهم من أجل «الغفران وتحمّل المسؤوليّة»...

المدرسة لم تستطع الحضور بسبب القلق من الأوضاع الأمنيّة. لذا ولكي يبقى لصرخة هذا المحكوم بالإعدام، التي كتبها شعراً، مكانٌ في الندوة، فقد تمّ تلحينها وإنشادها، وإعداد فيلمٍ خاصٍ بها، حملته الهيئة إلى ندوة إلغاء الإعدام هذه، في رسالةٍ مؤثّرةٍ وفريدةٍ.

الفيلم فكرة وإخراج طوني داوود*.

* مصوّرٌ ومعدّ أفلام وثائقية؛ مختصٌّ بترميم الأفلام القديمة؛ والمسؤول السمعي-البصري في الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة.

نصّ القصيدة - الرسالة التي سُمّيت «نشيد الحريّة»، والتي حملتها «طائراتٌ» ورقيّةٌ حلّقت في القاعة، بينما كان الفيلم الخاص بالنشيد يُعرض على شاشةٍ عملاقةٍ، إلى أن استقرت بين أيدي الحاضرين.

الحريّة إلنا عنوان

الحريّة إلنا عنوان
بالعدالة وْعَدتونا
وهيّ من روح الإنسان (٢)
شو اللّي صار نْسيتونا؟
وينيّي حقوق الإنسان
وينيّي حقوق الإنسان
وينيّي حقوق الإنسان
وينيّي حقوق الإنسان

بْأَيَّ شَرْع بْأَيَّ دِين
غلطنا خطينا معترفين
عشنا فقرا محرومين
حكمتو علينا بالإعدام
وينيّي حقوق الإنسان
وينيّي حقوق الإنسان
وينيّي حقوق الإنسان

صْبَرنا أكتر من أيّوب
عْطُونا فُرصة حتّى نتُوب
ومتل الشّمعة عمّا ندوب
ونطلب من الله الغفران (٢)

يا خيّي عم فكّر فيك
سامحني اللّه يخلّيك
ومن قلب العتمة بناديك
مجرم أنا بَسْ ندمان (٢)

يا دولة لْقدْرِك مِنْصان
عِملوا إلْغا بكل مكان
مش هيك بتِبنى الأوطان
إلّا بموطنّا لبنان (٢)
وينيّي حقوق الإنسان
وينيّي حقوق الإنسان
وينيّي حقوق الإنسان
وينيّي حقوق الإنسان
وينيّي حقوق الإنسان

جوزف حداد
محكوم بعقوبة إعدام/سجن رومية

وقفةٌ خاصّةٌ بإعادة إطلاق نشاط «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان»

في ختام الجلسة الافتتاحيّة، أُعلن عن إعادة إطلاق نشاط «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان»، وعن انضمام ١٥ جمعيّةً جديدةً إليها في كانون الثاني ٢٠١٤، كما أُعلن عن اختيار منسّقٍ جديدٍ لها هو الأب هادي العيّا مؤسّس جمعيّة «عدل ورحمة» ، حيث توافقت هيئة التنسيق السابقة على اختيار المنسّق وتسليم عمل الحملة لهيئة تنسيق جديدة تضمّ ٧ جمعيات (مراجعة الملحق رقم ٢).

ثمّ اعتلى المنبر أعضاء الحملة وممثّلو هيئات وقوى المجتمع المدني، والناشطات والناشطون، وكافّة الحضور، لأخذ صورةٍ تذكاريّةٍ بهذه المناسبة.

بعد الصورة التذكاريّة دُعي الجميع إلى المشاركة في حفل كوكتيل أُقيم خارج القاعة.

عُرضت خلال هذه الفقرة ثلاثة أفلامٍ* حضّرتها الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة، منها فيلم «نشيد الحرّية»، وفيلمٌ يوثّق آخر لقاءات التربية والتدريب التي أقامتها في المدارس، وآخر يوثّق تحرّكات الحملة منذ تأسيسها حتى اليوم.

وقد توالى عرض هذه الأفلام خلال الاستراحات بين جلسات العمل على مدى يومي الندوة.

* الأفلام الثلاثة من إعداد طوني داوود، وهي موجودة ضمن القرص المدمج CD (الملحق رقم ٥).

الجلسة العامّة الثانية

عقوبة الإعدام في لبنان: واقعٌ أليمٌ وتحدّياتٌ، ومسيرة إنجازات.

المحاضرون: النائب غسّان مخيبر، الدكتورة أوغاريت يونان، المقدّم زياد قائدبيه، والقاضي رجا نصّار.

أدار الجلسة: المحامي الدكتور بول مرقص.*

هدف هذه الجلسة هو الإضاءة على واقع عقوبة الإعدام والمحكومين بها في لبنان، وعرض الخطوات التي خطتها مسيرة إلغائها، وشرح العقبات التي اعترضتها والخطط المعدّة لإكمالها.

استهلّ **الدكتور مرقص** الكلام بالتأكيد على أن موضوع إلغاء الإعدام هو موضوعٌ ناشطٌ في العديد من البلدان وليس فقط في لبنان والمنطقة. وطرح السؤال عن مدى استعداد لبنان، مُمثّلاً بمجلسه النيابي، لإلغاء العقوبة.

غسّان مخيبر*

إنّ تفاعُل نائبٍ واحدٍ أو مجموعةٍ صغيرةٍ من النوّاب الملتزمين قضيّةً ما، إذا ترافق مع ضغطٍ جديٍّ من داخل المجلس ومن المجتمع المدنيّ، يستطيع أن ينجح.

المجلس النيابي أقرّ مؤخراً قانون حماية النساء من العنف الأسري، وقانون الإتجار بالبشر، لكن بعد أن ألغى عقوبة الإعدام من نصّيهما.

عبّر عن كونه شخصيّاً مع الإلغاء المباشر للعقوبة، وذلك تفادياً لما قد يخلقه الإلغاء بالتدرّج من إشكاليّات...

النائب غسّان مخيبر قال إن مسؤوليّة إلغاء عقوبة الإعدام ملقاةٌ على عاتق النوّاب، لكنه أكّد أن غالبيّة النوّاب، كما غالبيّة الناس في لبنان هم مع الإبقاء على العقوبة، على الرغم من وجود استطلاعاتٍ للرأي وتصريحاتٍ لنوّابٍ ومسؤولين تدّعي العكس.

ثمّ عرض الخطوات العمليّة التي تمّ إنجازها حتّى الآن في المجلس النيابي، ومنها:
- أولاً: عدم تصويته خلال السنوات الخمس الماضية على أيّ قانونٍ جديدٍ ينصّ على عقوبة الإعدام، رغم عرض مشروعَي قانونٍ عليه تضمّنا هذه العقوبة، أحدهما متعلّقٌ بحماية النساء من العنف الأسري، والثاني متعلّقٌ بالإتجار بالبشر، حيث أقرّ القانونين مُلغياً الإعدام من نصّيهما.
- ثانياً: إقرار قانون تنفيذ العقوبات الذي، على الرغم من المآخذ عليه، يُعتبر خطوةً في الاتّجاه الصحيح، إذ سمح باستبدال عقوبة الإعدام بعقوباتٍ سجنيّةٍ ولو بشروطٍ قاسيةٍ، مُوجِداً مخرجاً لعددٍ كبيرٍ من السجناء الذين ينتظرون

---

* محامٍ ومؤسّس جمعيّة «جوستيسيا»، كان قد أعدّ دراسةً خاصّةً بعقوبة الإعدام في إطار الخطّة الوطنيّة البرلمانيّة لحقوق الإنسان التي أُطلقت عام ٢٠١٢.

* نائبٌ في المجلس النيابي اللبناني، ومقرّر لجنة حقوق الإنسان النيابيّة؛ محامٍ؛ ناشطٌ في قضايا حقوق الإنسان وقضيّة إلغاء الإعدام مع الحملة الوطنيّة وسواها من الحملات المدنيّة.

تنفيذ الإعدام بحقّهم. وهو يراه بمثابة اعترافٍ من الدولة بلاأخلاقيّة هذه العقوبة، وبتنازلها عن تنفيذها، وهذا ما سيؤدّي لاحقاً إلى إلغائها كلّياً.
- ثالثاً: وضع الخطّة الوطنيّة لحقوق الإنسان، التي ما زالت مشروعاً معروضاً على المجلس النيابيّ لم يُقرّ بعد، إلّا أن أهميّتها تكمن في تضمُّنها مجموعة خطواتٍ إيجابيّةٍ، على رأسها التوافق على إدراج إلغاء عقوبة الإعدام كموضوعٍ أساسيٍّ من مواضيعها. بالإضافة إلى تضمُّنها اتّفاقاً على التصديق على العهد الدولي الاختياري الثاني للحقوق المدنيّة والسياسيّة، الذي يهدف للعمل على إلغاء عقوبة الإعدام.
- رابعاً: قيام عشرة نوّابٍ بالتوقيع على اقتراحَي قانونٍ لإلغاء عقوبة الإعدام، الأوّل في العام ٢٠٠٤ والثاني في العام ٢٠٠٩ بالتعاون مع الحملة الوطنيّة.

مخيبر أوضح أن تفاعُل نائبٍ واحدٍ أو مجموعةٍ صغيرةٍ من النوّاب الملتزمين قضيّةً ما، إذا ترافق مع ضغطٍ جديٍّ من داخل المجلس ومن المجتمع المدنيّ، يستطيع أن ينجح. وأشار إلى أن كل ما تحقّق، على ضآلته، ما كان ليحصل لو لم يكن هنالك التزامٌ وإصرارٌ، مُضيفاً: «عمليّاً الاقتراحات كانت تأتي بغالبيّتها مني، وإنّما بتوافقٍ واسعٍ من النوّاب عليها. من هنا أودّ أن ألفت النظر إلى أهميّة العمل مع النوّاب، فالتعاون ممكنٌ، ونحن نعمل مع شبكةٍ عالميّةٍ برلمانيّةٍ على إعداد دليلٍ لمناهضة عقوبة الإعدام، باللغة العربيّة، يحوي بعض الأفكار المساعدة التي من شأنها أن تشجّع النوّاب على التقدّم أكثر في تحركّهم». كما أكّد على ضرورة أن تضمّ الحملة الوطنيّة نوّاباً آخرين من كل الكتل النيابيّة، كي يأتي الصوت من أكثر من كتلة، وهم موجودون ومتحمّسون، لكنهم يخافون الرأي العام والجهات الطائفيّة، وكذلك الإعلام الذي يخرج عند وقوع أيّ جريمةٍ مطالباً بإنزال عقوبة الإعدام بمرتكبها. ما يضغط سلباً على التحرّك المناهض للإعدام. مخيبر ذكّر أن الإعدامات الأخيرة التي نُفّذت في العام ٢٠٠٤، كانت رضوخاً لضغطٍ مسيحيٍّ لا إسلاميٍّ، وقد روعيت فيها قاعدة ٦ و٦ مكرّر، فأُنزلت بمسيحيّين ومسلمين بالتساوي.

وهو يرى «أن تعديل قانون العقوبات لإلغاء الإعدام، سواء بالتدرّج أو مباشرةً، لا يحصل إلّا بعد الانتخابات النيابيّة لا قبلها، لأن النوّاب حسّاسون لجهة الرأي العام»، لذا تمنّى على الحملة أن تأخذ هذا الأمر بعين الاعتبار أثناء تخطيطها.

كما عبّر عن كونه، شخصيّاً، ورغم صعوبة ذلك في الوقت الراهن، مع الإلغاء المباشر للعقوبة، وذلك تفادياً لما قد يخلقه الإلغاء بالتدرّج من إشكاليّاتٍ أخرى، مثل كيفيّة اختيار الجرائم التي سيتمّ الإبقاء على الإعدام عقوبةً لها، والجرائم التي سيُلغى من نصوصها، وبأيّ شروط.
مخيبر أشار إلى الحضور الدبلوماسي الكثيف في المؤتمر، مؤكّداً على الدور المساعد الذي يمكن أن يلعبه الضغط الدولي، إذ «لولا أن الاتّحاد الأوروبي يأخذ الموضوع على عاتقه، ولولا أن السلطات اللبنانيّة الإجرائيّة والتشريعيّة لديها حساسيّة من الضغط الدولي، لكانت نفّذت إعداماتٍ عديدة».

وختم بالقول: «إن التحدّي سيكون بالذهاب إلى مجلس النوّاب مع خطّةٍ واضحةٍ مُقدّمةٍ من مجموعةٍ من النوّاب وهيئات المجتمع المدني، وأنا على قناعةٍ بأن لبنان هو من الدول التي ستلغي عقوبة الإعدام».

زينة دكّاش*

المفارقة هي أن أكثريّة الذين حُكموا بالإعدام، وينتظرون تنفيذه بحقّهم، ارتكبوا جرائم فرديّة، في حين أن من قتلوا عشرات آلاف اللبنانيّين في الحرب لا يزالون أحراراً طلقاء.

وصفت المحكومين بالإعدام والمؤبّد بأنهم الأكثر التزاماً بالنشاطات التي تقدّمها الجمعيّات، وأن العمل معهم كان بالنسبة لها أسهل من العمل مع غيرهم...

بعد النائب مخيبر، قدّمت السيّدة زينة دكّاش شهادةً من وحي تجربتها في السجون، وتكلّمت عن قانون تنفيذ العقوبات، القانون رقم ٤٦٣، الذي وضع شروطاً شبه تعجيزيّةٍ، كاشتراطه الحصول على إسقاط حقٍ من قبل المدّعي الشخصي، وكذلك إيفاء التعويضات المدنيّة التي قد تصل إلى عشرات ملايين الليرات، وهو رقمٌ خياليٌّ بالنسبة لسجينٍ مُعدمٍ ابن بيئةٍ فقيرة. لكنها أشارت إلى أن الحلّ قد يكون في القانون نفسه، وتحديداً في المادّة ١٦ التي سمحت بتقسيط المبلغ.

دكّاش وصفت المحكومين بالإعدام والمؤبّد بأنهم الأكثر التزاماً بالنشاطات التي تقدّمها الجمعيّات، وأضافت أن العمل مع هؤلاء كان بالنسبة لها أسهل من العمل مع غيرهم، متسائلةً عمّا «إذا كان من ارتكب جريمةً كبرى، يعيد مراجعة حساباته، من تلقاء نفسه، من دون حاجةٍ لتدخّلٍ منّي أو من جمعيّات أخرى، ليعي أنه اقترف جرماً كبيراً».

في ختام مداخلتها، توقّفت دكّاش عند أمرٍ وصفته بالمزعج، وهو أن أكثريّة المحكومين بالإعدام، الذين عملت معهم، هم أناسٌ ارتكبوا جرائمهم في فترةٍ تسبق أو تلحق العام ١٩٩١، أي نهاية الحرب، وهي بمعظمها جرائم فرديّة. قالت: «هؤلاء محكومون بالإعدام وينتظرون تنفيذ العقوبة بحقّهم، في حين أن من قتلوا عشرات آلاف اللبنانيّين في الحرب لا يزالون أحراراً طلقاء...»

* مؤسّسة المركز اللبناني للعلاج بالدراما"Catharsis"؛ ممثّلة؛ ناشطةٌ في السجون اللبنانيّة منذ العام ٢٠٠٨، أنتجت مسرحيّةً أولى من نوعها في لبنان في سجن رومية «١٢ لبناني غاضب»، ثم مسرحيّة «شهرزاد في بعبدا» مع النساء السجينات في سجن بعبدا.

أوغاريت يونان*

سعيدة أنّني حرّكتُ هذه القضية منذ ١٦ عاماً... كان صراعاً غنيّاً أكّد لي أن إلغاء عقوبة الإعدام سيتمّ في لبنان...

من أهمّ التحدّيات، النظرة السائدة في المجتمع تجاه العنف بوصفه شجاعة وقوّة، كأنّه حقّ بالرّد على القتل بالقتل...

تهمّنا حقوق ضحيّة الجريمة وحقوق المحكوم عليه، تهمّنا الجريمة وأسبابها، العدالة وتطويرها... على المناضل ألّا يقع في منطق تبرير الذات الخجول، وكأن مناهضة الإعدام هي نضالٌ مع طرف. إنها قضية تربويّة وطبقيّة وسياسيّة وقانونيّة شاملةٌ، ونحن معنيّون بها كلها.

الباحثة والمناضلة اللاعنفية أوغاريت يونان بدأت كلامها بالقول إنها سعيدة لتحريك مسيرة هذه القضيّة والعمل في سبيلها منذ سنواتٍ عدّة، أحياناً يوماً بيوم، التقت خلالها جمعيّاتٍ وأحزاباً وشباباً وتربويّين ونوّاباً ووزراء ورجال دينٍ ومناضلين مناهضين للإعدام وأهالي ضحايا الجرائم ومحكومين وأهاليهم... كما زارت قرىً ومناطق يصعب فيها حتّى الخوض في هذا الموضوع. كان بالنسبة لها صراعاً غنيّاً، عاد وأكّد لها كيف يفكّر المجتمع وماذا يقول، وما السبيل للنفاذ إلى القانون، وللضغط على النوّاب الذين غيّر عددٌ لا بأس به منهم رأيه بعد جلساتٍ ونقاشاتٍ تراها بمثابة «جلسات توعية»... كما عاد وأكّد لها أن إلغاء عقوبة الإعدام سيتمّ في لبنان.

دعت الحاضرين للتساؤل حول ما ينتظرهم: هل هو تعديل قانون؟ أو تغييراتٌ في المجتمع والتربية والذهنيّات؟ ما النقاط الأساسيّة الأكثر تأثيراً في سوسيولوجيا المجتمع اللبناني؟ ما الذي يؤثّر فيه وما الذي يهزّه؟ ما الذي يجعل الناس يتعاطفون مع قضيّة ما؟

ثم انتقلت لتسوق بعض الأمثلة عن أشخاصٍ نُفّذت بحقّهم عقوبة الإعدام، وكانت السمة الأساسيّة التي تجمع معظمهم هي الفقر. يونان التي كانت قد أعدّت أوّل دراسة إحصائيّة-سوسيولوجيّة عن جميع الذين تمّ إعدامهم في لبنان منذ الاستقلال، شرحت: «لأننا نتكلّم عن البشر ومشاكل المجتمع التي تُوصل الحلقة الأضعف في المجتمع، في نهاية مطافها الأليم، إلى لحظة العنف الأقصى المتمثّل بارتكاب الجرم، لا نستطيع العمل ضدّ الإعدام إذا لم نعمل على الأسباب التي أدّت إلى الجريمة». لذلك فهي تعتبر أن الحملة ضدّ الإعدام ليست فقط حملةً لتعديل القانون، وأن النظرة الشاملة إلى الموضوع تدفع المناهضين للإعدام ليكونوا شركاء في النضالات الاجتماعيّة والاقتصاديّة، شركاء في تحسين التربية في المدارس، شركاء في إدخال التوعية الجنسيّة في المناهج التربويّة، شركاء في إكساب الناس مهارة إدارة وحلّ النزاعات باللاعنف، إلخ... أي شركاء في كل ما يهيّئ المجتمع كي يعرف كيف يتخطّى ما يؤدّي به إلى العنف.

* كاتبة ومفكّرة تربويّة، مناضلةٌ لاعنفيّةٌ؛ الرئيسة الحالية لجامعة اللاعنف وحقوق الإنسان في العالم العربي AUNHOR. أطلقت فكرة «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان» منذ ١٦ عاماً، وعملت على تفعيل هذه المبادرة مع المناضل الكبير وليد صليبي.

أما عن التحدّيات التي واجهت وتواجه الحراك فأهمّها النظرة إلى العنف، السائدة في لبنان، والتي تربطه بالشجاعة والعنفوان والقوة، وكذلك النظرة إلى العدالة نفسها، والتي تجعل منها ردّاً على العنف بالعنف، وعلى القتل بالقتل، وعلى الخسارة بخسارة... وتوقّفت عند أهميّة العائلة، التي ما زالت وحدةً أساسيّةً في المجتمع اللبناني، والتي غالباً ما تخرج إثر وقوع جريمةٍ، للمطالبة بحقّها الذي تختزله بموتٍ مقابلٍ للموت الذي أصاب فرداً منها.

يونان قالت: «نحن نحتاج للعمل على كل الموروثات الاجتماعيّة... نريد أن نزرع عند العائلات قيماً ومفاهيم جديدةً تعيد النظر في العنف؛ قضيّتنا ليست المحكوم بالإعدام فقط، وبالُنا مشغولٌ عليه وعلى المجتمع ككُل».

كما تحدّثت عن تجارب «نموذجيّة» تشكّل خميرةً جيّدةً يجب العمل على تطويرها، ومنها تجربة الجمع بين أهل «القاتل» وأهل «القتيل»، وإيصالهم ليقدّموا معاً شهادةً مشتركةً ضدّ الإعدام.

ولأنها تحرص دائماً على عدم ذكر المشكلة والتحدّيات من دون ذكر الإنجازات، انتقلت لتذكر بعض ما تمّ تحقيقه، بدءاً بإطلاق البدائل والدراسات منذ البداية عام ١٩٩٧، ثم بالنجاح في إطلاق التحرّك الأوّل في طبرجا في العام ١٩٩٨، مروراً بإلغاء قانون «القاتل يقتل» رقم ٣٠٢ في العام ٢٠٠١، وصولاً إلى تكتّل أوّل حملة مدنيّة عربيّة ما زالت تتوسّع، وإلى تقديم مشروع قانونٍ إلى المجلس النيابي، وأيضاً تأسيس التربية على ثقافة مناهضة الإعدام والتدريب الريادي وترسيخ خطابٍ إعلاميٍّ بديل...

يونان شدّدت على ضرورة مواجهة كل التحدّيات بالمبدأ اللاعنفي القائل «حيث يكون العنف نردُّ باللاعنف، ننصرف إلى البناء ونُثبّت الذات». وتابعت «أمام العنف نجهّز أنفسنا للاعنف، أمام العنف نزرع الإيجابيّة، أمام القوانين الجامدة والنوّاب الذين لا يريدون تغييرها، نكون نحن من يدفعهم، نحن من يعمل ويقوم بالتخطيط ويأتي بالمبادرة المنتجة، لا ننتظر أن يقدّم لنا أحدٌ حقوقنا هديّة، بل نحققها نحن».

ثمّ أطلقت فكرة «الصوت الدافع» وشرحت أهميّتها؛ وهو صوتٌ خاصٌ بكلّ مجتمعٍ، يرى نقاط القوّة فيه ويلتقط اللحظة المناسبة ويستخدمها ليدفع بالمجتمع إلى الأمام. لكلّ مجتمعٍ «صوته وأصواته الدافعة»، ويبقى على المناضلين أن يحسنوا الاستماع وبناء الخيارات...

وختمت مداخلتها بالتأكيد على الحاجة لتحقيق إنجازٍ ما، مهما كان صغيراً، للمحافظة على الأمل. أسمته «إنجاز الأمل» الذي يُشعِر الناس بالثّقة ويدفعهم للمثابرة، مشددةً على أن الناس في لبنان، وفي هذه المنطقة وهذه الظّروف، بحاجةٍ إلى إنجازٍ جديدٍ، أملٍ جديد...

رجا أبي نادر*

قانون تخفيض العقوبات، يُعدّ بداية التغيير، لأنه لا يسمح فقط بتخفيض العقوبة، وإنما أيضاً بتبديل طبيعتها من عقوبةٍ مزيلةٍ للحياة إلى عقوبةٍ مانعةٍ من الحرّية.

أقرّ بقسوة شروط هذا القانون التي حالت دون قبول طلبات ١٨ محكوماً بالإعدام من أصل ٢٨ طلب لتخفيض العقوبة؛ مثلاً شرط: ٣٠ عاماً في السجن، الحصول على إسقاط للحق الشخصي من ذوي الضحية، قيمة التعويضات المالية المرتفعة...

القاضي رجا أبي نادر تحدّث عن دور مديريّة السجون في وزارة العدل، وكيفيّة مواكبتها لمسيرة مناهضة الإعدام، وذلك من خلال عرضه لخطّةٍ شاملةٍ، أعدّتها لجنةٌ مشتركةٌ بين وزارتَي العدل والداخليّة، لإصلاح السجون في لبنان. الخطّة، المُسمّاة «الاستراتيجيّة الوطنيّة لإصلاح السجون ونقل إدارتها إلى وزارة العدل»، ترتكز على مبدأين، أوّلهما التدرّج، أي نقل السجون من عهدة وزارة الداخليّة إلى عهدة وزارة العدل على مراحل؛ وثانيهما التخصص، فإدارة السجون، على حدّ قوله، «أصبحت اليوم عِلماً بحدّ ذاتها وليست وظيفة عنصر أمنٍ، بل هي عبءٌ كبيرٌ عليه، وتُوصل إلى نتائج غير مرضيةٍ بتاتاً».

أما عن قانون تخفيض العقوبات، فقال إنه رغم عدم ثبوت فعاليّته على الأرض بعد، إلا أنه يُعدّ بداية التغيير، الذي يحصل، برأيه، بخطواتٍ ولو رمزيّةٍ، كخطوة سنّ مثل هذا القانون الذي لا يسمح فقط بتخفيض العقوبة، وإنما أيضاً بتبديل طبيعتها من عقوبةٍ مزيلةٍ للحياة إلى عقوبةٍ مانعةٍ من الحرّية.

أبي نادر أقرّ بقسوة الشروط التي وضعها القانون، والتي حالت دون قبول طلبات ١٨ محكوماً بالإعدام من بين ٢٨ طلباً تمّ تقديمها لتخفيض العقوبة، وذلك بسبب شرطٍ شكليٍّ ينبغي توفّره قبل البحث بأهليّة المحكوم للاستفادة من القانون، وهو شرط قضائه ثلاثين عاماً في السجن.

يضاف إلى ذلك شرطٌ آخر قد يشكّل عقبةً، وهو شرط الحصول على إسقاطٍ للحقّ الشخصي من ذوي الضحيّة. أما بالنسبة للتعويضات المدنيّة التي يُشترط الوفاء بها للاستفادة من تخفيض العقوبة، والتي قد تصل إلى مئة مليون ليرةٍ لبنانيّةٍ أو تتعداها، فقد اقترح أن تقوم الدولة بتسديدها لأهل الضحيّة، عبر صندوقٍ يُنشأ لهذا الغرض، كما هي الحال في فرنسا وبريطانيا. لاحقاً، تستطيع الدولة أن ترتدّ بما دفعته على مقترف الجرم، فتقسّطه له تقسيطاً معقولاً، كما قد تسمح لنفسها بأن تقتطع منه مبالغ مقابل حسن سلوكه. هو حلٌّ يراه ضامناً في الوقت عينه لحقوق الضحيّة وحقوق المحكوم عليه، فلا الضحيّة تبقى مرتهنةً بقدرة المحكوم عليه على تعويضها عمّا أصابها من ضررٍ، ولا الأخير يبقى خاضعاً لشرطٍ تعجيزيٍّ يقضي على أمله بالتحرّر يوماً.

* قاضٍ؛ مشرفٌ على مديريّة السجون في وزارة العدل، ورئيس لجنة تخفيض العقوبات في بيروت والجنوب.

كما تكلّم عن مشكلة اكتظاظ السجون اللبنانيّة التي تضمّ ٥٤٠٠ سجيناً، وهو رقمٌ غير مرتفعٍ بالنسبة لعدد المقيمين من لبنانيّين وأجانب، ونسبته تقارب النسبة في النروج، ليستنتج أن المشكلة ليست بضخامة أعداد السجناء، وإنما بضآلة المساحة المخصّصة للسجون. ورأى أن الحل لا يكون بإخراج السجناء أو عدم سجنهم، وإنما ببناء سجونٍ أكثر.
أبي نادر أعلن أنه ضدّ عقوبة الإعدام لسببٍ بسيطٍ، وهو عدم نفعيّتها كما تشير الأرقام والإحصائيّات في شتّى بلدان العالم، معتبراً أن ما ينفع هو أن يكون، لدى من يفكّر بارتكاب جرمٍ، يقينٌ بأن العقوبة ستُوقّع عليه لا محالة، وأنها ثابتةٌ وسريعة.
ثم أنهى مداخلته بالتأكيد على ما قالته زينة دكّاش، حول سلوك السجناء المحكومين بالإعدام أو بفتراتٍ سجنيّةٍ طويلةٍ، فوصفهم بأنهم الأكثر هدوءاً والتزاماً بنظام السجن وتعليمات إدارته؛ ورأى أن ذلك مردّه إلى تحوّل السجن، في ذهن هؤلاء السجناء، إلى ما يشبه المنزل؛ وأعطى مثالاً ما حصل في آخر «انتفاضة» وقعت في سجن رومية، حيث قام المحكومون بالمؤبّد والإعدام بحماية «الأحداث»، كما قاموا بحماية «المشغل» الذي يعملون فيه ويصنعون البواخر؛ والأهم أنهم منعوا السجناء المنتفضين من الوصول إلى أدوات المشغل التي كانت ستتحوّل إلى أسلحة...

زياد قائدبيه*

التركيز على معاقبة الجاني وإيلامه، بهدف إحداث توازنٍ بين ألمه والألم الذي ألحقه بالضحيّة، لن يقود إلّا إلى مزيدٍ من الألم في العالم.

نطمح في قسم حقوق الإنسان إلى إلغاء عقوبة الإعدام، ضمن مفهوم العدالة الترميمية، التي تعنى بالضحية، وبدراسة أسباب الجريمة للحدّ منها، كما بتغليب المصالحة بين الجاني والضحية للتخفيف من الحقد وتفادي الثأر...

المقدّم زياد قائدبيه، قدّم مداخلةً عمليّةً مع أمثلةٍ حسّيةٍ مستقاةٍ من سنواتٍ من الخبرة في زيارة السجون وأماكن الاحتجاز، والتعاطي مع مختلف فئات السجناء، وقسّمها إلى محورين أساسيّين:

تناول في المحور الأوّل النصوص القانونيّة التى ترعى معاملة السجناء، والتي لا تفرّق بين من يقضي عقوبةً سجنيّةً ومن ينتظر تنفيذ أحكام الإعدام. فوفقاً للمعايير الدوليّة، يُعامل هؤلاء مثل السجناء كافّة إن لم يكن أفضل، إذ يجب على موظّفي السجون أن يتعاملوا بحساسيّةٍ خاصّةٍ عند الإشراف عليهم، ويجب أن تمتدّ هذه الحساسيّة أيضاً لتشمل أسرهم.
لذلك لا ينبغي حبسهم في ظروفٍ مفرطة التقييد من دون داعٍ، لمجرّد أنه حُكِم عليهم بالإعدام، بل تجب معاملتهم معاملةً إنسانيّةً تحترم الكرامة الأصيلة، وفقاً لما نصّت عليه المادّة ١٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسيّة، وفي نفس السياق يجب أن تطبّق بحقّهم القواعد النموذجيّة الدنيا لمعاملة السجناء، ومنها على سبيل

* حائزٌ على دبلوم دراساتٍ عليا في القانون الخاص، يرأس وحدة حقوق الإنسان في قوى الأمن الداخلي- وزارة الداخلية، وهو عضوٌ في العديد من اللجان المكلّفة متابعة ومعالجة أوضاع حقوق الإنسان على الصعيد الوطني.

المثال الحقّ في النظافة الشخصيّة، والطعام، والخدمات الطبيّة اللازمة... كما لا يجوز تعريضهم للتعذيب أو المعاملة اللاإنسانيّة أو المهينة.

هذا كان الشق النظري للموضوع، أما الشق العملي، فقد بحثه في القسم الثاني من مداخلته، حيث تناول واقع النظام العقابي الحالي في لبنان، ونظام العدالة الجزائيّة الذي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بوضع السجون اللبنانيّة، ومدى إمكانيّة استيعابها للسجناء، وتأهيلهم وإصلاح الضرر الناتج عن الجريمة المرتكبة.

قائدبيه وصف أوضاع السجون بأنها غير مقبولةٍ على جميع الصعد، ولا سيّما على الصعيد الإنساني، فالسجناء على اختلاف محكوميّاتهم لا يتمتّعون بالحقوق الأساسيّة لأسبابٍ عديدةٍ، منها الاكتظاظ الذي تجاوز كل المعايير، وغيره من المشاكل التي أوصلت الحال إلى ما هو عليه.

وخلص إلى إعلان قناعته بأن المسار الجزائي في لبنان هو بحاجةٍ ماسّةٍ إلى التعديل والتطوير، عبر إعداد خطّةٍ استراتيجيّةٍ وطنيّةٍ شاملةٍ تضع أهدافاً محدّدةً، واقعيّةً، قابلةً للقياس والتحقيق.

أما في ما يتعلّق بمدى مساهمة قسم حقوق الإنسان في إلغاء عقوبة الإعدام، فقال: «إن ما نطمح إليه من خلال هذا القسم هو الارتقاء بمفهوم العدالة الجنائيّة، من عدالةٍ عقابيّةٍ تُعنى حصراً بمعاقبة المجرم، إلى مفهوم العدالة الترميميّة التي تعنى بالضحيّة، عبر إفساح المجال أمامها للتعبير عن معاناتها. وذلك يحصل أيضاً بإشراك الفاعل، وتخويله الإفصاح عن وجهة نظره، وعن الأسباب التي دفعته إلى إقتراف الجرم، ودراسة هذه الأسباب وتحليلها ومعالجتها... وصولاً إلى الحد من نسبة ارتكاب الجريمة».

وشرح أن هذا التبادل بين الفريقين، الجاني والضحيّة، من شأنه تغليب المصالحة بين الأطراف، وتخفيف الحقد وتفادي الثأر، من دون إهمال معاقبة الفاعل في الوقت عينه. فالعدالة الترميميّة لا تكون خاليةً من العقوبات، ولكنها تساهم في أنسنة العدالة وجعلها عدالةً بنّاءةً من أجل إشاعة السلام، وتقليص أجواء الخوف التي يثيرها نظام العدالة العقابيّة، لأنه ثبت بالممارسة أن العقوبة لا تفي بالغرض وأن تكرار الفعل أصبح أمراً شائعاً.

قائدبيه أقرّ أن الوصول إلى تحقيق هذا المفهوم يحتاج إلى خطّةٍ استراتيجيّةٍ طويلة الأمد، تتضافر فيها جهود جميع الأطراف، وأن هذا الهدف صعب المنال لكنه ليس مستحيلاً. وشدّد على أن التركيز على معاقبة الجاني وإيلامه، بهدف إحداث توازنٍ بين ألمه والألم الذي ألحقه بالضحيّة، لن يقود إلا إلى مزيدٍ من الألم في العالم.

ثم ختم مداخلته بترداد ما قاله الأديب الفرنسي ألبير كامو:
«لن يكون هناك سلامٌ اجتماعيٌّ دائمٌ لا في قلوب الأفراد ولا في أخلاق المجتمع ما لم يُوضع الموت خارج القانون».

حلقة النقاش

بعد انتهاء المداخلات، افتُتحت حلقة النقاش مع الحاضرين، فقدّم بعضهم شهاداتٍ عن أوضاع السجناء، وكان لدى عددٍ منهم اقتراحاتٌ، ولدى آخرين استفساراتٌ أجاب عنها المحاضرون.

إحدى الناشطات في جمعيّة عدل ورحمة، العاملة في السجون، وصفت وضع السجناء بالمأسوي، وقالت إن بعضهم أصبح يتمنّى أن يصاب بالفالج أو العمى أو أيّ مرضٍ عضالٍ ميؤوسٍ من شفائه، لكي يستفيد من أحكام قانون تخفيض العقوبات. الأمر الذي علّق عليه أحد القضاة بالقول «إن أكثر من ٥٠٠٠ سجين يُعدمون يوميّاً بسبب ظروف اعتقالهم، ربّما يفضّل المحكومون بالإعدام أن يتمّ قتلهم على أن يبقوا في مثل تلك الظروف».

ردّاً على سؤالٍ عمّا إذا كان هنالك توجّهٌ نحو خصخصة إدارة السجون، نفى القاضي رجا أبي نادر موضحاً أنه «فعلياً لا نتكلّم عن خصخصةٍ، وإنما عن مؤسّسةٍ عامةٍ ذات استقلالٍ ماليٍّ وإداريٍّ، لديها مجلس إدارةٍ، وتتمتع بحريّةٍ في التوظيف والصرف، ولكن تحت وصاية وزير العدل».

النائب مخيبر أثنى على اقتراح أحد المحامين الحاضرين استعمال عبارة «استبدال» بدل «إلغاء» عقوبة الإعدام، كي يفهم الناس أن المطلوب ليس إعفاء المجرم من العقاب، وإنما معاقبته بعقوبةٍ بديلةٍ، وأكّد على حرصه الدائم على التوضيح. لكنه أسف لكون المشروع الموجود أمام مجلس النوّاب ينصّ على إلغاء عقوبة الإعدام، حيثما وُجدت، من دون أن يقترح لها بديلاً. لذا شدّد على ضرورة أن تُعيد الحملة العمل على نصٍّ آخر يحتوي على بدائل، ويكون قابلاً لأن يحصل على تصويت النوّاب.

الدكتورة يونان عادت وأوضحت أن الحملة بحثت، منذ انطلاقها، عن بدائل من دولٍ أخرى، وقد تمّت ترجمة بديلين كاملين وتعميمهما على محامين ومناضلين ومعنيّين بهذا الشأن. ثم أردفت قائلةً: «مع ذلك فإن القرار بإلغاء الإعدام لم يكن يوماً بالنسبة لنا متعلّقاً بالتقنيّات والقوانين وبإصلاح السجون أو بما نكتبه في النصوص... القرار هو قرارٌ أخلاقيٌّ، فلسفيٌّ، فكريٌّ وسياسيٌّ، هو خيارٌ مبدئيٌّ أوّلاً. هذا ما نحتاجه في لبنان. أما الآليّات فهنالك غنًى في العالم نستطيع أن نستفيد منه... القرار يُتّخذ ولاحقاً يحصل ترتيب بقيّة الأمور، هذا ما حصل في معظم الدول التي ألغت الإعدام».

أحد المشاركين تساءل عمّا إذا كانت توجد دراساتٌ وإحصاءاتٌ علميّةٌ حول تحرُّك نسبة الإجرام في الدول التي ألغت الإعدام. ردّ عليه النائب مخيبر مؤكّداً وجود الكثير من تلك الدراسات، ولكن لا يعلم بها الجميع ولا يعلم بها النوّاب. واقترح أن تقوم الحملة بتحضير دراساتٍ جديدةٍ، لإعادة إثبات أن إلغاء عقوبة الإعدام لا يؤثّر بشكلٍ مباشرٍ أو غير مباشرٍ على نسبة الجريمة.

وهو الأمر الذي لم يُقنع أحد المحامين المؤمنين بالأثر الرادع لعقوبة الإعدام، ما جعله يقترح أن يتمّ تقنينها على نحوٍ فاعلٍ، وذلك بالإبقاء عليها فقط في الحالات الأخطر، كحالة القاتل المكرّر «الميؤوس» من إصلاحه.
النائب مخيبر ردّ عليه قائلاً إن المواطن اللبناني يخاف على أمنه، ولديه مشكلةٌ في فهمه للعدالة، إذ يعتبر أن عقوبة الإعدام هي ما يُؤمّن له العدالة. ولأنه لا يثق بالإدارة السجنيّة، وحتى لو حُكم على المجرم بالمؤبّد، فسيظلّ خائفاً إمّا من هربه وإمّا من أن يعيش مرفّهاً في السجن. ورأى أن الحلّ يكون، أولاً بتطوير مفهوم العدالة بحيث تصبح منظورةً، سريعةً وفعالة؛ وثانياً ببناء سجونٍ ذات نظام حمايةٍ مشدّدةٍ للأشخاص الذين سيقضون عقوبة مؤبّدٍ غير قابلةٍ للتخفيض. أما فيما خصّ مسألة التدرّج أو إلغاء العقوبة بالنسبة لبعض الجرائم وإبقائها بالنسبة لغيرها، فقال إن التوجّه العام عند أغلبيّة النوّاب هو نحو التدرّج في إلغاء العقوبة، وتساءل عمّا إذا كان خياراً واقعيّاً الاستمرار بمنطق «إما كل شيء أو لا شيء».

اختتمت الدكتورة يونان الجلسة بتذكير الحاضرين بأن النضال في هذه القضيّة لم يكن يوماً من أجل المحكوم بالإعدام فقط، بل من أجله وضدّ الإعدام معاً، لأن ذلك يختصر قضايا عديدة من الظلم والعنف في المجتمع. وقالت: «تهمّنا حقوق ضحيّة الجريمة وحقوق المحكوم عليه، تهمّنا الجريمة وأسبابها، تهمّنا العدالة ويهمّنا تطويرها... لذا على المناضل ألّا يقع في منطق تبرير الذات الخجول، وكأن مناهضة الإعدام هي نضالٌ مع طرف. إنها عمليّةٌ تدخل فيها كل العناصر من تربويّةٍ وطبقيّةٍ وسياسيّةٍ وقانونيّةٍ، هي مسألةٌ شاملةٌ ونحن معنيّون بها كلها».

الطاولة المستديرة الأولى

استراتيجيّات هيئات المجتمع المدني في مناهضة عقوبة الإعدام: محليّاً وعالميّاً وعربيّاً

المحاضرون: السيّد رافاييل شونوي-هازان (فرنسا)، **السيّد مصطفى زنيدي** (المغرب)، **والأب هادي العيّا** (لبنان).

إدارة الجلسة: المحاميّة الدكتورة ماري غنطوس.*

هدف هذه الجلسة هو، تبادل الخبرات، والاستفادة من تجارب ناشطين من دولٍ عدّة، لهم تاريخٌ عريقٌ في النضال لإلغاء عقوبة الإعدام. وقد أدارتها المحاميّة الدكتورة ماري غنطوس.

استهلّت **الدكتورة غنطوس** بالقول: «إن ما نعنيه عندما نقول استراتيجيّات المجتمع المدني، هو تحديد الأولويّات: هل يجب الاكتفاء بالتوعية؟ أم أيضاً المدافعة والمناصرة؟ ما هو التوقيت المناسب؟ ما هي الجهات التي تشكّل الهدف الذي يجب أن نتوجّه إليه؟» مؤكّدةً أن دور المجتمع المدني أساسيٌّ في كل تلك الاستراتيجيّات، لأنه المُفعِّل للديناميّات.

وذكرت الدكتورة غنطوس عدداً من المؤلّفات في موضوع حقوق الإنسان للإمامين الأوزاعي والشيباني، وذلك «حتّى لا يظنّن أحدٌ أن هذه الأفكار مستوردةٌ، فهذه أفكارٌ موجودةٌ في ثقافتنا وفي قيم مجتمعاتنا».

* محاميّةٌ؛ أستاذة القانون الدولي في عددٍ من الجامعات؛ مؤسِّسة «المركز اللبناني للدراسات الدوليّة CLEI»؛ ناشطةٌ في قضايا حقوق الإنسان عموماً، وفي مسيرة إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان منذ سنوات، وعضو هيئة تنسيق «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان».

رافاييل شونوي-هازان* Raphaël Chenuil-Hazan: التحالف الدولي ضدّ عقوبة الإعدام

تكمن أهميّة عمل «التحالف العالمي ضدّ عقوبة الإعدام» في أنه أتاح وضع النقاش حول عقوبة الإعدام في صلب النقاشات والقرارات الدولية.

الاتّحاد الإفريقيّ أنشأ فريق عملٍ مختصّاً بعقوبة الإعدام في إطار مفوضيّة حقوق الإنسان، فلـمَ لا يتمّ الضغط على جامعة الدول العربيّة لتحذو حذوه؟

تناولت مداخلة السيّد رافاييل شونوي هازان الأحداث المؤسِّسة للحراك العالمي المناهض لعقوبة الإعدام، ولنضال جمعيّة «معاً ضدّ عقوبة الإعدام» EPCM، كما تناولت الاستراتيجيّات الإقليميّة والدوليّة التي عمل عليها الحراك في السنوات الأخيرة.

شونوي-هازان بدأ مداخلته بإلقاء نظرةٍ إلى الوراء للتعريف بتاريخ الحراك الدولي المناهض لعقوبة الإعدام، الذي وصفه بأنه حراكٌ فتيٌّ، مشيراً إلى أنه لم يكن هناك أيّ تحرّكٍ فعليٍّ جماعيٍّ قبل العام ٢٠٠٠، واقتصر الأمر على بعض التحرّكات المنفردة في بعض الدول. طوال أعوامٍ كان إلغاء الإعدام إحدى المهام التي تعمل عليها بعض المنظّمات الحقوقيّة كمنظّمة «العفو الدّولية»، لكن إلى جانب العديد غيرها من القضايا الأخرى، كحقوق السجناء وحريّة التعبير... ولم يكن هناك منظّماتٌ متخصّصةٌ بإلغاء الإعدام، لذا فإن القليل من العمل كان قد أُنجز في هذا الصدد في تلك المرحلة.

هذا الواقع دفع بجمعيّة «معاً ضدّ عقوبة الإعدام» ECPM إلى التركيز في بداية عملها على التجمّع، ودراسة الواقع في كل بلدٍ، ووضع استراتيجيّات عملٍ مشتركة. وقد نظّمت «المؤتمر العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام» لأوّل مرّةٍ في العام ٢٠٠١ في ستراسبورغ، وهو مؤتمرٌ دوريٌّ يحصل كل ثلاث سنواتٍ، وقد كان يتوسّع من دورةٍ لدورةٍ ويضمّ ناشطين جدداً، حتّى تحوّلت تلك المؤتمرات إلى لحظات توحيدٍ ضدّ عقوبة الإعدام. «من كان حاضراً في مدريد في حزيران ٢٠١٣ لا بدّ لاحظ حجم العمل المُنجز هناك، من جهةٍ هو عملٌ استراتيجيٌّ ودراسةٌ لواقع عقوبة الإعدام، ومن جهةٍ أخرى هو خلقٌ لطاقة» يقول شونوي- هازان، ويضيف: «إن الطاقة والديناميّة والوحدة هي ما سيمكّننا من مواجهة عقوبة الإعدام لا سيّما في البلدان الصعبة كالعراق والصين».

وكي لا يكون العمل الجماعي موسميّاً ومحصوراً بالمؤتمرات، تمّ إطلاق «التحالف العالمي ضدّ عقوبة الإعدام»، وهو عبارةٌ عن منصّةٍ للمنظّمات والنقابات والجمعيّات المحليّة والإقليميّة، وللناشطين. في البداية كان يضم ١٨ عضواً من بينها ECPM و «منظّمة العفو الدوليّة Amnesty International» ونقابة محامي باريس، وغيرها من منظّمات حقوق الإنسان والمحامين، وبعد ١١ سنةً أصبح يضمّ ١٥٠ عضواً.

---

* نائب رئيس «التحالف الدّولي ضدّ عقوبة الإعدام World Coalition Against Death Penalty»، والمدير العام للجمعيّة الفرنسيّة «معاً ضدّ عقوبة الإعدام»ECPM . متخصّصٌ في العمل الميدانيّ المتعلّق بالدول العربيّة والإفريقيّة والآسيويّة. التزم منذ زمنٍ طويلٍ الدفاع عن حقوق الإنسان، وهو متخصّصٌ بالمدافعة والمناصرة. ترسّخ التزامه واشتدّت عزيمته بعد أن شهد حوادث مأسويّةً كالرجم والجلد في الساحات العامّة.

«تكمن أهميّة عمل التحالف العالمي، أوّلاً في أنه أتاح وضع النقاش حول عقوبة الإعدام في صلب النقاشات والقرارات الدوليّة... اليوم مثلاً، نعمل كثيراً في إطار الاتّحاد الإفريقي واللجنة الإفريقيّة لحقوق الإنسان على عقوبة الإعدام، وفي الوقت عينه نحاول العمل على الشرعة الإفريقيّة لحقوق الإنسان، وهو عملٌ رائدٌ في مجال القانون الدولي...» يقول شونوي-هازان.

- أولى النتائج التي تحقّقت، بمساعدة إيطاليا، كانت الحصول على تصويتٍ في الأمم المتحدة لصالح القرار بوقف تنفيذ عقوبة الإعدام. وهذا ما يعدّه شونوي- هازان لحظةً أساسيّةً، لأنها تعلن أن العالم ضدّ عقوبة الإعدام، وأن النزعة العامّة عالميّاً هي نحو إلغائها. ويضيف «هذه أولى الاستراتيجيّات: أن نبيّن أننا ضدّ العقوبة كلُّنا، ليس فقط فرنسيّين أو إيطاليّين، إنما أيضاً أفارقةً وآسيويّين وأميركيّين وعرب، وذلك لقطع الطريق أمام من يتذرّع باختلاف الثقافة والعادات والأديان لتبرير تقاعسه عن الانضمام إلى الحملة، فمناهضة الإعدام كما مناهضة الرقّ والتعذيب يجب ألا تواجَه بأعذارٍ تمنعها من أن تكون عالميّة».

التحالف الدولي يتابع حملته، ويدفع كل دولةٍ للتصويت لصالح وقف التنفيذ، بهدف جعل مناهضة الإعدام قضيّةً عالميّةً تتبناها كبرى المنظّمات الدوليّة.

- حملةٌ ثانيةٌ دوليّةٌ أثمرت في سعيها لحمل المنظّمات الدوليّة لتبنّي مناهضة الإعدام، وهي حملة(OP2 Optional Protocol 2) حول «العهد الدولي الثاني الاختياري للحقوق المدنيّة والسياسيّة» المخصّص لإلغاء عقوبة الإعدام، وهو نصٌّ دوليٌّ يُوجب على موقّعيه والمصادقين عليه، الذين يتزايدون يوماً بعد يومٍ، الالتزام بمضمونه تجاه الأمم المتّحدة. بعض هذه الدول، الذي لم يلغِ العقوبة، يفكّر في المصادقة على هذا العهد كخطوةٍ تمهيديّةٍ لامتصاص ردّة فعل الرأي العام المعترضة على إلغاء العقوبة.

- حملةٌ أخرى تُخاض على المستوى الدولي وتؤثّر في المستوى المحلي، بدأت منذ العام ٢٠٠٠، وهي «اليوم العالمي ضدّ عقوبة الإعدام»، الذي بالإضافة إلى كونه رمزيّاً ومعنويّاً، يوجِد مناسبةً للحديث عن عقوبة الإعدام ومناقشتها، والتظاهر ضدّها، وعقد الندوات حول إلغائها، أو القيام بأيّ نشاطٍ مناهضٍ لها، وذلك للتأثير في الرأي العام و»تحسيسه»، وتحديداً فئة الشباب. وهو أيضاً مناسبةٌ للضغط على أصحاب القرار، ولتحريك النشطاء ولا سيّما نشطاء المجتمع المدني...

- أما فيما خصّ الاستراتيجيّات الإقليميّة، فإن جمعيّة «معاً ضدّ عقوبة الإعدام» ECPM تعمل على تشجيع التحالفات الإقليميّة وكذلك المحليّة، فتدعم بقوةٍ التحالف المغربي والتحالف التونسي و»الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان»، وأيّ تحالفٍ إقليميٍّ يهدف للضغط على المنظّمات الإقليميّة، ومنها جامعة الدول العربيّة، التي يستغرب شونوي-هازان أنها لا تزال «تنأى بنفسها عن مسألةٍ جوهريّةٍ كعقوبة الإعدام». ويضيف إن «الاتّحاد الإفريقي أنشأ فريق عملٍ مختصّاً بعقوبة الإعدام في إطار مفوضية حقوق الإنسان، فلمَ لا يتمّ الضغط على جامعة الدول العربيّة لتحذو حذوه، على الأقل بأن تطرح السؤال وتناقشه».

- استراتيجيّة أخرى تهدف إلى إيجاد نشطاء جددٍ، وتشكيل شبكاتٍ فاعلةٍ كشبكات البرلمانيّين والصحافيّين والنقابات والمحامين والأطباء والممرّضين... يقول شونوي-هازان: «على سبيل المثال في الولايات المتّحدة الأميركيّة، سألنا الأطبّاء عن موقفهم من الإعدام بواسطة الحقن القاتلة، وكيف يقبلون بأن يكون الطبّ والعلم أداةً للقتل، ودفعناهم ليتّخذوا مواقف رافضة. هذه استراتيجيّة دوليّة ومحليّة يجب العمل عليها في السنوات القادمة».

مصطفى زنيدي* : الائتلاف المغربي لإلغاء عقوبة الإعدام

وُفّق الائتلاف المغربي بإنشاء شبكتين: شبكة «برلمانيّاتٌ وبرلمانيّون ضدّ عقوبة الإعدام» وشبكة «محامياتٌ ومحامون ضدّ عقوبة الإعدام». والعمل جارٍ من أجل تأسيس شبكةٍ للقضاة وأخرى للأطبّاء.

على الرغم من وقف تنفيذ الإعدام لأكثر من ٢٠ عاماً، لم يؤيّد المغرب قرار الأمم المتّحدة المتعلّق بوقف التنفيذ moratoire لأربع مرّات...

تحدّث السيّد مصطفى زنيدي في مداخلته عن تجربة الائتلاف المغربي لإلغاء عقوبة الإعدام. استهلّ كلامه بإعطاء فكرةٍ عن الوضع في البلدان المغاربيّة الأربعة: المغرب، وتونس، والجزائر، وموريتانيا، التي هي في وضعيّة وقف تنفيذٍ لعقوبة الإعدام منذ أكثر من عشرين عاماً، وأصبحت تُصنّف من ضمن البلدان التي أوقفت تنفيذ العقوبة فعليّاً أو بحكم الواقع، وعددها ستّةٌ وثلاثون بلداً في العالم.

على الرغم من وقف التنفيذ، لم يؤيّد المغرب قرار الجمعيّة العامّة المتعلّق بوقف التنفيذ لأربع مرّات. كما لا تزال عقوبة الإعدام معمولاً بها فيه، ولا تزال موجودةً في القوانين، ولا تزال المحاكم المغربيّة تحكم بها باستمرارٍ، بمعدّل عشرة أحكامٍ سنويّاً. يرى السيّد زنيدي أن الأمر الإيجابيّ في المغرب هو مسألة العفو، إذ يصدر من فترةٍ إلى أخرى عفوٌ من طرف الملك، فيتمّ تحويل العقوبة من إعدامٍ إلى مؤبدٍ أو إلى فترةٍ سجنيّةٍ طويلة الأمد، ما يؤدّي إلى تقليص عدد المحكومين بالإعدام في السجون المغربيّة.

أما عن عملهم من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في المغرب، فقال إنهم أوّلاً أنشأوا «الائتلاف المغربي من أجل إلغاء عقوبة الإعدام»، في ١٠ تشرين الثاني من العام ٢٠٠٣ تزامناً مع اليوم العالمي لإلغاء عقوبة الإعدام. وهو يعمل منذ إنشائه على مستوياتٍ عدّة من أجل تحقيق الهدف الأساسي، وهو الإلغاء، وأهدافٍ أخرى فرعيّة. الائتلاف عرف ديناميّةً قويّةً في العام ٢٠١١ بعد الشراكة التي أُبرمت مع جمعيّة ECPM «معاً ضدّ عقوبة الإعدام»، وهذه الشراكة هي ثلاثيّةٌ تضمّ إلى الائتلاف و ECPMالمنظّمة المغربيّة لحقوق الإنسان، وهي مستمرّةٌ وقد أعطت نفساً جديداً وقويّاً لعمل الائتلاف، وأمدّته بخبرةٍ ومعرفةٍ وتجربة.

هذه الشراكة امتدّت إلى تونس، وهناك عملٌ أيضاً في موريتانيا والجزائر، والأفق هو إنشاء ائتلافٍ مغاربيٍّ ضدّ عقوبة الإعدام، يعزّز مشروعاً أكبر هو إنشاء تحالفٍ على صعيد منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.
أما فيما يتعلّق بما تمّ إنجازه وما يعتزمون تحقيقه مستقبلاً، فقال إنهم عملوا أوّلاً على تقوية عمل «الائتلاف» وتنظيمه، فأصبح يعمل بشكلٍ دوريٍّ ومنظّمٍ وتعزّزت طرق تسييره. وهو حاليّاً يضمّ أحد عشر عضواً من المنظّمات الحقوقيّة الأساسيّة في المغرب، ويعمل من أجل توسيع صفوفه، وتشكيل هيئاتٍ داعمةٍ له تضمّ عدداً كبيراً من الجمعيّات المتعدّدة الاختصاصات والتجارب والأهداف، كالجمعيّات النسائيّة والشبابيّة والجمعيّات التي تعمل على التنمية وعلى الحقوق الفرديّة والطفولة والإعاقة وإلخ...

* صحافيٌّ وباحثٌ اقتصادي؛ يتولّى حاليّاً مسؤوليّة أمين عام «المنظّمة المغربيّة لحقوق الإنسان OMDH». وهو المنسّق المعاون في «الائتلاف المغربي من أجل إلغاء عقوبة الإعدام». التزم بنضالٍ شاقٍ وطويلٍ من أجل إلغاء عقوبة الإعدام.

بموازاة ذلك هناك عملٌ يرمي إلى تشكيل فروعٍ أو مجموعات عملٍ جهويّةٍ في المدن المغربيّة.
كل ذلك من أجل تقوية الائتلاف من جهةٍ، ومن جهةٍ ثانيةٍ من أجل تعبئة الفاعلين الرئيسيّين في المجتمع المغربيّ، للتمكّن من تأسيس شبكاتٍ قطاعيّةٍ واسعةٍ فيها مهنٌ وقطاعاتٌ مختلفةٌ، وقد وُفّق الائتلاف إلى حدّ الآن بإنشاء شبكتين هما: شبكة «برلمانيّاتٌ وبرلمانيّون ضدّ عقوبة الإعدام» وهي تعمل بديناميّةٍ وحماسةٍ وقوةٍ، وقد اعتُبرت تجربتها نموذجيّةً وفريدةً في العالم عندما عُرضت في المؤتمر العالميّ الخامس في مدريد؛ وشبكة «محاميّاتٌ ومحامون ضد عقوبة الإعدام». والعمل جارٍ من أجل تأسيس شبكةٍ للقضاة وأخرى للأطبّاء.

كما يجري العمل على مستوى الإعلام و «تحسيس» الرأي العام، ولا سيّما طلبة الجامعات والمدارس. كما تمّ إصدار دراسةٍ ميدانيّةٍ أُجريت داخل السجون المغربيّة، تضمّنت عدداً من النتائج المهمّة التي ستُستعمل كوسيلةٍ للمرافعة من أجل لفت الانتباه إلى أوضاع المحكومين بالإعدام وتحسينها.

عدا ذلك ينظّم الائتلاف أنشطةً خاصّةً بمناسبة اليوم العالمي لعقوبة الإعدام، من ضمنها مؤتمرٌ صحافيٌّ يضع فيه تقريراً سنوياً يشرح تطوّر الأوضاع من زاوية عقوبة الإعدام خلال السنة، ويعرض فيه أهمّ الأنشطة التي قام بها، ويحدّد مواقف أساسيّةً بالمناسبة. وعندما يكون هنالك مشروع قرارٍ متعلّقٍ بوقف تنفيذ عقوبة الإعدام، معروضٌ على الجمعيّة العموميّة للأمم المتّحدة، يقوم الائتلاف بالتحضير لحملةٍ جديدةٍ من أجل حثّ الحكومة المغربيّة على تأييد القرار.

الأب هادي العيّا* : «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان»

حملة لبنانية ريادية... ورؤيةٌ مشتركةٌ تؤكّد عدم وجود أيّ تناقضٍ بين حقّ المجتمع في المحاسبة وجلاء الحقيقة والأمن والحدّ من الجريمة من جهة، وضمان احترام الحقّ بالحياة والحقّ بالنموّ والمغفرة والمصالحة من جهةٍ أخرى.

الأديان هي في خدمة الإنسان، وليست أعلى منه... وفي كلّ مرّةٍ يكون هنالك مسٌّ بحياة إنسانٍ، سنعترض لأن الإنسان أهمّ من التشريع والشريعة والقوانين...

عرض الأب هادي العيّا للتجربة اللبنانيّة في مناهضة عقوبة الإعدام، والتي يراها تجربةً رائدةً خاضها المجتمع المدني، ونجح في إبقاء تحرّكه مستقلّاً وفعّالاً على الرغم من سائر التجاذبات والتحدّيات. كما نجح، على مدار السنوات الماضية، في نسج علاقة شراكةٍ وتعاونٍ مع المعنيّين بمناهضة عقوبة الإعدام، وفي استقطاب رأيٍّ عامٍ نخبويٍّ ومثقّفٍ،

*راهبٌ أنطونيٌّ؛ مؤسّس ورئيس «جمعيّة عدل ورحمة»؛ واكب مسيرة إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان منذ بدايتها وكان عضواً في هيئة التنسيق، واختير حالياً ليكون المنسّق العام «للحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان».

سياسيّاً وأكاديميّاً وقضائيّاً وتشريعيّاً، مجتمعاً حول رؤيةٍ مشتركةٍ تقوم على تأكيد عدم وجود أيّ تناقضٍ بين حقّ المجتمع في المحاسبة وجلاء الحقيقة والأمن والاستقرار والحدّ من الجريمة من جهةٍ، وضمان احترام الحقّ بالحياة والحقّ بالنمو والتوبة والمغفرة والمصالحة من جهةٍ أخرى.

يقول العيّا: «إن شرارة وقوفنا صفّاً واحداً متضامنين في إطار «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان» كانت بعد إعلان تنفيذ عقوبة الإعدام بحقّ شخصين في ساحةٍ عامّةٍ في طبرجا عام ١٩٩٨، حيث أعلنّا الحداد على ضحايا الجريمة وضحايا الإعدام، على حدّ قول الدكتور وليد صليبي. كانت هذه الانطلاقة الميدانيّة والفعليّة للحملة، عندما قلنا إنه لا يمكننا أن نبقى صامتين أمام همجيّة هذه العقوبة ولا إنسانيّتها».

اشتدّ أزر الحملة بمزيدٍ من التضامن والتواصل بين أعضائها، الذين خاضوا سويّاً نضالاً مشهوداً وحقّقوا إنجازاتٍ كان أهمّها: المرحلة الأولى من عدم تنفيذ أحكام الإعدام من سنة ١٩٩٨، والمرحلة الثانية من سنة ٢٠٠٤ حتّى الآن، وقد تخلّل هذه الأعوام أيضاً إلغاء القانون ٩٤/٣٠٢ المعروف بقانون «القاتل يُقتل»، الذي كان يعاقب بالإعدام كل قتلٍ قصديٍّ ويمنع القاضي من منح الأسباب التخفيفيّة، وذلك في العام ٢٠٠١.

استمرّ العمل من أجل الوصول إلى إلغاء العقوبة كليّاً من النصوص اللبنانيّة، وكانت هناك مشاريع اقتراحات قوانينٍ منها ما لم يصل إلى البرلمان، ومنها ما لم يُدرج على جداول أعماله، ومنها ما أُدرج على جدول أعمالٍ «محكومٍ عليه بالإعدام» على حدّ تعبيره. «لكن ذلك لم ولن يُثنينا عن العمل سوّياً للوصول إلى اليوم الذي يصبح فيه لبنان في عداد الدول التي لا وجود فيها لعقوبة الإعدام، لا في نصوصها، ولا أحكامها، ولا قواعدها الاجتماعيّة والأخلاقيّة والدينيّة، ولا حتّى في ذهنيّات مواطنيها، وهذا اليوم أراه مؤكّداً وسوف نصله بخطواتٍ ثابتةٍ وجريئةٍ وواعية» يؤكّد العيّا.

واجهت الحراك تحدّياتٌ كثيرةٌ، منها تفاقم سوء الوضع الأمني، وتعطيل مؤسّسات الدولة ولا سيّما العمل البرلماني والتشريعي، تصدّى لها بالبحث عن آفاقٍ ومعطياتٍ إيجابيّةٍ، تمثّلت بتبادل الخبرات والتشبيك مع التحالفات المناهضة لعقوبة الإعدام في العالم، ولا سيّما في المنطقة العربيّة، وبتفعيل دور الحملة الوطنيّة وحضورها.

هذه السنة، كرّست الحملة اسمها بالفرنسيّة Coalition Libanaise pour l'Abolition de la Peine de Mort أي «التحالف»، وأبقت على اسمها بالعربيّة «الحملة الوطنيّة»* كما هو، لأنه مرتبطٌ بتاريخٍ طويلٍ، وهي تعمل على تطوير نفسها تنظيميّاً ليكون عملها أكثر فاعليّةً، وتتابع النجاحات التي تحقّقت فتصل إلى أكبر عددٍ من المواطنين، «فإذا لم نتمكّن من تغيير آرائهم تجاه العقوبة، فعلى الأقل نترك لديهم تساؤلاتٍ حولها... استراتيجيّتنا هي أن نكون منفتحين على كل الأفرقاء في البلد وكل الفاعلين... كي لا يبقى هذا النقاش حكراً على المثقّفين أو الرياديّين...»

وختم العيّا ببعض الاقتراحات الملموسة والعمليّة من أجل متابعة العمل للوصول إلى إلغاء عقوبة الإعدام، ومنها:
- نشر ثقافة اللاعنف والسلام بين أبناء مجتمعنا، وهذه ورشةٌ مهمّةٌ.
- إعلاء شأن فضيلة الغفران والمسامحة.
- العمل من أجل إرساء مفهوم العدل والرحمة، فلا عدل بلا رحمةٍ ولا رحمة بلا عدل.
- معالجة أسباب الجريمة، وأهمّها الفساد والفقر والتمييز وعدم التوازن العاطفي والجنسي وثقافة الثأر... وتغيير الذهنيّات لدى كافّة فئات وطبقات المجتمع، لئلّا تبقى مناهضة الإعدام حكراً على المثقّفين والنخب.
- خلق بيئةٍ علميّةٍ وبحثيّةٍ لمواكبة هذا التغيير.
- متابعة مصير مشاريع القوانين المُقدّمة إلى اللجان البرلمانيّة.
- إعداد خطّةٍ مفصّلةٍ وموزّعةٍ على الجمعيّات والجهات المنضوية في الحملة، من أجل تنسيق التحرّكات النضاليّة في المكان والزمان.

* الملحق رقم ٤: بروشور تعريف بالحملة الوطنية (١٩٩٧- ٢٠٠٩).

- خلق مساحة لقاءٍ وإصغاءٍ وحوارٍ مع أهل الضحيّة.
- العمل على إصدار قوانين بشأن التعويض المادي لأهل الضحيّة.
- تقديم نصوصٍ بديلةٍ للمجلس النيابي.
- متابعة موضوع وقف تنفيذ العقوبة moratoire حتّى الوصول إلى إلغاء العقوبة من القانون.
- إبقاء الحوار مفتوحاً في موضوع إلغاء عقوبة الإعدام على مقاعد الدراسة (مدارس وجامعات)، وأيضاً في البرامج الإعلاميّة المسموعة والمكتوبة والمرئيّة.
- مواصلة الحوار مع الأشخاص المحكومين بالإعدام في السجون اللبنانيّة، واحتضان ندامتهم وتوبتهم.

على أن تكون هذه الاقتراحات، إلى جانب اقتراحات المؤتمر، من أولويّات عمل هيئة التنسيق في الحملة.

حلقة النقاش

بعد انتهاء المداخلات، فُتح المجال للنقاش بين الحاضرين، الذين وسّعوا موضوع الجلسة لتشمل أسئلتهم وتعليقاتهم نواحٍ أخرى عدا الاستراتيجيّات.

القاضي وسلطته الاستنسابيّة

أحد القضاة الحاضرين شدّد على أهميّة دور القاضي نظراً للسلطة الاستنسابيّة التي يمنحه إيّاها القانون، واعتبر أن إحدى أهمّ الاستراتيجيّات يجب أن تكون «إقناع القضاة باستعمال الهوامش المتاحة لهم، فيمتنعوا عن الحكم بعقوبة الإعدام ويستبدلوها بغيرها...»، ما يؤدّي عملياً إلى «نسيان» هذه العقوبة نتيجة إهمالها، وذلك على المدى القصير، بانتظار إلغائها تماماً من كل النصوص على المدى الطويل.

وهو يرى أن آليّة تنفيذ عقوبة الإعدام حالياً، تُسهّل على القضاة توقيع حكمٍ بها، لأنهم يرونها نظريّةً وتنفيذها معقدٌ ومتعلقٌ بمرسومٍ، يصدر كل بضع سنواتٍ بعد أن يقيم توازناتٍ طائفيّة. الأمر الذي كان ليختلف فيما لو تيقّن القاضي أن تنفيذ الإعدام معلّق على قراره وحده، «فالقاضي في النهاية إنسانٌ ولا بدّ أن يرتجف قبل أن يوقّع على موت شخصٍ» على حدّ قوله.

أحد المحامين الحاضرين خالفه الرأي قائلاً إن العديد من القضاة لا يتردّد، ولا يرفّ له جفنٌ قبل أن يوقّع حكماً بالإعدام، وتابع قائلاً: «في كل حالٍ لو كان هنالك قاضٍ واحدٌ مستعدٌّ لتوقيع حكمٍ بالإعدام، فالموضوع يظلّ خطيراً».

مصير حياة أو موت شخصٍ متعلّق بمكانته الاجتماعيّة

إحدى المحاميّات استندت إلى خبرتها في متابعة القاصرين المخالفين للقانون لتقول «إن السبب الرئيسي لارتكاب جريمةٍ عقوبتُها جنائيّةٌ هو الفقر، فإذا كافحناه قطعنا الطريق أمام ارتكاب الجرائم البشعة».

الأستاذ مصطفى زنيدي رأى، خلافاً لما قالته المحاميّة، أن أسباب الجريمة متنوّعةٌ ولا يمكن حصرها بالفقر، فالجريمة موجودةٌ في بلدانٍ متقدمةٍ وبلدانٍ فقيرةٍ، وهنالك مجرمون من أوساطٍ اجتماعيّةٍ مختلفةٍ، لذا فإن معالجة الجريمة هي معالجةٌ شموليّةٌ وتتطلّب مقاربةً شاملةً تطال مجالات عدّة.

الأمر الذي وافق السيّد رافاييل شونوي-هازان عليه، مضيفاً إنه فيما المجرمون هم من كل الفئات، فإن الغالبيّة العظمى من المحكومين بالإعدام هي من الفقراء، نظراً لوجود تمييزٍ اجتماعيٍّ فعلي. «قد تجدون أنه من غير المُتصوّر تقرير مصير حياة أو موت شخصٍ تبعاً لمكانته الاجتماعيّة أو العرقيّة، ولكن من الثابت في كل مكانٍ أن تلك المكانة لها اعتبار. الفقراء لا يملكون أن يوكّلوا محامين أكفّاء...» يقول شونوي-هازان.

الإعدام أداة قمع

السيد شونوي-هازان شرح أنه، خلافاً لما يعتقده معظم الناس، ليست «جرائم الدم» وحدها التي يُعاقَب عليها بالإعدام في دول العالم، إذ أن ٨٠٪ من الأحكام بالإعدام هي لمروّجي المخدّرات، وبالتحديد في الدول الآسيويّة كالصين، والعربيّة والإسلاميّة كالسعوديّة وإيران. «هي جرائمُ خطيرةٌ لكنها ليست جرائم دم». وأردف قائلاً: «ثمّة حقيقةٌ ثابتةٌ فيما يخصّ عقوبة الإعدام، وهي أنها دائماً أداة قمع. الحل هو إلغائها، فالأمر لا يتعلّق بأشخاص المحكومين وإنما بالعقوبة نفسها، فهي خطأٌ إنسانيٌّ وأخلاقي...»

بدوره أكّد الأستاذ مصطفى زنيدي على كون الإعدام أداة قمعٍ، مستعرضاً الإعدامات التي نُفّذت في المغرب منذ استقلاله في العام ١٩٥٥ حتّى عام ١٩٩٣، عام وقف تنفيذ العقوبة فيه، وعددها ٥٤ حكماً، ثلاثةٌ منها فقط نُفّذت بحقّ مرتكبي جرائم دمويّةٍ بشعةٍ، فيما الباقي نُفّذ بحقّ معارضين سياسيّين.

الفروقات بين الدول والبيئات المختلفة فيما يتعلّق بمناهضة الإعدام

ردّاً على سؤالٍ عمّا إذا كان رأى، خلال عمله في إفريقيا وآسيا والدول العربيّة، فروقاتٍ بين الأسباب التي يتقدّم بها المدافعون عن الإعدام، نفى شونوي-هازان ذلك، موضحاً أنه رغم اختلاف الثقافات بين دولةٍ وأخرى، إلا أن الدول التي ألغت الإعدام كانت لديها الظروف نفسها التي تتذرّع بها دولٌ أخرى لتؤجّل البحث في إلغاء العقوبة، ومنها وجود الإجرام وضرورة مكافحته، والأوضاع السياسيّة المعقّدة، وميل الرأي العام فيها للإبقاء على العقوبة. وخلص إلى أنه «في الحقيقة لا يوجد فروقاتٌ بين البيئات المختلفة، ولكن الناس مقتنعون أو يريدون أن يقتنعوا بعكس ذلك، ومن المهم جداً أن نوضح هذه المسألة».

أحد المحامين الحاضرين كان له رأيٌّ مخالفٌ، إذ رأى أن الأمر أعقد في الدول «الإسلاميّة» منه في غيرها، بسبب كون الإعدام حدّاً من الحدود المنصوص عليها في الشريعة الإسلاميّة.

الأمر الذي ردّ عليه الأستاذ مصطفى زنيدي بالقول إن هنالك تيّاراتٍ تدفع بمسألة القصاص في الإسلام، لكنهم يواجهونها بحقيقة كونهم يطالبون بتعديل القانون الجنائي المغربي وغيره، وهي كلّها قوانين وضعيّةٌ لا مُنزلة. واستطرد قائلاً: «إن الدين الإسلامي، كما الأديان كلّها، يفتح باب التوبة والمغفرة للإنسان، فلماذا نُزهق روحه ونُعدم إمكانيّة إصلاحه، وإعادة إدماجه في المجتمع؟».

كما أعرب عن قناعته بأن المغرب لا يتحمّل عقوبة الإعدام، بدليل أن المجتمع المغربي لم يخرج في حياته للمطالبة بتنفيذ عقوبة الإعدام، أو اعتراضاً على عفوٍ ملكيٍّ عن محكومٍ به.

متى أصبحت عقوبة الإعدام مشكلة!

احتدم النقاش عندما استغرب أحد المحامين الحاضرين تحوّل الإعدام إلى مشكلةٍ، بعد أن كانت هذه العقوبة موجودةً ضمن نظامٍ عقابيٍّ كاملٍ متكاملٍ منذ فجر التاريخ، ولم توجد فقط كحدٍّ من الحدود في الشريعة الإسلاميّة، بل وُجدت أيضاً في الغرب المسيحي. برأيه «عقوبة الإعدام متأصّلةٌ في وجدان المجتمعات المدنيّة... فلماذا كانت المجتمعات فيما سلف تحتمل هذه العقوبة، واليوم أصبحت غير مقبولةٍ؟»

شونوي-هازان ردّ عليه قائلاً: «إذا لم يدرك الناس أن ثمّة مشكلةً، فلا يعني ذلك أنها غير موجودة. وواجب البعض أن يُوضح للمجتمع أن ثمّة مشكلة.لم يكن أحدٌ في وقتٍ من الأوقات يعتبر العبوديّة مشكلةً، كانت مؤاتيةً لهم ولمصالحهم، ولكن كان هنالك أقليّةٌ فاجأت المجتمع بإعلانها رفض العبوديّة، وبيّنت له سيّئاتها، حتّى وصلنا إلى الوقت الذي لا يتسامح فيه أحدٌ مع العبوديّة. كل المجتمعات المدنيّة باستثناء قلّة قليلةٍ كانت مع الإعدام. والإعدام العلني هو الذي جعل البعض يشعر بأن ثمّة مشكلةً فيه... أما لماذا لم تعد هذه العقوبة مقبولةً، فلديّ جوابٌ بسيطٌ: هذا يُسمّى التطوّر، المجتمعات تغيّرت، ولحسن الحظّ أنها تتغيّر وتتطوّر».

الأب هادي العيّا، بدوره، ردّ على ما قاله المحامي عن كون الأديان مصدراً للتشريع بالقول «إن الأديان هي في خدمة الإنسان، وليست أعلى منه، فهي وجدت لخدمته. وفي كل مرّة يكون هنالك مسٌّ بحياة إنسانٍ، سنعترض، لأن الإنسان أهمُّ من التشريع والشريعة والقوانين... حكم الإعدام هو حكمٌ جائرٌ، لاإنسانيٌّ، وحشيٌّ، وقاسٍ جداً، لا نستطيع استيعابه».

السيّد مصطفى زنيدي أوضح أن النظام العقابي تطوّر في العالم، وتحوّل من نظامٍ عقابيٍّ انتقاميٍّ إلى نظامٍ جديدٍ يتوخّى الإصلاح والإدماج والتأهيل للمجرمين، وأصبح مرتكزاً على مبادىء حقوق الإنسان. وأعطى مثالاً عن المحكمة الجنائيّة الدوليّة، التي تنظر في قضايا جرائم الإبادة، والجرائم ضدّ الإنسانيّة، وجرائم الحرب، وتحاكم عُتاة المجرمين، ومع ذلك لا تحكم بالإعدام. واستطرد قائلاً «إن عقوبة الإعدام لا تشكّل بحدّ ذاتها عقوبةً من منظور علم الإجرام والعقاب، لأن العقوبة تتوخّى إيلام الشخص ودفعه لتأدية ثمن الفعل الذي ارتكبه، لذا عندما نحكم عليه بالموت ونقتله، فهو لا يؤدّي عقوبة».

حقيقة وقف التنفيذ

السيّد شونوي-هازان ختم النقاش بلفت أنظار الحاضرين إلى كون العام ٢٠١٤ عاماً «رمزياً» للبنان، لأنه يدخل في حالة التوقّف عن التنفيذ رسميّاً (عشر سنوات)، ويجب الضغط على أصحاب القرار لجعلهم يصوّتون مع وقف التنفيذ، عندما يُطرح على التصويت في الأمم المتّحدة. لكنه نبّه إلى عدم جواز الاكتفاء بحالة وقف التنفيذ، لأن العودة عنها واردةٌ في أيّ وقتٍ، كما حدث في «غامبيا التي توقّفت عن التنفيذ لمدّة ٢٧ عاماً، ثم في أيلول ٢٠١٢، بين ليلةٍ وضحاها، قرّر الرئيس تنفيذ الإعدام بحقّ عشرة أشخاصٍ»، وأضاف «هذه حقيقة التوقّف عن التنفيذ».

الطاولة المستديرة الثانية

دور المحامين في مناهضة عقوبة الإعدام؛ آفاق التعاون بين نقابتَي بيروت وطرابلس ونقابة باريس.

المحاضرون

النقيب جورج جريج (لبنان)، **المحامية ماري- آليكس كانو- برنارد** (فرنسا)، **القاضي جون القزّي** (لبنان)، **والبروفيسور لويس أرّويو زاباتيرو** (إسبانيا).

أدارت الجلسة: الدكتورة جنان الخوري*

هدف الجلسة هو الإضاءة على الدور الذي لعبه ويلعبه المحامون ونقاباتهم في مسيرة مناهضة الإعدام.

افتتحت **الدكتورة الخوري** الجلسة بقراءة مقطعٍ مؤثّرٍ للأديب الفرنسي فيكتور هوغو، تناول فيه حكم الإعدام. ثم أعطت الكلام لزائرَين دائمَين للمحكومين بالإعدام في السجون اللبنانيّة، هما المحاميان **رفيق زخريّا وزيّاد عاشور**، اللذان قدّما شهادتين مؤثّرتين عن أحوال هؤلاء.

قبل ذلك، نوّهت د. الخوري بحضور سفيرة إسبانيا ووجّهت لها تحيّةً وشكراً على متابعتها لفعاليّات المؤتمر، وهو الأمر الذي قالت إنه قليل الحدوث، إذ غالباً ما يكتفي السفراء بالحضور في المناسبات الفخريّة والافتتاحات، ونادراً ما يجلس أحدهم ليشارك في الجلسات، ويستمع إلى النقاشات، ويدوّن الملاحظات.

* رئيسة القسم الحقوقي في مركز المعلوماتيّة القانونيّة في كليّة الحقوق في الجامعة اللبنانيّة، وأستاذة مادّة القانون الجزائي في الجامعة اللبنانيّة وفي جامعة القديس يوسف كما في كلّيات ومعاهد أخرى؛ مدرّبةٌ مع الفريق الاستشاري الدانماركي في بيروت والمجلس النروجي للّاجئين.

رفيق زخريّا*

ربّما يستطيع بعض السجناء الأغنياء الحصول على بعض المنافع، لكن الغالبيّة العظمى من نزلاء السجن من الفقراء.

نخشى فعلاً أن تحاول الدولة ثانيةً إثبات هيبتها بدحرجة الرؤوس.

استهلّ المحامي زخريّا كلامه بالقول: «ربّما يستطيع بعض السجناء الأغنياء الحصول على بعض المنافع، لكن الغالبيّة العظمى من نزلاء السجن من الفقراء. من تُتاح له زيارتهم في زنزاناتهم، لا في غرف المقابلات، يراهم يفترشون ممرّات السجن لأن الغرف أُتخمت».

تحدّث زخريّا عن مشاريع وبدائل أعدّتها «الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة» نتيجة نشاطات مع المحكومين بالإعدام، منها مشروع عقوباتٍ بديلةٍ تأخذ بعين الاعتبار أهل الضحيّة والتعويض عليهم والتفاوض معهم وصولاً للمصالحة. وأخبر عن المشروع الذي نسَّقه في الهيئة، كمبادرةٍ رائدةٍ تجاه المحكومين بالإعدام في لبنان، القابعين في السجون لا سيّما سجن رومية المركزي، حيث جرت لقاءاتٌ استقصائيّةٌ قانونيّةٌ وجلسات توعيةٍ بطرائق احترافيّةٍ لاعنفيّةٍ، من أجل «عيش الغفران وتحمّل المسؤوليّة»، وكذلك من أجل دراسة ملفّات من ينبغي إعادة مراجعة أحكام الإعدام بحقّهم.

ثم انتقل للكلام عن المساعدة القانونيّة الكفوءة ومدى توفّرها للمتّهم أثناء محاكمته، وبالأخص المتّهم بجرمٍ معاقبٍ بالإعدام، لأن ثمن غيابها قد يكون حياته نفسها.

زخريّا أشار إلى أن بحث هذا الموضوع في كنف نقابة المحامين هو المطلوب، إذ أنها الطرف الأساس المسؤول معنويّاً ومهنيّاً عن المحامين، وسواء تمّ تكليفهم من قبل المتّهمين أو ذويهم، أو من قبل النقابة من ضمن لجنة المعونة القضائيّة، أو كلّفتهم المحكمة، تبقى النقابة مسؤولةً عن نتيجة أعمالهم.

وأوضح أن التقصير الذي يرتكبه أحد المحامين، ويصدر بنتيجته حكمٌ مبرمٌ بالإعدام، لا يمكن إصلاحه بعقوبةٍ تأديبيّةٍ تُنزل بالمحامي، حتى لو وصلت إلى حدّ منعه من مزاولة المهنة. وأعطى مثالاً على ذلك، الخطأ الذي ارتُكب في استدعاء تمييزٍ، فأدّى إلى تعليق شخصين على حبل المشنقة.

زخريّا تمنّى على نقابة المحامين أن تنظّم دوراتِ تدريبٍ متخصّصةً ودوريّةً للمحامين المكلّفين بالدفاع عن متّهمين بجرائم عقوبتها الإعدام، وخاصّةً المحامين المتطوّعين من ضمن لجنة المعونة القضائيّة.

* محامٍ بالاستئناف في نقابة بيروت؛ ناشط في قضايا حقوق الإنسان واللاعنف والمواطنة؛ مسؤول القسم القانوني في الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة وعضو فريق العمل على إلغاء عقوبة الإعدام. يعدّ سنويًّا إحصاءات المحكومين بالإعدام في لبنان لتزويد المنظّمات العالميّة بها. مدرّبٌ للنشطاء على مناهضة الإعدام، كما للطلّاب في المدارس.

في ختام مداخلته قال إن شائعةً تسري في سجن رومية، مفادها أن هنالك مراسيم تنفيذ إعداماتٍ تتحضّر، وأضاف: «الخوف يسكننا ويسكن المحكومين بالإعدام القابعين في السجن، ففي لبنان سابقةٌ، إذ بعد التوقّف عن تنفيذ الإعدام، تحت ضغط الحملة في العام ١٩٩٨، حصلت ظروفٌ ومعطياتٌ لها علاقةٌ بالطائفيّة، أدّت إلى تنفيذ حكم الإعدام بثلاثة أشخاصٍ في العام ٢٠٠٤.

فهل نحن اليوم بمنأى عن ظروفٍ مماثلة؟ نخشى فعلاً أن تحاول الدولة ثانيةً إثبات هيبتها بدحرجة الرؤوس».

زياد عاشور*

السجناء المحكومون بالإعدام ربّما يفضّلون الموت على العيش في ظروف السجن... هم في معظمهم مهمّشون ضعفاء، كانوا كذلك في المجتمع وهم كذلك في السجن.

أكّد على هشاشة وقف تنفيذ الإعدام الذي يهتزّ أمام أيّ جريمة يتناولها الإعلام بطريقة حسّساة أو تطال شخصاً يتعاطف معه الناس أو تصيب أحد «أعيان» المجتمع.

عبّر المحامي عاشور عن أنّه يشهد يوميّاً، من خلال مرافقته المحكومين بالإعدام، براهين على وحشيّة هذه العقوبة، ولاإنسانيّة ما يعانيه الموجودون في أنفاق الموت.

كما أكّد على هشاشة التوقّف عن تنفيذ الإعدام، الذي يهتزّ أمام أيّ جريمةٍ يتناولها الإعلام بطريقةٍ حسّاسةٍ، أو تطال شخصاً يتعاطف معه الناس، أو تصيب أحد «أعيان» المجتمع.

وردّاً على أحد الحاضرين، الذي قال إن السجناء المحكومين بالإعدام ربّما يفضّلون الموت على العيش في ظروف السجن الصعبة، أكّد أن للإعدام أو للتهويل بتنفيذه ألمٌ مختلفٌ ورعبٌ ورهبةٌ، تجعلهم يقبلون بكل الظروف وبكل إساءة المعاملة التي يتلقّونها، فكلٌّ منهم يعيش هاجس أن يُدقّ بابه في أيّ لحظةٍ ليُقال له: أنت اليوم ستموت.

عاشور وصفهم بأنهم أشخاصٌ يصلّون ويتعبّدون، ويعلنون التوبة في كل لحظةٍ، ويطلبون الرحمة والمغفرة التي لطالما طلبوها أمام أقواس المحكمة. هم في معظمهم مهمّشون ضعفاء، كانوا كذلك في المجتمع، وهم كذلك في السجن. كثيرون من بينهم تمّت محاكمتهم في ظل الوصاية السوريّة والوجود العسكري السوري، اللذين أجمع اللبنانيّيون على أن تأثيرهما كان واضحاً في كل الميادين ومن بينها القضاء. معظمهم لم تُحترم حقوقه الأساسيّة في مختلف مراحل التحقيق والمحاكمة، مثل حقّ الدفاع والوجاهيّة والمحاكمة على درجتين. بعضهم لم يُتح له أن يتقدّم بطلب تمييزٍ، وآخرون رُدّت طلباتهم شكلاً. وقد وثّق فريق تحقيقٍ، مكلّفٍ من قبل الأمم المتّحدة في موضوع الاحتجاز التعسّفي، عدّة حالاتٍ لم تُراعَ أصول المحاكمة العادلة فيها.

عاشور ختم كلامه قائلاً: «نحن نرى أن مناهضة عقوبة الإعدام في ظل هذا الواقع، لا تُختزل بالعمل على إلغائها، مع إقرارنا بأهميّة الإلغاء؛ إذ أنها تتضمّن بالنسبة لنا الكثير من الأبعاد، التي تهدف إلى مناهضة آثارها وظروفها ومفاعيلها، وارتداداتها الجانبيّة على المحكوم وعائلته ومجتمعه».

---

* دكتور في القانون، محامٍ في نقابة المحامين في بيروت، وناشطٌ في «جمعيّة عدل ورحمة AJEM» في مجال السجون ومناهضة الإعدام وغيرها من القضايا المتعلّقة بحقوق الإنسان.

قبل أن تسلّم الكلام لنقيب المحامين، أثارت **الدكتورة جنان الخوري** العديد من التساؤلات حول التنظيم القضائي في لبنان، وتحديداً في ما يتعلّق بالمحاكم الجزائيّة الاستثنائيّة، كالمحكمة العسكريّة والمجلس العدلي، اللذين تُحاكم أمامهما أكثريّة الجرائم الخطرة. تكلّمت عن أصول المحاكمات المتّبعة أمامهما، وقوّة الأحكام التي تصدر عنهما، ولا سيّما المجلس العدلي الذي كانت أحكامه لا تقبل أيّاً من طرق المراجعة، إلى أن تمّ تطويرها شكليّاً، على حدّ قول الخوري، في العام ٢٠٠٥، فأصبح بالإمكان طلب إعادة المحاكمة أو الاعتراض، ولكن أمام الهيئة نفسها التي أصدرت القرار.

النقيب جورج جريج

متابعة بروتوكول التفاهم المُوقّع بين نقابتي المحامين في بيروت وباريس، والعمل معاً لإلغاء عقوبة الإعدام في الدول الممانعة.

الاستناد إلى مشاريع واقتراحات القوانين السابقة وتطويرها لتقترن بعاملٍ إصلاحيٍّ وتأهيليٍّ وليس فقط عقابيٍّ وتدميري.

الأستاذ جريج نقيب محامي بيروت، بدأ مداخلته بالتأكيد على وجود اتّجاهٍ دوليٍّ لإلغاء عقوبة الإعدام في العالم. وقدّم عرضاً موجزاً لتاريخ الحراك المناهض للإعدام في لبنان، ثم انتقل للحديث عن المرتجى من هذا الحراك الحقوقي والمدني، وعن دور النقابة فيه، وعن التعاون بينها وبين نقابة باريس.

جريج أشار إلى التطوّر البالغ الأهميّة الذي شهدته الحالة التشريعيّة، بفعل التعديل الدستوري الذي أضاف، في ١٩٩١/٩/١٢، مقدّمةً للدستور جاء في الفقرة «ب» منها: «لبنان عربيُّ الهويّة والانتماء، وهو عضوٌ مؤسّسٌ وعاملٌ في جامعة الدول العربيّة وملتزمٌ مواثيقها... كما هو عضوٌ مؤسّسٌ وعاملٌ في منظّمة الأمم المتّحدة وملتزم مواثيقها والإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وتجسّد الدولة هذه المبادىء في جميع الحقوق والمجالات دون استثناء». وهو الأمر الذي يجعل هذه المبادىء جزءاً لا يتجزّأ من الدستور اللبناني، تتمتّع بقيمته وسُموّه على القوانين الأخرى، بما فيها القوانين التي تنصّ على عقوبة الإعدام. انطلاقاً من ذلك رأى جريج أن دور المحامين والناشطين الحقوقيّين، لا يقتصر على حمل الشعارات المناهضة للإعدام، ونشر ثقافة «أنسنة العقوبة» فحسب، بل يتعدّاه إلى خطواتٍ عمليّةٍ أبرزها:

أولاً: دعوة السلطة إلى احترام التزامات لبنان الدوليّة وبخاصّةٍ الاتّفاقات والبروتوكولات الدوليّة التي انضمّ إليها وأبرزها:

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسيّة عام ١٩٦٦.
- اتفاقيّة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام ١٩٧٩.

- اتفاقيّة مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية واللاإنسانيّة أو المهينة عام ١٩٨٤، والبروتوكول الإختياريّ الأول الملحق بها، الذي وقعه لبنان عام ٢٠٠٢.
- اتفاقيّة حقوق الطفل عام ١٩٨٩.
- الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي انضمّ إليه لبنان عام ٢٠٠٨.

ثانياً: دعوة السلطة إلى إقرار مواثيق وعهودٍ ومعاهداتٍ دوليّةٍ أساسيّةٍ استكمالاً لالتزامات لبنان بتعزيز وحماية حقوق الإنسان.

ثالثاً: منع تكرار تجربة القانون رقم ٩٤/٣٠٢ المعروف بقانون «القاتل يقتل».

رابعاً: إعادة إحياء محاولات تعديل المواد القاضية بالإعدام، بالاستناد إلى مشاريع واقتراحات القوانين السابقة، وتطويرها لتقترن بعاملٍ إصلاحيٍّ وتأهيليٍّ وليس فقط عقابيٍّ وتدميري.

خامساً: متابعة بروتوكول التفاهم المُوقّع بين نقابتي المحامين في بيروت وباريس في حزيران ٢٠١٣، الذي أكّد على دور النقابتين في حماية الحريّات، ودعم قيام الدولة المدنيّة ودولة الحقّ والقانون؛ والعمل معاً لإلغاء عقوبة الإعدام في الدول المانعة. وكذلك السعي لاستصدار قرارٍ جديدٍ عن الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة، يسمح بفترةٍ انتقاليّةٍ يُعلّق فيها حكماً تنفيذ جميع الأحكام القاضية بالإعدام.

سادساً: العمل مع نقابة المحامين في باريس والاتّحاد الأوروبي والمنظّمات المعنيّة، وبرعاية السلطات اللبنانيّة، على وضع استراتيجيّةٍ إصلاحيّةٍ للمعونة القضائيّة وتفعيل دورها، وكذلك استراتيجيّةٍ إصلاحيّةٍ للسجون، تنجز نقلها من عهدة وزارة الداخليّة إلى عهدة وزارة العدل، وذلك لتحسين واقع المساجين، وأنسنة السجون وتحويلها إلى مراكز إصلاح.

جريج دعا الحضور للتفكير معاً في كيفيّة العمل على إلغاء الجناية من دون إلغاء الجاني، إلغاء مسبّبات الجريمة وردع مرتكبيها قبل وقوعها. فمنع الجريمة، برأيه، هو عملٌ مجتمعيٌّ مُستدامٌ وليس رسالة قتل. ثم ختم قائلاً: «أنا واثقٌ أن عقوبة الموت ستموت في لبنان، امنحوه فقط بعض الوقت».

بعد النقيب جريج، تكلّمت **المحاميّة ماري-آليكس كانو-برنار**، مُمثّلةً نقابة محامي باريس، وأجابت عن أسئلةٍ طرحتها عليها مديرة الجلسة، الدكتورة جنان الخوري، ومن بينها التالي: أليس غير واقعيٍّ أن نطلق حملةً لإلغاء عقوبة الإعدام في بلد، كلبنان، يعاني من الإرهاب، وغياب الأمان، والعنف، وحيث الأفراد يُقتلون بشكلٍ شبه يوميٍّ، ولا محاسبة؟! ماذا نقول لأهالي الضحايا الذين يطالبون بالعدالة؟

ماري-آليكس كانو-برنارد Marie-Alix Canu-Bernard*

إذا لم ينخرط المحامون، عمليّاً ونظريّاً، في هذا النضال، فمن سيفعل؟»

نقابة باريس تعلن التزامها الحضور للمساعدة في القضايا التي يكون فيها المتّهمون عرضة لإنزال عقوبة الإعدام بهم.

المحامية السيّدة كانو-برنار اكتفت بالتعليق قائلةً: «هذه الأسئلة، نفسها، طُرحت يوم أُثير موضوع إلغاء الإعدام في فرنسا: هل هذا النقاش الإيديولوجي واقعيٌّ؟ وهل هذا أوانه؟».

ثم تابعت متحدّثةً عن دور المحامين في مناهضة الإعدام، فقالت: «مَن أفضل مِن المحامي ليدافع عن هذه القضيّة؟ من أفضل منه للاستفادة من الوسائل القانونيّة الموجودة؟ ربّما يفشل مرّةً ومرّتين، لكنه في النهاية سينجح. إذا لم نكن حاضرين كمحامين، ولم نستعمل ما نستطيع من وسائل، فمن غيرنا سيفعل؟ إذا لم ينخرط المحامون، عمليّاً ونظريّاً، في هذا النضال، فمن سيفعل؟»

بعد ذلك انتقلت الأستاذة كانو-برنارد إلى الكلام العملي، فاستعرضت ما تمّ إنجازه، ولا سيّما اتّفاق الشراكة الذي تمّ توقيعه بين نقابتي بيروت وباريس، في المؤتمر العالمي الخامس لمناهضة الإعدام الذي عُقد في مدريد في العام ٢٠١٣. وقرأت بعضاً من بنود الاتفاقيّة وفيها:

- إن دور نقابات المحامين هو حماية حريّة ممارسة مهنة المحاماة والمساهمة في تعزيز دولة القانون.
- إن النقابتين لديهما دورٌ كبيرٌ في دعم مسيرة الإلغاء وفي تثبيت وقف التنفيذ "moratoire".
- إن النقابتين لديهما مسؤوليّةٌ في المساهمة بحوارٍ مع السلطات.

وتابعت أنّ ذلك يُترجم عمليّاً بدعوة نقابات المحامين إلى الاضطلاع بالمهام التالية:

- حثّ الدول، التي لا تزال متمسّكةً بعقوبة الإعدام، على تحجيم انتشارها في قوانين العقوبات، وتضييق حقل تطبيقها. فإذا كان صعباً، في مرحلةٍ أولى، إلغاء عقوبة الإعدام كلّياً، بسبب تعقيدات المواجهة مع أهالي الضحايا، وتحديداً ضحايا الجرائم المروّعة، يمكن التدرّج بإلغائها، فتبقى محصورةً بعددٍ من الجرائم وتلغى من غيرها. وحتى في الجرائم التي تبقى مُعاقبةً بالإعدام، يجب ألا تشمل هذه العقوبة من تدخّلوا في الجريمة، من دون أن يكونوا في عداد منفّذيها. إذ من غير المنطقي التمسّك بإعدام المتدخّلين، على حدّ قولها، فلا يُقتل إلا من قتل.
- السهر على حسن تأمين ضمانات المحاكمة العادلة واحترام حقوق المتّهم، وتحديداً المُهدّد بإنزال عقوبة الإعدام بحقه.
- مساندة المحامين المكلّفين بالدفاع عن متّهمين بجرائم عقوبتها الإعدام.
- الحثّ على تبنّي وقف التنفيذ "moratoire" كخطوةٍ أولى باتّجاه الإلغاء التام.

* محاميّة فرنسيّة خبيرة؛ رئيسة اللجنة الجزائيّة في نقابة محامي باريس؛ الأمينة العامّة لمعهد الحقوق الجزائيّة.

كانت هذه الخطوة الأولى التي نُفّذت على مستوى الإلتزام «سياسيّاً» بهذه القضيّة.
أما الخطوة الثانية، فقالت السيّدة كانو- برنارد إنها ستكون بالانضمام إلى «التحالف العالمي ضدّ عقوبة الإعدام»، الذي كانت نقابة محامي باريس في عداد مُؤسّسيه، والذي يضمّ اليوم ١٥٠ مؤسّسةً، من بينها عددٌ من نقابات المحامين. وأكملت مُوجّهةً كلامها إلى نقيب المحامين جورج جريج فقالت: «لم لا تكون نقابة محامي بيروت إحدى النقابات المنضمّة إلى هذا التحالف، لتثبت، بشكلٍ ملموسٍ، التزامها هذه القضية؟».

السيّدة كانو-برنارد ختمت مداخلتها بتقديم عرضٍ لنقابة محامي بيروت حيث قالت: «لدينا ما نستطيع فعله لأجلكم وأنا أحمل إليكم عرضاً، وأعلن رسميّاً، باسمي الشخصي واسم نقابة باريس، أننا سنلتزم بالحضور لمساعدتكم في القضايا التي يكون فيها المتّهمون عرضةً لإنزال عقوبة الإعدام بهم، إذا طلبتمونا وإذا وافق موكّلوكم. سنساعد بكلّ الطرق المتاحة، سواء بالدعم المعنوي أو بالمشاركة في المرافعة، أسوةً بما كان يفعله روبير بادنتير، الذي كان يهبّ لتلبية نداءات النجدة التي تصله».

جون القزّي*

في حين يقف بعض القضاة مكتوفي الأيدي معتبرين أن دورهم هو خدمة النصوص، أرى أن دور القاضي هو لفظ القانون بنفحة العدالة، فإذا فقد القاضي دوره العادل الإنساني فلنضع مكانه حاسوباً.

كي لا يظلّ النفاذ إلى العدالة حكراً على المقتدرين، أقترح إصلاحات في نظام المعونة القضائية، مع نقابة المحامين، وأن تُدرَّس كمبدأ وفكرة وآلية...

القاضي جون القزي استهلّ مداخلته بكلامٍ وجدانيٍّ شكر فيه الحضور والعاملين لإنجاح المؤتمر على اختلاف مهامهم، كما شكر كل الناشطين في مجال مناهضة الإعدام قائلاً: «لأن مقياس الحقّ أن نعدل بلا مقياسٍ، ولأنني ما فهمت القانون إلا في خدمة الإنسان وليس العكس، عُنيت بكل نشاطٍ هادفٍ، على مثال ما يكتنزه هذا الحراك في نضاله ضد الإعدام، من عزيمةٍ ومثابرةٍ ونبلٍ، في سبيل بناء مجتمعٍ سويٍّ، منزّهٍ عن الأحقاد، مترفّعٍ عن الأنانيّات، تتضافر إراداته على محبة العطاء وتتقاطع حول شرف التضحية، نائيةً عن مجاهل الانتقام وجاهليّته. إن في مسيرتكم ما يعكس مساراً منتفضاً وثائراً لا يرتضي برتابة الاستسلام. فالكل معنيٌّ بالكل، ولا معنًى لواحدٍ بدون الجماعة، ولا جماعة بدون الإجماع على باقة المبادىء السامية التي ترعى القول كما العمل، فإلى كل من حمل المشعل وما تعب، إلى من كفكف الدمع، إلى من مسح الوجع، إلى من أطفأ الاحتقان، إلى من أنسن الإخفاق، إلى من شحذ الإرادات، إليكم جميعاً على ضفّتي الخيبة والإنجاز، وعلى إيقاع الدمعة والابتسامة، كل العرفان وكل التقدير وكل الفخر».

* قاضٍ شغل العديد من المناصب القضائيّة وأصدر العديد من الأحكام والاجتهادات التي اهتزت لها المنابر الحقوقيّة والسياسيّة في لبنان؛ وهو باحثٌ قانونيٌّ ومؤلّفٌ للعديد من الإصدارات القانونيّة من بينها «المعونة القضائيّة» و«الزواج المدني» و«رحلة العمر إلى الجنسية».

وتابع مستعيناً ببعض الأبيات الشعريّة، التي أحلّ فيها «العدل» مكان «العِلم»:

«ما الفخر إلا بأهل العدل إنكم على الهدى لمن استهدى أدلّاء
فقدر كل امرءٍ ما كان يحسنه والظالمون لأهل العدل أعداء
ففز بعدلٍ تعش حيّاً به أبداً الناس موتى وأهل العدل أحياء»

بعد هذه المقدّمة انتقل لاستعراض «محطّات العمر»، علّها تكون عبرةً لمن يعتبر، فتحدّث عن تجربته التي بدأها مؤيّداً لعقوبة الإعدام. ثم ذاق الظلم وأحسّ بوطأته، فتعلّم من وجعٍ، أن الخطأ البشري واردٌ، وأنه في حالة الحكم بالإعدام، غير قابلٍ للتصويب قبل فوات الحياة. قال إن في تجربة السيّدة أنطوانيت شاهين التي تابع قصّتها عن كثبٍ دون أن يلتقيها، وما عانته وقاسته المثال الموجع. هذه التجربة كانت من أهمّ الأسباب التي جعلته يعيد النظر في عقوبة الإعدام. وأخبر أن لقاءه بالدكتور وليد صلَيبي، المفكّر والمناضل الريادي، أثّر فيه وجدانيّاً وجعله ينتقل إلى موقع المناهض بشدّة لعقوبة الإعدام.

القزّي قال: «إن معضلةً تواجه القضاة في كل مرةٍ يكونون إزاء جريمةٍ عقوبتها الإعدام، بما يحمله من عذابٍ في الضمير، وما يتركه من آثارٍ مدمّرةٍ تكاد تجعل من قضى به، على ضفّة الحكم، بمثابة الجلّاد، ومن قُضي به عليه، على الضفّة المقابلة، بمثابة الميت الماشي».

تابع قائلاً: «في حين يقف بعض القضاة مكتوفي الأيدي، معتبرين أن دورهم هو خدمة النصوص، أرى أن دور القاضي هو لفظ القانون بنفحة العدالة، فإذا فقد القاضي دوره العادل الإنساني فلنضع مكانه حاسوباً».

ثم تكلّم عن تجربته في تدريس مادّة «حقوق الإنسان»، التي أُدرجت للمرة الأولى في مناهج الجامعة اللبنانيّة. وأحضر معه ملفّاً مليئاً بالاستمارات وكتابات طلّابه حول عقوبة الإعدام، وقرأ مقاطع تُدلّل على الفرق الذي أحدثته هذه المادّة في وعيهم. فبعد أن عبّروا، في بداية الفصل وقبل البدء بتدريسها، عن تململهم واستخفافهم بها، وأعلنوا مواقف مؤيّدةً للإعدام متمسّكةً بالإبقاء عليه، أنهوا الفصل بمواقف مغايرةٍ تماماً.

ما جعله يستنتج أن العمل الأساسي الذي يجب التركيز عليه هو التنشئة، لتوفير أرضيّةٍ سويّةٍ تُدخل في اللاوعي ثقافة اللاعنف، تمهيداً لتجسيدها على أرض الواقع، سياسةً جنائيّةً هادفةً تعكس رقي المجتمع. لذا اقترح أن تُدرج مادّة حقوق الإنسان في كل الكليّات الخاصّة، بعد أن أُدرجت في مناهج الجامعة اللبنانيّة، لأن إدراجها في تلك الكليّات، وتحديداً تلك التي ستُخرّج محامين وقضاة، يجعلهم «يتنفّسون» حقوق الإنسان والحقّ بالحياة.

القزّي شدّد على أهميّة المساعدة القانونيّة الكفوءة، وأهميّة المعونة القضائيّة «كي لا يظلّ النفاذ إلى العدالة حكراً على المقتدرين». وأوضح أن ثمّة مشكلةً في المعونة القضائيّة، إذ أن معظم المتّهمين بجرائم قد تودي بهم إلى حكم الإعدام، يكون غير قادرٍ على تحمّل كلفة محامٍ متمرّس. لذا يُصار إلى تعيين محامين مبتدئين، تُدفع لهم أتعابٌ رمزيّةٌ مقطوعةٌ، تُؤمّنها المعونة، بالكاد تغطّي مصاريف تصوير الملف. وخلص إلى وجوب إجراء إصلاحاتٍ في نظام المعونة القضائيّة، بالتعاون مع نقابة المحامين. كما اقترح أن تُدرّس المعونة كمبدأ وكفكرةٍ وكآليّة.

لويس أرّويو زاباتيرو Luis Arroyo Zapatero*

إعلان المحامين الإسبان، المناهض للإعدام، هزّ الرأي العام الوطنيّ، وألْهَمَ جيلاً كاملاً. وفي المحصّلة وُلد دستور العام ١٩٧٨ الذي ألغى عقوبة الإعدام بإجماع النوّاب.

المحامون يدافعون لطرد الموت من الحياة العامّة، ونضالاتهم هي قيمةٌ خارقةٌ في المجتمعات التي أصبح الموت فيها ممارسةً يوميّة.

البروفسور لويس أرّويو زاباتيرو تحدّث عن تاريخ النضال لإلغاء عقوبة الإعدام، وبالتحديد عن دور المحامين فيه، فقال إن الحكومات المناهضة للإعدام والجامعيّين والأكاديميّين المنتظمين في مؤسّسات علميّة، كانوا المحركين الأساسيّين للنقاش حول هذه العقوبة، وذلك عقب انتهاء الحرب العالميّة الثانية، وكردّ فعلٍ على العنف الذي مُورس خلالها. من أولئك مارك أنسل، رئيس المنظّمة الدوليّة للدفاع الاجتماعي، الذي كان من أوائل المناهضين الكبار للإعدام.

وأضاف أن المنظمّات غير الحكوميّة، الحاضرة اليوم بقوّةٍ في هذا الحراك، بدأت بدخول المشهد، كعناصر فاعلةٍ، منذ حملة منظّمة العفو الدوليّة عام ١٩٨٧ تحت شعار: «عندما تقتل الدولة» "lorsque c'est l'état qui tue"
يُضاف إلى هؤلاء، المحامون ونقاباتهم، الذين كان دورهم، في مجال حقوق الإنسان عموماً ومناهضة الإعدام خصوصاً، إيجابيّاً وأساسيّاً في الفضاء الأوروبي والشرق أوسطي.

زاباتيرو تكلّم عن تجربة بلده إسبانيا، التي عاشت حرباً أهليّةً وحشيّةً بين العامين ١٩٣٦ و ١٩٣٩، ذهب ضحيّتها، عدا من قضوا في الأعمال العسكريّة والحربيّة، أكثر من ٥٠ ألف مدنيٍّ، تمّ إعدامهم من قبل المعسكرَين المتقاتلَين. لاحقاً حلّت الأحكام العسكريّة الانتقائيّة القاضية بالإعدام محلّ الإعدامات الجماعيّة، وهي لغةٌ ديكتاتوريّةٌ رهيبةٌ كانت قد تطوّرت بعد الحرب العالميّة الثانية.

الصوت الجماعي الأوّل المناهض للإعدام في زمن الديكتاتوريّة، كان المؤتمر الوطني لنقابة المحامين في العام ١٩٧٠. وقد هزّ إعلان المحامين الإسبان الرأي العامّ الوطني، الذي كانت الإعدامات الجماعيّة قد أرهبته لفترةٍ طويلة. الإعلان ألهم جيلاً كاملاً، كان زاباتيرو أحد أبنائه. في المحصّلة ولد دستور العام ١٩٧٨ الذي ألغى عقوبة الإعدام بإجماع النوّاب.

ثم أوضح أن ما وضع حدّاً نهائيّاً لديكتاتوريّة فرانكو لم يكن موته فقط، وإنما اغتيال عددٍ من المحامين، الأعضاء في شبكة المحامين المدافعين عن المعتقلين السياسيّين والعمال، وهي الحادثة التي عُرفت بمذبحة "Atocha". مئات آلاف الأشخاص رافقوا نعوش المحامين، وساروا بصمتٍ في جنازاتهم، في شوارع مدريد الرازحة تحت نير الديكتاتوريّة. وبعد ستّة أشهرٍ جرت أولى الانتخابات الديمقراطيّة.

* بروفيسور متخصّص في القانون الجزائي، وشخصيّةٌ أكاديميّةٌ مرموقةٌ من إسبانيا؛ عضوٌ مؤسّسٌ في «الشبكة الأكاديميّة العالميّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام REPECAP»، ومن مؤسّسي «المفوضّية الدوليّة لمناهضة عقوبة الإعدام» التي بادرت حكومة إسبانيا إلى إطلاقها.

ما قاده إلى الاستنتاج أن التحرّك التأسيسي لنقابة المحامين في مواجهة عقوبة الإعدام، واستشهاد المحامين، شكّلا مساهمةً حاسمةً في الوصول إلى الديمقراطيّة، وإلغاء عقوبة الإعدام في إسبانيا.

ثم تابع قائلاً إنه مثلما أُلغيت العقوبة رفضاً للعنف، الذي جسّدته الإعدامات الجماعيّة في زمن الحرب، كذلك أُلغيت في أزمان السلم، في أطرٍ ديمقراطيّةٍ، وذلك بعدما نضجت وترسّخت فكرة الحقّ بالحياة ورفض العقوبات الوحشيّة. هنا أيضاً كان للمحامين دورٌ أساسيٌّ، ففي فرنسا، مثلاً، كان هناك محامٍ يعمد بانتظامٍ، خلال مرافعاته، إلى طرح السؤال حول شرعيّة هذه العقوبة، هو روبير بادنتير، الذي ذكر في كتابه «الإلغاء» l'abolition إن تحرّكه أمام المحاكم والقضاة والرأي العام، كان ممكناً وفاعلاً، ليس فقط بسبب ذكائه وإصراره، وإنما أيضاً لأنه كان محميّاً ومدعوماً من قبل نقابته. عمل المحامي بادنتير، التربوي، ضدّ الإعدام، هو الذي سمح لبادنتير، وزير العدل في حكومة ميتيران، بأن يدفع باتّجاه الإلغاء التام لهذه العقوبة، في الوقت الذي كان فيه المزاج العام لا يزال مؤيّداً لها.

زاباتيرو أوضح أن الأمر يختلف في دول الـ common law، حيث النقابات هي مؤسّساتٌ مهنيّةٌ أكثر ممّا هي عامّةٌ، ما جعل دورها يتراجع ليتقدّم ويبرز دور المحامين المميّزين الفرادى، ومنهم سيدني سيبرمان، أحد أكبر الناشطين في بريطانيا العظمى، والذي لا يعلم كثيرون أنه كان محاميّاً وعضواً فاعلاً في البرلمان. سيبرمان استطاع، بفضل حساسيّته السياسيّة ومعرفته، أن يُنشىء الحملة الوطنيّة لإلغاء عقوبة الإعدام في العام ١٩٤٠، والتي أثمرت في العام ١٩٦٥. وقد سبقت ذلك مرحلة وقف تنفيذٍ للإعدام لمدّة خمس سنواتٍ، تحوّل إلى إلغاءٍ نهائيٍّ، عندما استطاعت الإحصائيّات أن تبرهن أن وقف التنفيذ لم يُسبّب ارتفاعاً في نسبة الإجرام، وإنما انخفاضاً في جرائم الدم، ناسفةً الحجّة القائلة بنفعيّة العقوبة نظراً لقوّتها الرادعة.

وتابع زاباتيرو مُسمّياً عدداً من المحامين الناشطين، الموزّعين بين إنكلترا وأميركا الشماليّة، وتحدّث عن نضالاتهم وحيّاهم، ليخلص إلى القول: «إن المحامين هم أهم من يدافع لطرد الموت من الحياة العامّة، ونضالاتهم هي قيمةٌ خارقةٌ في المجتمعات التي أصبح الموت فيها ممارسةً يوميّة».

حلقة النقاش

- معظم الأسئلة والاقتراحات تـمّ توجيهه إلى نقيب المحامين، وكان أوّلها اقتراح أحد المحامين الناشطين في السجون، بأن يتّم الخروج بتوصيةٍ بتعيين لجنةٍ من نقابة المحامين، لدرس ملفّات كل المحكومين بالإعدام، لأن نسبةً كبيرةً منهم لم تُعطَ الفرصة لاستعمال حقّ الدفاع والمراجعة، آملاً أن يؤدّي ذلك إلى إنقاذ بعض من تثبت مظلوميّته.

- النقيب ردّ قائلاً إن النقابة مُمثّلةٌ في لجنة الإدارة والعدل، وإنهم يأخذون هذا الموضوع على محمل الجدّ وسيتابعونه.

- رداً على سؤالٍ حول المعونة القضائيّة وما إذا كان هنالك خطّةٌ لإصلاحها، قال: «لدينا لجنةٌ للمعونة القضائيّة، سأذهب إليها طارحاً ورشة إصلاحٍ شاملة».

- في السياق نفسه كان هناك اقتراحٌ من إحدى المحاميّات، بألا يُصار إلى تكليف محامين تقلّ خبرتهم عن العشر سنواتٍ «جزائيّةٍ»، خاصّةً عندما يتعلّق الأمر بجرائم عقوبتها الإعدام، لأن المحامي، القليل الخبرة، يرسل موكّله إلى الموت.

- جريج قال إن النقابة ستبحث إمكانيّة تنظيم دوراتٍ تأهيليّةٍ للمحامين، سواء أكانوا متدرّجين أو بالاستئناف، وتحديداً المتطوّعين منهم ضمن المعونة القضائيّة.

- أما فيما يتعلّق بالسماح للمحامي بحضور جلسات التحقيق أمام معاوني الضابطة العدليّة، فقال إنهم يبحثون ذلك في لجنة الإدارة والعدل، ويطمحون للمزيد. إذ يبحثون إمكانيّة حصر مهمّة التحقيق الأوّلي بالمجازين في الحقوق من العناصر الأمنيّة.

- آخر الأسئلة الموجّهة للنقيب كان عن استعداد النقابة للانضمام إلى التحالف العالمي ضد عقوبة الإعدام.

أجاب عنه قائلاً: «اليوم أصبحت مناهضة عقوبة الإعدام قضيّةً بالنسبة لنقابة المحامين، سنحاول تطبيق البنود التي خرج بها المؤتمر العالمي الخامس لمناهضة الإعدام في مدريد العام الماضي، لأن الأهم اليوم هو أن نخرج بتشريع. أما فيما يتعلّق بانضمامنا إلى الائتلاف، فمن المؤكّد أننا سندرس التفاصيل وسنكون سبّاقين».

ورش العمل

شاء المنظّمون أن تتضمّن الندوة هذا العام، إلى جانب جلسات النقاش، إضافةً نوعيّةً وجزءاً عمليّاً يطال محورَين أساسيَّين في النضال لإلغاء الإعدام: العمل على إلغاء ذهنيّة الانتقام والثأر من النفوس من جهة، وبانتظار إلغاء العقوبة من النصوص العمل قانونياً على تجنّب الوصول إلى حكم الموت من جهةٍ أخرى.

لذا ضمّ البرنامج ورشتَي عملٍ تدريبيّتين احترافيّتين، خُصّصت أولاهما لتدريب المحامين والحقوقيّين على استراتيجيّات الدفاع عن المعرّضين لأحكام الإعدام، والثانية لتدريب التربويّين على تعليم مناهضة عقوبة الإعدام في المدارس. وكانت هاتان الورشتان خطوةً أولى نحو التأسيس لشبكتين جديدتين في لبنان والمنطقة، تهدفان إلى إتاحة الفرصة لتطوير النضال المناهض للإعدام من الناحية الحقوقيّة والتربويّة، والبدء بخلق أرضيّةٍ للتعاون وتبادل الخبرات في هذين المجالين بين ناشطين في لبنان والمنطقة والعالم.

LACR
الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية
Lebanese Association for Civil Rights
Association Libanaise pour les Droits Civils

Ensemble contre la peine de mort

لا للإعدام
NO TO DEATH PENALTY

"تدريب المحامين على استراتيجيّات الدّفاع عن المحكومين بالإعدام"

ورشة عمل تدريبيّة

النّدوة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام

٢٤ - ٢٥ كانون الثاني ٢٠١٤
بيت المحامي – بيروت

24 - 25 Janvier 2014
Maison de l'avocat - Beyrouth

"LA FORMATION DES AVOCATS POUR LA DÉFENSE DES CONDAMNÉS À MORT"

Atelier de Formation

Conférence Nationale Contre la Peine de Mort au Liban

هذا المشروع بتمويل من الإتّحاد الأوروبي

SWEDEN

Ce projet est financé par l'Union Européenne

نسخة عن اللوحة الرسمية المرافقة لورشة تدريب المحامين خلال الندوة الوطنية.

ورشة عمل ١: تدريب المحامين على استراتيجيّات الدفاع عن المحكومين بالإعدام

المدرّبتان المحاضرتان: المحامية آن سوليلياك (فرنسا)، **والمحامية حسنا عبد الرضا** (لبنان).
• **شهادة من السيّدة أنطوانيت شاهين** (لبنان).

أدارت الورشة: المحاميّة ليال مراد*.

هدف الورشة: التركيز على العلاقة بين المحامي والموكّل الذي يواجه حكماً بالإعدام، أو المحكوم به، والاغتناء بأدوات تدريبيّة وخبرات قانونيّة من الواقع.

شاركت في الورشة مجموعةٌ هامّة من المحامين والحقوقيّين، ومن أعضاء لجنة المعونة القضائيّة ومعهد حقوق الإنسان في نقابتي طرابلس وبيروت، ومن أعضاء معهد الدروس القضائيّة، وأساتذة مادّة الحقوق وحقوق الإنسان في الجامعات، وناشطين في الحملة الوطنية وفي هيئات المجتمع المدني.

قبل انطلاق الورشة، شرحت **مديرة الجلسة الأستاذة مراد** لماذا اختيرت علاقة المحامي بالمتّهم، لتكون موضوع هذه الورشة فقالت: «اجتمعنا مع المحكومين بالإعدام وأجرينا بحثاً حول الدور الذي يلعبه المحامي في القضيّة، وخرجنا باستنتاج مفاده أن أيّاً من هؤلاء المحكومين، لم يكن ممثّلاً كما يجب. منهم من لم يلتقِ محاميه إلا في الجلسة الأخيرة، منهم من اعتزل محاميه تمثيله بسبب الضغوطات عليه، منهم من تغيّب محاميه عن حضور الكثير من الجلسات... صحيحٌ أن هدفنا النهائي هو إلغاء الإعدام، ولكن، حتى ذلك الحين لا يمكن أن يُترك الأشخاص المعرّضون لتوقيع هذه العقوبة عليهم، من دون مساعدةٍ قانونيّةٍ كفوءة. لذا كانت هذه الورشة محاولةً لتقديم بعض العون للمحامين، ليقوموا بمهمّتهم بأفضل شكلٍ ممكن».

* محاميّة لبنانيّة، ناشطةٌ في قضيّة إلغاء عقوبة الإعدام في فريق عمل «الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة».

شهادة محكومةٍ سابقةٍ بالإعدام: السيّدة أنطوانيت شاهين.

أنطوانيت سألت: من يعوّض كل تلك السنوات التي أمضيتها في السجن بانتظار الموت؟ كنتُ محظوظة لأن جمعيّات عالميّة احتضنتني... أنا اليوم أعتني بحقوق السجناء ليصل صوتهم إلى حيثما وصلت.. وقد ندرتُ حياتي لهذه القضية...

تحدّثت السيّدة أنطوانيت شاهين عن السنوات التي أمضتها في السجن تحت التعذيب، عن انتظارها الموت، وعن تمنّيه أحياناً للخلاص ممّا كانت تعانيه.

أُوقفت في العام ١٩٩١، وكانت لا تزال طالبةً تتابع دراستها. تقول إن توقيفها كان فقط لأنها أخت جان، الذي ينتمي إلى حزب القوّات اللبنانيّة. في تلك الفترة بدأ «اضطهاد» القوّاتيّين من قبل النظام الأمني السوري اللبناني. جان ترك لبنان وسافر، فأوقفوها بدلاً عنه لصغر سنّها، ولتقديرهم أنها لن تقاوم، وستعترف بما يطلبونه منها. استمرّ توقيفها لمدّة ٤٦ يوماً في وزارة الدفاع، وكانت كل التحقيقات معها عن أخيها، وكان كل المطلوب منها هو أن تشهد أنه كان موجوداً في لبنان حين تم تفجير كنيسة سيّدة النجاة.لم توجّه لها أيّ تهمة. خرجت بعد ذلك باسترداد مذكّرة التوقيف، لتعود بعد فترةٍ ويُعاد السيناريو نفسه، ولكن هذه المرة مع تعذيب: عطشٌ، جوعٌ، ضربٌ، شدّ شعرٍ، ولعبٌ بها كما لو كانت طابةً يخبطونها بالحيطان. في الفترة التي كانت فيها موقوفةً وتقاسي الأمرّين، تُوفّي تحت التعذيب موقوفٌ اسمه فوزي الراسي. وصل خبرٌ إلى أهلها أنها تُوفّيت أيضاً. عندما ذهبت والدتها لتستطلع الخبر، ركعت عند قدمَي الضابط تسأله فقط أن يعلمها بحال ابنتها، فأجابها بركلة. شاهين قالت: «لو كان هنالك محامٍ لوفّر على أمي ذلك الوجع».

في إحدى الليالي، لم تعد تستطيع تحمّل التعذيب، فقرّرت أن توقّع على ما يطلبونه من اعترافات. صلّت وطلبت السماح من كل الذين كانت ستوقّع زوراً ضدّهم. لكنها لم تقوَ على التوقيع ووقع القلم من يدها. «كثيرون وقّعوا،لم يتحمّلوا، لكنني صمدت» قالت، ثم تابعت تروي لقاءها للمرة الأولى بمحاميّتها أمام قاضي التحقيق. كان وضعها مزرياً فطلبت المحاميّة أن يدوّن ذلك في الملف. ولاحقاً تمكّنت من إدخال طبيبٍ شرعيٍّ للكشف عليها. وُضعت في الحجز الانفراديّ لمدّة ٢١ يوماً، ثم نُقلت بعد ذلك إلى المستشفى. محاميّتها حاولت مساعدتها، على قدر استطاعتها، وعلى قدر ما سمحت به الظروف الأمنيّة والسياسيّة.

مرّت سنتان على توقيفها قبل أن تبدأ محاكمتها بتهمة قتل كاهن. بقيت فترةً طويلةً ممنوعةً من رؤية أهلها، ثم سمح بزيارتها. كانت ترى أهلها من خلف حاجز. وظلّت خمس سنواتٍ تحلم بأن تلمس أمّها وتقبّلها.

في تلك الأثناء وصلتها رسالةٌ من أحد الموقوفين، يطلب فيها مغفرتها لأنه وقّع اعترافاً ضدّها. على الرغم من ذلك ظلّت تأمل وتنتظر أن تبرّئها المحكمة، لذا ذُهلت حين علمت أن حكماً بالإعدام، مخفّضاً إلى سجنٍ مؤبّدٍ، قد صدر بحقّها. من هول الصدمة غابت عن الوعي، لتصحو فاقدةً القدرة على النطق والحركة. أصبحت مشلولةً وصار عذابها عذابين. في تلك الفترة صدر تقريرٌ عن منظّمة العفو الدوليّة تحت عنوان: «أنطوانيت شاهين، تعذيبٌ ومحاكمةٌ غير عادلة». على إثره بدأ يصلها كمٌ هائلٌ من رسائل التضامن، من أفرادٍ وجمعيّاتٍ ومنظّماتٍ من لبنان ومن كلّ أنحاء العالم. هذا

التضامن أعاد إليها وإلى أهلها الأمل. محاكمتها الثانية كانت أمام محكمة التمييز بحضور ممثّلٍ عن منظّمة العفو الدوليّة. وصدر حكمٌ ببراءتها في العام ١٩٩٩.

أنطوانيت سألت: من يعوّض كل تلك السنوات؟
أوّل ما فعلته حين خرجت من السجن، كان النوم في حضن أمّها. ثم أخذت تفكّر بما يمكنها فعله لمن خلّفتهم في السجن وراءها. تقول إنها كانت محظوظةً لأن جمعيّاتٍ عالميّةً احتضنتها. سافرت وأكملت دراستها، وأصبحت عضواً في عددٍ من الجمعيّات المحليّة والعالميّة التي تُعنى بحقوق السجناء، الذين أوصلت صوتهم إلى حيثما وصلت.
تقول إن من نعم الله عليها أن الحقد والضغينة لم يعرفا طريقهما إلى قلبها، فعاشت بسلامٍ، وتزوّجت وأنجبت طفلين وندرت حياتها لهذه القضيّة.

بعد ذلك أعطت الكلام **للمحاميّة آن سوليلياك*** **Me Anne Souleliac**

محاكمات الجرائم المُعاقبة بالإعدام بعيدةٌ كل البعد عن أن تكون مثاليّةً، وبالتالي فإن مصير إنسانٍ قد يتوقّف على مهمّة المحامي.

المعونة القضائيّة من شأنها التخفيف من سوء الوضع لكن التجربة أثبتت أنها نادراً ما تكون كافيةً وفعّالةً.

قدّمت كتيّباً للمحامين بعنوان «الدفاع عن المحكومين بالإعدام: دليل المحامين حول الأساليب الفضلى».

تمحورت مداخلة سوليلياك حول كتيّبٍ كانت قد وزّعته على الحضور، وهو بعنوان «الدفاع عن محكومين بالإعدام: دليل المحامين حول الأساليب الفضلى»:
"La défense de condamnés à mort: guide de bonnes pratiques à l'usage des avocats"

هدف الدليل هو مدُّ المحامين بالمساعدة، فيما يتعلق بالدفاع عن متّهمين معرّضين لحكم الإعدام. أعدّه "death penalty worldwide project" بالتعاون مع جامعة نورثوسترن، متوفرٌ باللغات الإنكليزيّة والفرنسيّة والصينيّة، وهو قيد الترجمة إلى العربيّة.

هو كتيّبٌ مبنيٌّ على خبرات محامين من كل أنحاء العالم، مرتكزٌ على حقوق الإنسان الأساسيّة، يضمّ اجتهادات المحاكم الوطنيّة والدوليّة، ويهدف إلى ترويج «الأساليب الفضلى» في الدفاع عن المعرّضين للإعدام.

* عضوٌ في نقابة محامي باريس ورئيسة قسم حقوق الإنسان فيها؛ تعمل على مختلف القضايا التي تتعلّق بحقوق الإنسان وعلى الأخصّ قضيّة عقوبة الإعدام، كما تهتمّ بتدريب المحامين على حقوق الإنسان.

السيّدة سوليلياك قالت: «إن محاكمات الجرائم المُعاقبة بالإعدام، بعيدةٌ كل البعد عن أن تكون مثاليّةً، وبالتالي فإن مصير إنسانٍ قد يتوقّف على مهمّة المحامي. وقد لاحظنا أن قلّةً فقط من المحامين تمتلك من الوسائل والموادّ، ما يمكّنها من المرافعة كما يجب في مثل تلك القضايا».
وأضافت: «لاحظنا أيضاً أن المعرّضين لعقوبة الإعدام ليسوا بالضرورة أولئك الذين ارتكبوا أفظع الجرائم، وإنما أولئك الضعفاء والأقل حظّاً والأكثر فقراً، أي أولئك الذين يمكن تكوين آراءٍ مسبقةٍ في قضاياهم، تفسد التحقيق معهم وتحول دون أخذ العدالة مجراها بحقّهم».
الكتيّب، الذي ساهمت سوليلياك بإعداد النسخة الفرنسيّة منه، وتعديلها بحيث تتلاءم مع النظام القضائي الفرنسي، يحاول أن يخلق بعض الاستراتيجيّات الخلّاقة في المرافعة. دوره، تقديم نصائح حول الممارسة الجيّدة للدفاع، وذلك في كل مراحل القضيّة بدءاً بالتوقيف والتحقيق وصولاً إلى الحكم.

سوليلياك أشارت، في ختام مداخلتها، إلى أن وجود أنظمة المعونة القضائيّة من شأنه التخفيف من سوء الوضع. ثم استدركت قائلةً: «ولكن كما ثبت بالتجربة فإنها نادراً ما تكون كافيةً وفعّالةً». ثم أعطت مثالاً على ذلك ما يجري في باكستان، فالمحامي الباكستاني يتقاضى حوالي ٣ يورو عن كل جلسةٍ يحضرها، وقد لا يتجاوز أجره في قضيّةٍ، تمتد لسنواتٍ، ٢٠ يورو. ما يفسّر تقاعس المحامي عن القيام بواجبه بالدفاع عن موكّله، فيغيب عن الجلسات، ولا يلتقي موكّله، ويهمل تحضير استراتيجيّة للدفاع عنه.
وفي ختام كلمتها طرحت سوليلياك على الحاضرين أسئلةً متعلّقةً بكيفيّة تعاطي المحامين في لبنان مع مختلف القضايا الجزائيّة.

المحاميّة حسنا عبد الرضا*

العبرة هي في الإصرار والمتابعة وفي إلحاح المحامين.

نصحتْ زملاءها باتّباع الأساليب الفضلى في ممارستهم للمهنة وعرضت أمثلة من الواقع المحلّي.

قدّمت نماذج لحلول قانونية اختبرت فعّاليتها بنفسها، حول: تأمين مترجم للسجناء الأجانب، الإصرار للحصول على تقرير مفصّل من الطبيب الشرعي، آلية تكليف محام في المحكمة العسكرية، مهلة التمييز ١٥ يوماً...

استهلت الأستاذة عبد الرضا مداخلتها بالإجابة عن أسئلة زميلتها سوليلياك، فعرضت لأمثلةٍ من الواقع المحلّي ومن خبرات ميدانية لها، ناصحةً زملاءها باتّباع الأساليب الفضلى في ممارستهم للمهنة.

من الأمثلة التي ذكرتها: حالة عاملةٍ أجنبيّةٍ سُجنت في لبنان لمدّة ٨ سنواتٍ، من دون أن تقابل أيّ محامٍ، ومن دون أن يكون لها أيّ اتّصال مع أهلها خارج لبنان. زارتها عبد الرضا، ثم بادرت إلى الاتّصال بسفارة بلادها، لإعلامها بسجن العاملة، ولتسهيل التواصل مع هذه الأخيرة. فقامت السفارة بتأمين مترجمٍ لها. عبد الرضا نصحت المحامين بالإلحاح على السفارات للتعاون ولتأمين مترجمٍ للسجناء من رعاياها، كما نصحت بقيام المحامين بالاستماع إلى الرواية كاملةً وبأدقّ التفاصيل، ومحاولة التحرّي عن الوقائع لمقارنتها بما هو مدوّنٌ في المحاضر.

* محاميّةٌ متخصّصةٌ في القانون الجزائي؛ عضوٌ في «المركز اللبناني لحقوق الإنسان CLDH» ومسؤولةٌ فيه منذ سنتين عن مشروع المدافعة عن الأشخاص الأكثر حرماناً في لبنان.

مثلٌ آخر عن سوء الممارسة ساقته عبد الرضا: حالة شابٍ استمرّ توقيفه لمدّة ١٥ سنةً بتهمة قتل شخصٍ وتقطيعه. عندما قابلته وجدته مصاباً بشللٍ نصفيٍّ، فعرضته على طبيبٍ اختصاصيٍّ، قدّم تقريراً يؤكّد عدم قدرة الشاب بدنيّاً على تنفيذ ما اتُّهم به، وذلك لإن حالته تعود لتاريخٍ سابقٍ على وقوع الجريمة. المحكمة اكتفت بمدّة توقيفه عوضاً عن إصدار حكمٍ بتبرئته. عبد الرضا خلصت إلى القول: «إن العبرة هي في الإصرار والمتابعة». وتابعت قائلةً: «أحياناً يكون تقرير الطبيب الشرعي الذي كشف على جثّة المتوفى، مقتضباً لا يشرح أيّاً من أسباب الوفاة، التي قد تكون ناتجةً عن أسبابٍ أخرى غير الفعل الذي ارتكبه المتّهم. تقريرٌ كهذا قد يؤدّي إلى الاتّهام بجريمة قتل». لذا نصحت الحاضرين بأن يصرّوا على الحصول على تقريرٍ مفصّلٍ وشرحٍ وافٍ لعلّ ذلك يُنقذ حياة المتّهم.

أمرٌ آخر أشارت إليه وهو ظاهرة الملفّات التي تنام في أدراج الهيئة الاتّهاميّة لسنواتٍ، من دون أن يصدر عنها مضبطة اتّهامٍ، ويبقى المشتبه به موقوفاً سنواتٍ ينتظر. وقالت إنها واجهت حالاتٍ مماثلةً فعمدت إلى تقديم شكاوى بشأنها إلى وزارة العدل، التي تحرّكت فوراً لإلزام الهيئة الاتّهاميّة بإصدار قرارها. ونصحت المحامين أن يعتمدوا هذا الأسلوب لتسريع المحاكمات.

عبد الرضا توقّفت أيضاً عند بعض ممارسات المحكمة العسكريّة، التي لا يمكن السكوت عنها، ومنها تكليف محامٍ بالترافع فوراً في قضيّة لم يدرسها ولم يطّلع عليها. وقالت إن أفضل ما يمكن عمله في حالاتٍ مماثلةٍ هو رفض التكليف، لأن ذلك يُجبر المحكمة على تحويل القضيّة إلى نقابة المحامين، لتكلّف بها محامياً من ضمن برنامج المعونة، ما يتيح له بعض الوقت لدراسة الملف.

كما أشارت إلى أن الكثير من الأحكام أُبرم لأن مهلة التمييز، وهي ١٥ يوماً، انقضت من دون أن يتمّ تمييز الحكم، وذلك لأسبابٍ عدّة منها: عدم إبلاغ المحكوم عليه بالفقرة الحكميّة القاضية بإعدامه إلا قبل يومين من انتهاء المهلة، إضافةً إلى عدم تمكّن المحامي المتدرّج الذي تولّى الدعوى أمام محكمة الجنايات، والذي لا يُسمح له بتمثيل موكّله أمام محكمة التمييز، من تأمين محامٍ بالاستئناف ليقدّم الطعن بالتمييز ضمن المهلة. ورأت أن هذه المهلة تبقى، في كل الأحوال، قصيرةً جداً لتحضير استدعاء تمييزٍ، تحديداً في القضايا التي تكون فيها حياة إنسانٍ على المحك. الأمر الذي يدعو إلى الضغط من أجل تعديلها، وجعلها شهرين أسوةً بالمهلة الممنوحة للنيابة العامّة لتمييز الأحكام.

ختام الورشة

في نهاية الجلسة فُتح المجال للاستماع إلى آراء المحامين والحقوقيّين والناشطين المشاركين، ودُوّنت اقتراحاتهم وتوصياتهم لرفعها للهيئات المعنيّة وكان منها:

١- تشكيل لجنةٍ من المحامين لدراسة ملفّات المحكومين بالإعدام.

٢- التنسيق بين نقابة الأطبّاء ونقابة المحامين لتعيين أطبّاء، يلجأ إليهم المحامون في حالات الضرورة، ويكونون إما متطوّعين وإما مدعومين ماديّاً من نقابة الأطبّاء.

٣- إضافة بندٍ إلى عقد وإجازة عمل الأجنبي، يتضمّن عنوانه ورقم هاتفه في بلده الأم، لإبلاغ ذويه في حال توقيفه.

٤- وضع آليّةٍ تُلزم الدولة بالاتّصال بالسفارات عند سجن أحد رعاياها، لتقوم الأخيرة بتأمين المساعدة التي يحتاجها الموقوف الأجنبي في حال لم يجد أحداً يهتمّ به في لبنان.

٥- تشكيل لجنةٍ من وزارة العدل لدراسة ملفّات الموقوفين الذين لم يُساقوا إلى المحاكمة، وخاصّةً الأجانب منهم.

٦- فرض وجود محامٍ بالاستئناف مع أيّ محامٍ متدرّجٍ في الدعاوى المتعلّقة بجرائم تصل عقوبتها للإعدام.

٧- إعطاء المحامين الحقّ بالوصول إلى أماكن التحقيق، وخاصّةً حيث يُشتبه بممارسة التعذيب.

٨- استصدار قرارٍ على مستوى الأمم المتّحدة يُلزم السفارات بتأمين مترجمٍ ليكون إلى جانب رعاياها الموقوفين، ويسهّل التواصل بينهم وبين السلطات القضائيّة والمحامين.

"التربية على ثقافة مناهضة عقوبة الإعدام"

ورشة عمل تدريبيّة

النّدوة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام

٢٤ - ٢٥ كانون الثاني ٢٠١٤
بيت المحامي - بيروت

24 - 25 Janvier 2014
Maison de l'avocat - Beyrouth

"ÉDUQUER À L'ABOLITION DE LA PEINE DE MORT"

Atelier de Formation

Conférence Nationale Contre la Peine de Mort au Liban

هذا المشروع بتمويل من الإتّحاد الأوروبي
Ce projet est financé par l'Union Européenne

نسخة عن اللوحة الرسمية المرافقة لورشة العمل التربويّة خلال الندوة الوطنية.

ورشة عمل ٢: التربية على ثقافة مناهضة عقوبة الإعدام

المدرّبون المحاضرون: السيّدة جوليا بو كروم (منظّمة العفو الدوليّة Amnesty International- لبنان)، **السيّدة ماريان روسّي** (ECPM- فرنسا)، **السيّد مصطفى مرزاوي** (المنظمة المغربية لحقوق الإنسان OMDH- المغرب)، **والسيّدة تانيا عوض غرة** (الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة LACR).

أدارت الورشة: السيّدة جوليا بو كرّوم.

هدف الورشة: عرضُ تجارب محليّةٍ وإقليميةٍ وفرنسيّةٍ (أوروبيةٍ)، وتقديم مؤلّفات تدريبيّة رياديّة في مجال التربية على مناهضة عقوبة الإعدام، كما تطبيق نماذج حيويّةً منها مباشرةً مع المشاركين.

شاركت في الورشة مجموعةٌ مهتمّةٌ باكتساب هذه المعرفة التدريبيّة النوعيّة، من مدرّبين وتربويّين وممثّلي جمعيات ومدارس، ومعلّمين وطلّاب جامعيّين، وناشطين في مناهضة الإعدام.

جوليا بو كرّوم*

> قدّمت كتيّباً يحوي شهاداتٍ حيّةً من محكومين سابقين بالإعدام، ومعلومات عن العقوبة حول العالم، ومسرحيّةً صغيرةً للتطبيق داخل الصف، إلى جانب لعبةٍ يشارك فيها الطلاب...

> لم يواجهوا أيّ رفض، بل على العكس، لاقوا ترحيباً كبيراً من المؤسّسات التربويّة. لكن الأمر بقي عند هذا الحدّ، إذ لم تقم أيّ مدرسةٍ بتبنّي التدريب وإدخاله في الصفوف...

شرحت السيّدة بو كرّوم نشاط منظّمة العفو الدوليّة Amnesty International في إطار مناهضة عقوبة الإعدام حول العالم، وقدّمت كتيّباً معدّاً خصّيصاً للدول العربيّة، يحوي شهاداتٍ حيّةً من محكومين سابقين بالإعدام، ومعلوماتٍ عن العقوبة حول العالم. كما يضمّ مسرحيّةً صغيرةً للتطبيق داخل الصف، إلى جانب لعبةٍ يشارك فيها الطلاب، حيث يلعبون دور الهيئة العامّة للأمم المتّحدة خلال التصويت على قرار «وقف التنفيذ». بو كروم أكّدت على سهولة استعمال هذا الكتيّب من قبل أساتذة المدارس.

* مدرّبة تربوية؛ منسّقة التربية على حقوق الإنسان في «منظّمة العفو الدوليّة Amnesty International» – المكتب الإقليمي؛ بيروت.

ثم انتقلت إلى سرد الصعوبات التي واجهت إدخال التدريب وتطبيقه في المدارس، فقالت إنهم لم يواجهوا أيّ رفضٍ، بل على العكس، لاقوا ترحيباً كبيراً من المؤسّسات التربويّة. لكن الأمر بقي عند هذا الحدّ، إذ لم تقم أيّ مدرسةٍ بتبنّي التدريب وإدخاله في الصفوف، ولم تطلب أيّ مؤسّسةٍ مساعدة منظّمة العفو الدولية ومكتبنا الإقليمي في بيروت، للقيام بالتدريب. وقد عزا الحضور ذلك إلى انشغال الأساتذة بالبرنامج الدراسي المضغوط، وضيق الوقت، وعدم إلزاميّة التدريب.

ثم كانت مداخلةٌ **للسيّدة تانيا عوض غرّة***

عرضت تجربةَ تربويّةَ - تدريبيّةَ فكريّةَ ريادّيةَ في لبنان والمنطقة، منذ نهاية التسعينات، تمّ تطبيقها في مدارس عديدة وبأساليب تدريب متنوعة... أظهرت تحوّل الطلاب من داعمين للإعدام إلى مناهضين له أو على الأقل إلى طارحي أسئلة...

أعلنت عن إصدار الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية لدليلٍ تدريبيّ ومفاهيميّ جديد من نوعه، بالعربية والفرنسية والإنكليزية...

عرضت السيدة غرّة تجربةً تربويّةً - تدريبيّةً فكريّةً ريادّيةً في لبنان والمنطقة، كان قد أطلقها مؤسّسو «الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة» في مجال التربية على مناهضة الإعدام منذ تسعينات القرن الماضي، مع أولى التطبيقات في المدارس في أكثر من منطقة في لبنان.
وأشارت غرّة إلى دليل تدريبيّ ومفاهيميّ أوّل من نوعه، من تأليف د. أوغاريت يونان، بعنوان «نقول لا للإعدام»، أُعِدّ لتستفيد منه المدارس والجمعيات والجامعات كما الناشطين المناهضين للإعدام، محلياً وإقليمياً وعالمياً، أصدرته «الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية» بالعربية، وستصدر ترجمته بالفرنسية والإنكليزية هذا العام ضمن المشروع المشترك مع ECPM...

ثمّ عرضت لفيلمٍ وثائقيٍّ قصيرٍ حول البرنامج التربوي في المدارس الذي قامت به مؤخراً الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية مع أكثر من ٧٠٠ طالب من أعمار مختلفة، في مناطق ومدارس متنوّعة، وقد تولّى التدريب فيه، إلى تانيا، كلّ من نور حسن، رفيق زخريّا، وناجي سعيد. الفيلم يضيء بإيجاز على أساليب التدريب المتنوّعة والغنيّة، ويُظهر تحوّل الطلاب بعد الجلسات، من داعمين للإعدام إلى مناهضين له، أو على الأقل إلى طارحي أسئلةٍ حول أمرٍ كان مُسلّماً به بالنسبة لهم. تلا الفيلم عرضٌ لثقافة الحياة في المدارس، حيث غالبيّة الطلّاب ضدّ الإعدام، وحيث لا يرتبط أمر مناهضة أو دعم العقوبة لا بالدين ولا بالعادات، وإنما أغلب الأحيان، بعدم الثقة بالقوانين والخوف من بقاء المجرم من دون عقاب.

السيّدة غرّة ختمت مداخلتها بنموذجٍ عن إحدى الألعاب التي يطبّقها مدرّبو الهيئة مع الطلّاب، وهي لعبة المنطاد. الحاضرون كلّهم لعبوا وشاركوا بتحليل «من يستحقّ الرمي من المنطاد لإنقاذ الباقين». واكتشفوا خلال ٥ دقائق، كيف يسارع الجميع لإصدار الأحكام المسبقة على غيرهم، وكيف تعود تلك الأحكام وتتغيّر عندما يسمعون ويرون ذاك الآخر. وقد تخلّلت التدريب مداخلاتٌ وتعليقاتٌ من المشاركين.

* إعلاميّةٌ ومدرّبةٌ؛ عضوٌ في فريق العمل المتخصّص بموضوع إلغاء الإعدام في الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة، وممثّلة الشبكة التربوية لمناهضة الإعدام التي أطلقتها الهيئة.

أما مداخلة **السيّدة ماريان روسي*** **Mme Marianne Rossi**

في فرنسا أيضاً هنالك صعوبةٌ في تحفيز المربّين المشغولين بالمنهج على إدخال موضوعٍ تدريبيٍّ تربويٍّ يتمحور حول الإعدام.

قدّمت كتاب ECPM التربوي التدريبي حول ثقافة إلغاء العقوبة، وفيه دروس للاستخدام من ضمن المنهج الدراسي المتّبع في فرنسا...

فتمحورت حول البرنامج التربوي الذي أعدّته للمدارس في فرنسا. تكلّمت عن معاناة المدرّبين الفرنسيّين المشابهة لمعاناة المدرّبين اللبنانيّين، ففي فرنسا أيضاً، هنالك صعوبةٌ في تحفيز المربّين المشغولين بالمنهج، على إدخال موضوعٍ تدريبيٍّ تربويٍّ يتمحور حول الإعدام، خاصّةً لأن فرنسا ألغت تلك العقوبة منذ عشرات السنين، وبالتالي، لا يعتبره كثيرون موضوعاً أساسيّاً. لكن وحيث أن العديد من الطلّاب هم مع إعادة العمل بعقوبة الإعدام، فإن الناشطين يتحفّزون ويسعون دائماً إلى إدخال توعيّةٍ مستدامةٍ حول موضوع الموت والقتل.

بعد بحثٍ دقيقٍ، استطاعت ECPM الخروج بكتابٍ يحوي موادّ تدريبيّةً حول ثقافة إلغاء العقوبة، ولكن من ضمن المنهج الدراسي المتّبع في فرنسا. مثلاً: على الطلّاب في الصفوف الثانويّة دراسة الأديب فيكتور هوغو، الذي ارتبط اسمه بجرأة الدعوة إلى إلغاء الإعدام. وفي كتاب ECPM التربوي درسٌ حول هوغو والإعدام، مقدّمٌ بأسلوبٍ تحفيزيٍّ وتدريبيٍّ ممتعٍ، لذا يمكن لكل أستاذٍ الاستعانة بهذا الباب، من دون الخروج عن المنهج الدراسي.

السيّدة روسّي اعترفت أنه، وعلى الرغم من كل ذلك، لا يزال من الصعب تحفيز الأساتذة. ما تقوم به الآن، هو الطلب إليهم تحضير التلاميذ لجلستهم التدريبيّة مع ECPM، من خلال استعمال بابٍ أو أكثر من الكتاب.

بعد السيّدة روسّي جاء دور **السيّد مصطفى مرزاوي***

عرض أنواعاً من الألعاب التربويّة التي يستعملها في تدريبه على مناهضة الإعدام، وهي أفكارٌ تعلّم وتسلّي في آنٍ معاً...

قدّم كتاب شرائط أو رسوم مصوّرة bandes dessinées صدر حديثاً ويهدف إلى إدخال ثقافة الحياة إلى التربية بدل «ثقافة» الموت...

* مسؤولة برنامج «التربية والتحسيس على إلغاء الإعدام» في منظّمة «معاً ضدّ عقوبة الإعدام» ECPM.
* مدرّبٌ ناشطٌ مع «المنظّمة المغربيّة لحقوق الإنسان OMDH»؛ متخصّصٌ في برنامج التربية على مناهضة عقوبة الإعدام.

السيّد مرزاوي الذي راكم تجربة في المغرب مع طلّاب بلده، قدّم صورةً عن الوضع في مدارس المغرب، حيث معظم الطلّاب يؤيّد الإعدام، بسب الثقافة السائدة.
ثم عرض لمختلف أنواع الألعاب التربويّة التي يستعملها في تدريبه في إطار إلغاء الإعدام، وهي أفكارٌ تعلّم وتسلّي في آنٍ معاً، وجرى تطبيق إحداها مع المشاركين مباشرةً، وعنوانها، على غرار البرنامج التلفزيوني الشهير «من سيربح المليون»، لكن ليس بهدف كسب المال وإنما بهدف إنقاذ محكومٍ بالإعدام.

كما عرض كتاب شرائط أو رسوم مصوّرةٍ bandes dessinées، صدر حديثاً، يهدف إلى إدخال ثقافة الحياة إلى التربية بدل «ثقافة» الموت، ويقدّم حججاً تؤيّد إلغاء الإعدام. كما عرّف بكتيّب يستعين به في نشاطه التربوي.

السيد مرزاوي اختار أن يشارك الحضور بلعبةٍ تحسيسيّةٍ يستعملها في تدريباته. فبادر الى فرز الحضور الى ٤ مجموعات:
- مجموعةٌ تمثّل القاتل.
- مجموعةٌ تمثّل أهل الضحيّة.
- مجموعةٌ تمثّل عائلة القاتل.
- مجموعةٌ تمثّل منفذ حكم الإعدام.
وطلب إلى الجميع أن يتخيّلوا أنفسهم يعيشون اللحظات التي تسبق تنفيذ العقوبة. كانت العيون مغلقةً والصمت مطبقاً، والكل يستمع إلى دقّات عقارب الساعة، وفجأةً، سُمع صوت مقصلة. بعدها، طلب المدرّب إلى الجميع التعبير عن المشاعر التي اجتاحتهم في تلك اللحظة.
كان الألم بادياً بوضوحٍ على وجوه الجميع، البعض تمنّى لو لم يكن موجوداً، والبعض الآخر قال إنه حزين جداً.

ختام الورشة

في الختام، شارك الحضور بالتعليق على الموادّ التربويّة التي عُرضت خلال هذه الورشة، فعبّروا عن استفادتهم منها وعن الحاجة الكبيرة للحصول على مثل هذه الأدوات التربويّة والأدلّة التدريبيّة الجديدة والضروريّة جداً للمدارس والجمعيات والوزارات المعنيّة.

وقبل الانضمام إلى الجلسة الاختتاميّة للندوة، «لعب» المشاركون مع **المدرّبة تانيا عوض غرّة** لعبة «المرآة السريعة»، حيث طلبت إلى الجميع النظر والإصغاء إليها وهي تعُدّ حتى الرقم ٣، ثم التصفيق. وكما يحصل دائماً في تلك اللعبة، صفّق الجميع قبل الوصول إلى الرقم ٣، لأنهم كانوا ينظرون إلى حركتها ويتبعونها.

السيدة غرّة خلصت إلى القول: «نحن كائناتٌ ترى وتقلّد قبل أن تسمع وتصغي وتبني قرارها بحرّية لتتغيّر بحرّية ومسؤولية ذاتية... إذا أردنا التغيير، فلنكن التغيير، والعالم سوف يرانا»...

الجلسة العامّة الاختتاميّة

بحضور جميع المشاركين في الندوة، تلا **المحامي عصام سباط*** ممثّلاً «الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة»، التّوصيات الختاميّة، التي صاغتها مع جمعية «معاً ضدّ عقوبة الإعدام» ECPM ممثّلةً بمديرها العام السيّد **رافاييل شونوي-هازان**.

التوصيات الصادرة عن

الندوة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان

٢٤ -٢٥ كانون الثاني ٢٠١٤

بيت المحامي-بيروت

نحن المشاركات والمشاركين في الندوة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام، التي نظّمتها «الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة» والجمعيّة الفرنسيّة «معاً ضدّ عقوبة الإعدام» في ٢٤ و ٢٥ كانون الثاني ٢٠١٤، بالتعاون مع نقابة محامي بيروت، وبتمويلٍ من الاتّحاد الأوروبي بالشراكة مع دولة السويد،

نؤكّد

التزامنا بالحياة قيمةً جوهريّةً، باللاعنف، بالمبادئ العالميّة لحقوق الإنسان، وبضرورة أنسنة العدالة كبدائل وحلولٍ لنتائج ضعف الإنسان وعنفه.

وأنه، ابتداءً من اليوم، يُعتبر لبنان في حالة توقّفٍ فعليٍّ عن تنفيذ أحكام الإعدام، بفعل مرور ١٠ سنواتٍ على آخر تنفيذٍ لحكم إعدامٍ فيه بتاريخ ١٩ كانون الثاني ٢٠٠٤، وينضمّ بالتالي إلى قائمة الدول التي أوقفت التنفيذ.

نتبنّى

إعلان التوصيات هذا، الصادر نتيجة يومين من النقاشات العميقة، وتبادل الخبرات، والشهادات، والتزامات العديد من المناضلين في سبيل إلغاء عقوبة الإعدام من دولٍ عدّة.

نثـمّن

التزام معالي وزير العدل شكيب قرطباوي عدم توقيع أيّ مرسوم تنفيذ عقوبة إعدامٍ طيلة مدّة ولايته.
الالتزام الجدّي لنقيب المحامين في بيروت الأستاذ جورج جريج في سبيل إلغاء عقوبة الإعدام.
الديناميّة التي تتحلّى بها مكوّنات المجتمع المدني المناهضة لعقوبة الإعدام، والدور الرائد للحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام على الصعيد اللبناني، والمستمرّة في نضالها منذ ١٦ عاماً.

* محام، عضو في نقابة محامي طرابلس – الشمال وفي لجنة حقوق الإنسان فيها؛ ناشط مع الهيئة البنانية للحقوق المدنية وعضو فريق العمل لمناهضة عقوبة الإعدام؛ مثّل الهيئة في المؤتمر الإقليمي في الأردن عام ٢٠٠٧ حيث أعدّ بحثاً قانونياً بعنوان «الإعدام جريمة باسم العدالة» نُشر في كتاب أعمال المؤتمر.

الالتزام الجدّي للشخصيّات السياسيّة والقانونيّة وللناشطين اللبنانيّين في مجال إلغاء عقوبة الإعدام في إطار الحراك الوطني المناهض لعقوبة الإعدام، الذي أطلقته «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان».

نقدّر

الخطوات التي حقّقها لبنان باتّجاه إلغاء عقوبة الإعدام، بدفعٍ من الحملة الوطنيّة، ومنها إلغاء قانون «القاتل يقتل» رقم ٩٤/٣٠٢ عام ٢٠٠١، وتطبيق نظام وقف التنفيذ القائم منذ عام ٢٠٠٤.

النداء، الذي أُعيد التأكيد عليه في إطار هذه الندوة الوطنيّة، إلى كافّة نقابات المحامين في العالم، من أجل إلغاء عقوبة الإعدام، وهو النداء الذي كانت وجّهته في الأساس نقابتا محامي باريس وبيروت في مدريد في حزيران ٢٠١٣ خلال المؤتمر العالمي الخامس الذي نظّمه «التحالف العالمي ضدّ عقوبة الإعدام».

مبادرة إنشاء الشبكة التربويّة الأولى التي أُعلن عنها في توصيات هذه الندوة، والهادفة إلى تسهيل تبادل الخبرات والأدوات التربويّة بين منظّمات المجتمع المدني في دولٍ عدّة.

نأسف

لوضع المحكومين بالإعدام في لبنان، الذين يعيشون، لسنواتٍ، في حالةٍ من القلق اليومي حول مصيرهم.

لأحكام الإعدام التي تصدر عن المحاكم اللبنانيّة، وبالأخصّ المحاكم الاستثنائيّة.

للعقبات والصعوبات التي تعيق صدور قرارٍ سياسيٍّ سريعٍ بإلغاء عقوبة الإعدام، مع التشديد على ضرورة اتّخاذ خطواتٍ جديدةٍ مجديةٍ باتّجاه إلغاء عقوبة الإعدام.

ندعو

رجال السياسة والبرلمانيّين اللبنانيّين لمتابعة التزامهم للوصول إلى إلغاء عقوبة الإعدام، مرتكزين على المبادرات السابقة، بما يضمن التكامل مع المعاهدات الدوليّة المصادق عليها من الدولة اللبنانيّة.

الدولة اللبنانيّة، التي دخلت في عداد الدول المتوقّفة عن تنفيذ عقوبة الإعدام منذ عشر سنواتٍ، إلى التصويت بالموافقة على قرار وقف تنفيذ الإعدام moratoire في اجتماع الجمعيّة العامة للأمم المتّحدة الذي سيعقد في كانون الأول من العام الحالي ٢٠١٤، وإلى الالتزام بالمعايير الدوليّة فيما خصّ ظروف اعتقال المحكومين بالإعدام في السجون اللبنانيّة. كما ندعوها إلى رفع «سيف ديموقليس» Epée de Damoclès الذي يلقي بثقله على المحكومين بالإعدام في لبنان، القابعين في السجون من دون معرفة مصيرهم، من خلال تحويل العقوبة إلى عقوبةٍ مانعةٍ للحرّية لا مانعةٍ للحياة.

القضاة اللبنانيّين إلى استعمال حقّهم، الممنوح لهم في القانون اللبناني، باللجوء إلى الأسباب التخفيفيّة للامتناع عن إصدار الأحكام بالإعدام.

نقابة المحامين في بيروت إلى متابعة دورها الفاعل، بالتعاون مع نقابة محامي باريس، في تطوير آليّة تدريب المحامين، وحثّهم على الإدلاء بموقفهم الداعم لإلغاء عقوبة الإعدام أمام الهيئات الوطنيّة. كما ندعوها للانضمام إلى «التحالف العالمي ضدّ عقوبة الإعدام»، وتفعيل دور معهد حقوق الإنسان في النقابة في إطار الحملة الوطنيّة المناهضة للإعدام.

نقابة محامي طرابلس للمشاركة الفاعلة في المبادرة التي أطلقتها نقابة محامي بيروت والحملة الوطنيّة.

المحامين للعب الدور الفاعل، للدفاع عن الأشخاص المتّهمين بجرائم تصل عقوبتها إلى الإعدام، ولضمان حماية الحقّ بالدفاع للمتّهمين.

المجتمع المدني لتوسيع الانضمام إلى الحملة الوطنيّة لإلغاء عقوبة الإعدام في لبنان.

جميع المذكورين هنا، للضغط من أجل استصدار قانونٍ يسمح للمحكومين بالإعدام في ظلّ القانون ٩٤/٣٠٢ بتقديم طلب إعادة محاكمة.

أخيراً، المنظّمات التربويّة والقيّمين عليها، لتربية الناشئة على مبادئ حقوق الإنسان واللاعنف ومناهضة عقوبة الإعدام.

والعاملين في مجال التربية والقيّمين على نشر ثقافة حقوق الإنسان للانضمام إلى «شبكة التربية على إلغاء عقوبة الإعدام»، التي أطلقتها «الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة» والجمعيّة الفرنسيّة «معاً ضدّ عقوبة الإعدام».

كلماتٌ أخيرة. شُكر. توزيع إفادات.

السيّد رافاييل شونوي-هازان، مدير عام جمعيّة «معاً ضدّ عقوبة الإعدام» ECPM عقّب، بعد تلاوة التوصيات، قائلاً: «أرى أنه لدينا الكثير من العمل ويجب علينا البدء به اليوم. النضال من أجل إلغاء الإعدام يحتاج إلى طاقةٍ، لأننا بواسطتها سنتمكّن من دفع مجتمعاتنا قُدماً: المجتمع اللبناني والحكومة اللبنانيّة، وكذلك كلّ المجتمعات في كلّ أنحاء العالم. وأنا مقتنعٌ أننا سنصل وخاصّةً في لبنان. أرغب بشكر الآلاف، ولا سيّما الشباب اللبناني الذي انخرط في هذا النضال والتزم به، أشكرهم جميعاً وأقول لهم معاً ضد عقوبة الإعدام سنصل إلى إلغائها».

بدورها **السيّدة أوغاريت يونان** عبّرت عن سعادتها بهذه الندوة، وأكّدت على ما قاله شونوي-هازان عن الحضور الشّاب، «اللافتة ثقته بهذه القضيّة»، والذي قدّم أفكاراً رائعةً وخلّاقة ومفيدة.
وقالت: «كل الناشطين الذين جاؤوا من دولٍ عدّة، واللبنانيّين الذين أتوا من مناطق متنوّعةٍ، من مهنٍ متنوعةٍ، نساءً ورجالاً، وكل الذين حضروا، أحضروا معهم طاقاتهم ووضعوها أمامنا وبيننا...»
وأكّدت أنهم منذ بدأوا في العام ١٩٩٧لم يكن لديهم خوفٌ من أن تتناقص أعدادهم، كانوا دائماً على قناعةٍ أنهم سيزدادون عدداً، على الرغم من أن كثيرين حاولوا تثبيط عزيمتهم وإقناعهم بأن هذه القضايا لا تصل إلى نهايات.
وأضافت: «يسعدني أن العدد يتزايد باستمرار، يسعدني أننا لا نزال نشارك... وأعتقد أن هذا الزخم العالمي، خاصّةً مع وجود أفرادٍ وهيئاتٍ ملتزمة بهذه القضية مثل EPCM، لن يترك مجالاً للبنان للتراجع».
وشرحت أن هذه القضايا، التي توحي بأنها نخبويّةٌ لكنها في الحقيقة تمسّ كل إنسانٍ، تحتاج إلى أناسٍ قلوبهم كبيرةٌ قويّةٌ، تحتاج إلى محامٍ كبيرٍ، أي قويّ القلب والإرادة، تحتاج إلى قاضٍ كبيرٍ، إلى مسؤول سياسيٍّ كبيرٍ، وجمعيّةٍ كبيرةٍ، ومناضلين، وإعلاميّين... وقالت: «فإما أن نضع قلوبنا الكبيرة كلّها فيها، وإما أن تبقى القضيّة بحجم ما وضعناه».

الدكتورة يونان شكرت كل من تعب وعمل لإنجاح هذا المؤتمر، وخصّت بالشكر المنسّقة السيّدة نور حسن والمدير التنفيذي في الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية السيّد سليمان يونان والمنسّق من ECPM السيّد نيكولا براي Nicolas Braye* .

* مسؤول البرامج لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في ECPM؛ منسّق المشروع المشترك مع الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية، ومن ضمنه هذه الندوة، لعامي ٢٠١٣-٢٠١٤؛ يتقن اللغة العربية، وكان ناشطاً في أكثر من هيئة ومشروع للتنمية والتعاون وحقوق الإنسان في بلدان عدّة في المنطقة.

المنسّقة نور حسن حيّت فريق العمل، وسمّت أفراده من الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة وECPM، ومن «شمل»، وشكرتهم على الجهود التي لولاها لما كان ممكناً تحضير وإنجاح الندوة، التي تمنّت أن تكون قد أجابت على تطلّعات المشاركين وتوقّعاتهم. ووجّهت أيضاً شكراً خاصاً إلى نقابة المحامين على استضافتها الندوة في «بيت المحامي»، وشكرت المحاضرين ومديري الجلسات والمدرّبين والشركاء الذين قَدِموا من خارج لبنان، وكلٌّ منهم قدّم إضافات وأغنى ثقافة الجميع.

كما وعدت باسم الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة أن تبقى هذه القضيّة دائماً قيد النقاش، وأن يتمّ تفعيل دور كل الناشطين الأساسيّين فيها، لا سيّما الشبكتين اللتين أُعلن عن تأسيسهما في هذه الندوة، وهما شبكة «التربية على ثقافة مناهضة عقوبة الإعدام» وشبكة «حقوقيّون ضدّ عقوبة الإعدام».

وأعربت السيّدة حسن عن سعادة الجميع بإعادة إطلاق نشاط «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان»، وتوسّعها لتضمّ العديد من الجمعيّات الجديدة. ولم تنسَ شكر أوغاريت يونان ووليد صلَيبي اللذين أطلقا الحملة ومرّرا شعلتها من دون أن يعتزلا القضيّة.

وختمت بالقول: «إنها فقط البداية»... ثم دعت الجميع لتناول الغداء احتفالاً بهذا التلاقي.

وقبل المغادرة، قام المدير التنفيذي في الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية السيّد سليمان يونان ومدير عام جمعية «معاً ضدّ الإعدام» السيّد رافاييل شونوي-هازان، بتوزيع «إفادة مشاركة وتدرّب» على المشاركين الذين تابعوا ورش العمل المتخصّصة؛ مع صورة تذكارية.

الملحقات

ملحق رقم ١: فريق العمل والمتطوّعون.

نظّمت الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة عام ٢٠١٣، من ضمن برنامجٍ سنويٍّ لنشر ثقافة إلغاء عقوبة الإعدام، ورشة عملٍ متخصّصةً وفريدةً من نوعها، لمجموعةٍ مختارةٍ من الناشطين والناشطات في جمعيات وحملات مدنية فاعلة، ومن تربويّين وشباب وحقوقيّين، وذلك بهدف توسيع دائرة الأشخاص المدرَّبين باحترافٍ في هذا المجال، وتمكينهم من اكتساب الحجج وأحدث الطرائق والمعلومات العالميّة والعربيّة والمحليّة.

وقد كانت للناشطين المشاركين في ورشة العمل هذه، مساهمةٌ خاصّةٌ في التحرّك الذي نظّمته الهيئة بمناسبة «اليوم العالمي ضدّ عقوبة الإعدام» في ١١ تشرين الأوّل ٢٠١٣، والذي شارك فيه بشكل لافت طلّاب المدارس الذين كانوا قد تدرّبوا على ثقافة مناهضة الإعدام، حيث أقيمت مسيرةٌ شبابيةٌ احتجاجيّةٌ مؤثّرةٌ، انتقلت مباشرةً من الشارع إلى قاعة محكمة في «قصر العدل» لتحاكم «عقوبة الإعدام»، بوجود وزير العدل، وسفراء دول أوروبية عديدة، وممثّلٍ عن ECPM حضر خصّيصاً للمناسبة، إلى ممثّلي المدارس والجمعيات وإعلاميّين وحقوقيّين...

ثمّ أكمل العديد من هؤلاء الناشطين عملهم النضالي، فأسهموا في التحضير للنّدوة الوطنيّة، حيث شكّلوا إلى جانب فريق عمل الهيئة، خليّةً ناشطةً وفاعلةً قامت بالعديد من التحضيرات اللوجستيّة والفنيّة للندوة على مدى أيّام.

فريق العمل

(تسلسل أبجدي)

• من «الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة»، السيّدات والسّادة: تانيا عوض غرّة، رفيق زخريّا، رنا بساط، سارة تلحوق، سليمان يونان، طلال زيدان، طوني داوود، عصام سباط، عصام منصور، لبنى محمّد، ليال مراد، مازن أبو حمدان، نور حسن، وهلا بو علي.
• من الناشطين والمتطوّعين في الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية وفي «شمل»، السيّدات والسّادة: أسيل نبّوه، أشرف القعسماني، عبدالله حويلي، سامنتا أبو جودة، سناء حسن، شذى بو كامل، كارول عيد، ماريان غطّاس، ناجي سعيد، ونزار حسن.
• من الجمعيّة الفرنسيّة «معاً ضدّ عقوبة الإعدام» ECPM، السيّدات والسّادة: ديسيسلافا راوول، ماريان روسّي، نيكولا براي، وآخرون.

شكرًا

ملحق رقم ٢: لائحة بهيئات «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان»

- الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة*
- جمعيّة عدل ورحمة*
- الجمعيّة اللبنانيّة لحقوق الإنسان*
- جمعيّة الدفاع عن الحقوق والحريّات
- منظّمة العفو الدوليّة – لبنان
- الحزب التقدّمي الاشتراكي
- مؤسّسة جوزف ولور مغيزل
- مؤسّسة حقوق الإنسان والحقّ الإنساني
- «شمل» – شباب مواطنون لاعنفيّون لاطائفيّون*
- المرشديّة العامة للسجون في لبنان
- العمل الراعوي الجامعي
- المؤسّسة اللبنانيّة للسلم الأهلي الدائم
- الحركة الاجتماعيّة
- توق لحقوق الإنسان
- الاتّحاد الدولي للسلام وحقوق الإنسان
- المدرسة اللبنانيّة للتدريب الاجتماعي
- المشروع المسكوني للتربية الشعبيّة
- دار بحوث السلام وحقوق الإنسان – الشمال
- جمعيّة حقوق الإنسان بدون تمييز
- جمعيّة حماية حقوق الإنسان
- حركة المواطن
- لقاء الجزيرة – انطلياس
- مرصاد
- لجنة أهالي المخطوفين والمفقودين في لبنان
- جمعيّة التأهيل الإنساني ومكافحة الأميّة
- مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب
- التيار الوطني الحرّ
- الحزب الشيوعي اللبناني
- حركة الشعب
- الحزب الجمهوري
- حزب الحركة اللبنانيّة
- الحزب العلماني الديموقراطي
- حزب البيئة
- تيار المجتمع المدني
- جمعيّة فرح العطاء
- مؤسّسة عامل
- المركز الدولي للتنمية والتدريب وحلّ النزاعات
- المركز اللبناني للدراسات الدوليّة*
- الجمعيّة اللبنانيّة من أجل ديموقراطيّة الانتخابات
- اتّحاد المقعدين اللبنانيّين
- رابطة الجامعيّين في الشمال – طرابلس
- التجمّع النسائي الديموقراطي اللبناني
- الهيئة اللبنانيّة لمناهضة العنف ضدّ المرأة
- رابطة المرأة العاملة
- جمعيّة كفى عنف واستغلال
- الاتّحاد النسائي التقدّمي
- حركة الشبيبة الديموقراطيّة
- تجمّع الشبيبة الديموقراطي اللبناني
- منظّمة الشباب التقدّمي
- اتّحاد الشباب الديموقراطي
- الاتّحاد الوطني للنقابات
- اتّحاد شباب النهضة
- جمعيّة جيل
- جمعيّة النجدة الشعبيّة اللبنانيّة
- محترف الفن التشكيلي للثقافة والفنون – راشيا الوادي
- جمعيّة الأدب والثقافة – صيدا
- المجلس الثقافي للبنان الجنوبي
- منتدى صور الثقافي
- رابطة الطلاب الجامعيّين للكنيسة الأرمنيّة
- سراج ومداد
- الرابطة الأدبيّة – تنورين
- مؤسّسة رينه معوض
- حركة السلام الدائم
- المركز الحقوقي لقضايا الشأن العام
- اتّحاد حماية الأحداث
- شبكة المنظّمات العربيّة غير الحكوميّة للتنمية
- جمعيّة اللبنانيّات الجامعيّات
- عدل بلا حدود
- مركز الشراكة للتنمية والديمقراطيّة
- الحركة اللبنانيّة للعدالة الانتقاليّة
- أخي الإنسان
- جمعية ألف alef*
- المركز اللبناني للعلاج بالدراما (كاثارسيس Catharsis)
- حزب الخضر
- المركز اللبناني لحقوق الإنسان*
- أمّهات لاعنفيّات للسِلم الأهلي

* هيئة التنسيق الجديدة للحملة – كانون الثاني ٢٠١٤

ملحق رقم ٣: الملف الإعلامي للنّدوة وفيه تعريف بالجمعيّتين المنظّمتين للندوة.

نسخة عن الملف الإعلامي الرسمي الذي تـمّ نشره للدعوة إلى الندوة الوطنية والتعريف بها (١٢ صفحة).

المحتوى

مقدّمة 3
البرنامج 4
الشهادات 6
المنظّمون 7
الهيئة اللّبنانيّة للحقوق المدنيّة (LACR) 7
الجمعيّة الفرنسيّة " معًا ضدّ عقوبة الإعدام" (ECPM) 8
واقع الإعدام في لبنان 9
خارطة الإعدام في العالم 10
عناوين الإتّصال 12

الملفّ الإعلاميّ
الندوة الوطنيّة من أجل
إلغاء عقوبة الإعدام
في لبنان
24 و25 كانون الثاني 2014
بيروت
"بيت المحامي" - نقابة المحامين في بيروت

مقدّمة

كعادتها دوريًّا، تنظّم الهيئة اللّبنانيّة للحقوق المدنيّة "ندوة وطنية من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان" بمشاركة فاعلة من أبرز نشطاء هذه المسيرة، وبحضور ممثّلين عن وزارة العدل والمجلس النيابي وقضاة ومحامين وحقوقيّين وإعلاميين ... ذلك، دعماً لمسيرة "الحملة الوطنية من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان"، التي تواصل نضالها منذ ١٦ عاماً.

هذا العام، تُنظّم الندوة الوطنية بالشراكة مع الجمعيّة الفرنسيّة العالميّة "معًا ضدّ عقوبة الإعدام " ECPM في إطار مشروع مشترك بين الجمعيّتين وبالتّعاون مع نقابة المحامين في بيروت. وتأتي نتيجةً للتوصيات الصادرة عن المؤتمر الإقليمي الأول (الرباط 2012)، والمؤتمر العالمي الخامس ضدّ عقوبة الإعدام (مدريد 2013)، والّذي نظمته الجمعيّة الفرنسيّة " معًا ضد عقوبة الإعدام "ECPM.

تستضيف خبراء وممثّلي هيئات وتحالفات مناهضة لعقوبة الإعدام من 8 بلدان: إسبانيا، إنكلترا، فرنسا، المغرب، الأردن، مصر، فلسطين ولبنان.
كما سيتخلّلها شهادات لمحكومين سابقين ولأهالي ضحايا الجريمة الرافضين كليًّا للعقوبة القصوى. وأيضًا شهادات المحامين "زوّار المحكومين في سجونهم"، ولتلاميذ تدرّبوا على مناهضة الإعدام .
يشتمل البرنامج على: جلسة عامّة ، جلستين متخصّصتين: حقوقية واستراتيجية نضالية، ورشتي عمل تدريبيّتين قانونية وتربوية، إضافة إلى جلسة الافتتاح الرسمية، وجلسة ختاميّة لإعلان التوصيات والخلاصات.
أما النقاشات، فتتمحور بشكل أساسي حول واقع الإعدام في لبنان، من ناحية التشريع والمحكومين القابعين في السجون، ومن ناحية أُخرى مسيرة الحملة الوطنية وسبل تفعيلها واستراتيجيات الشراكة العربية والعالمية، كما تتناول دور المحامين والقضاة في الدفع باتجاه إلغاء هذه العقوبة. إضافةً إلى الدور الأساسي الذي تلعبه التربية في المدارس من أجل إعداد أجيال جديدة مناهضة للإعدام ورافضة لذهنية الانتقام.
وتُعتَبَر ورشتا العمل التدريبيّتان الاحترافيتان، إضافةً نوعيّةً في ندوة هذا العام، حيث تخصّص الأولى لتدريب المحامين والحقوقيين على استراتيجيّات الدفاع عن المحكومين بالإعدام، وتكون الثانية لتدريب العاملين في مجال التربية على منهجيّات تعليم مناهضة عقوبة الإعدام في المدارس.

الأهداف الأساسية لهذه الندوة:

- دعم المسيرة النضالية للـ"حملة الوطنية من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان"، وتجديد الدعوة لانضمام أوسع عدد من هيئات المجتمع المدنيّ إليها، كما إغناء الشراكة وآفاق التضامن العالمي والعربي حول هذه القضية.

- إتاحة الفرصة للتواصل والتعاون بين الهيئات التي تعمل على التربية لنشر ثقافة مناهضة الإعدام، محلياً وعالمياً.

- تفعيل دور المحامين اللبنانيّين وتزويدهم بالآليات القانونيّة المعتمدة عالميًّا، في سبيل الدفاع عن السجناء المحكومين بالإعدام والإسهام في مسيرة إلغاء عقوبة الإعدام.

الملف الإعلامي
الندوة الوطنيّة من أجل
إلغاء عقوبة الإعدام
في لبنان

24 و25 كانون الثاني 2014
بيروت
"بيت المحامي" - نقابة المحامين في بيروت

البرنامج

اليوم الأول: الجمعة 24 كانون الثاني 2014

12:30 - 12:00 الجلسة العامة الافتتاحيّة

كلمة ترحيب من الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية:

- **السيّدة نور حسن** (لبنان): منسّقة النّدوة

بمشاركة كلّ من :

- **سعادة النقيب جورج جريج** (لبنان): نقيب المحامين في بيروت
- **المفكر اللاعنفي وليد صلّيبي** (لبنان): المبادر إلى إطلاق "الحملة الوطنيّة لإلغاء الإعدام في لبنان"؛ مؤسّس جامعة "أونور"
- **سعادة النقيب ميشال الخوري** (لبنان): نقيب المحامين في طرابلس
- **السيّد رافاييل شونوي هازان** (فرنسا): مدير عام جمعيّة "معًا ضد عقوبة الإعدام" -ECPM
- **السيّد نيكلاس كوبون** (السويد): سفير دولة السّويد في لبنان
- **السيّدة أنجيلينا إيخهورست** (الاتحاد الأوروبي): سفيرة بعثة الاتحاد الأوروبي في لبنان – EU
- **معالي النقيب شكيب قرطباوي**(لبنان): وزير العدل في لبنان
- كلمة عضو اللجنة العالمية لمناهضة عقوبة الإعدام: **معالي البروفسور ابراهيم نجّار** (لبنان)
International Commission against Death Penalty -ICDP

شهادة مؤثّرة من أهالي ضحايا الجريمة المناهضين للإعدام:"مبدأ السّماح"

- **السيّدة جو بيري والسيّد باتريك ماغي** - (المملكة المتّحدة) "building bridges for peace"

فقرة فنيّة- تربوية خاصة بالمناسبة

تلاميذ تدرّبوا مع **الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية على ثقافة مناهضة الإعدام، ينشدون كلمات** محكوم بالإعدام زارته الهيئة في سجن روميه وكتب قصيدة للحرّية ولتحمّل المسؤولية

وقفة خاصة بالحملة الوطنية

الإعلان عن إعادة انطلاقة الحملة الوطنيّة وعن هيئة التنسيق الجديدة: صورة تذكاريّة

14:00 - 13:30 كوكتيل

15:45 - 14:00 الجلسة العامّة الثانية

عقوبة الإعدام في لبنان: واقع أليم وتحدّيات، **ومسيرة إنجازات**

إدارة الجلسة:

- **د.بول مرقص** (لبنان): محام، مؤسس جمعيّة جوستيسيا، أعدّ دراسة خاصّة بعقوبة الإعدام في إطار الخطّة الوطنيّة البرلمانية لحقوق الإنسان التي أطلقت عام 2012

المحاضرون:

- **الكاتبة أوغاريت يونان** (لبنان): المبادرة إلى إطلاق "الحملة الوطنيّة لإلغاء عقوبة الإعدام في لبنان".
- **الأستاذ غسّان مخيبر** (لبنان): نائب في البرلمان اللبناني، عضو في "الحملة الوطنية لإلغاء عقوبةالإعدام في لبنان".
- **القاضي رجا أبي نادر** (لبنان): رئيس مديريّة السّجون في وزارة العدل.
- **المقدّم زياد قائدبيه** (لبنان): رئيس وحدة حقوق الإنسان في وزارة الداخليّة.

16:00 - 15:45 استراحة

www.abolition.fr
www.deathpenaltylebanon.org

الملف الإعلامي
الندوة الوطنيّة من أجل
إلغاء عقوبة الإعدام
في لبنان

24 و25 كانون الثاني 2014
بيروت
"بيت المحامي" - نقابة المحامين في بيروت

17:30-16:00 الطاولة المستديرة الأولى
"استراتيجيّات هيئات المجتمع المدني في مناهضة عقوبة الإعدام: محليًّا وعالميًّا وعربيًّا"

إدارة الجلسة:
- **د. ماري غنطوس** (لبنان): مؤسّسة "المركز اللبناني للدراسات الدولية"، عضو في "الحملة الوطنيّة"

المحاضرون:
- **السيّدة تغريد جابر** (الأردن): مديرة المنظّمة الدوليّة للإصلاح الجنائي- فرع الشّرق الأوسط
- **السيّد رافاييل شونوي-هازان** (فرنسا): مدير عام جمعيّة "معًا ضد عقوبة الإعدام"، نائب رئيس التحالف العالمي ضدّ عقوبة الإعدام - World Coalition Against Death Penalty
- **الأستاذ مصطفى الزّنيدي** (المغرب): منسّق التحالف المغربي من أجل إلغاء عقوبة الإعدام
- **الأب هادي العبّا** (لبنان): مؤسّس "جمعيّة عدل ورحمة"؛ المنسّق الحالي "الحملة الوطنيّة لإلغاء عقوبة الإعدام في لبنان"

اليوم الثّاني: السّبت 25 كانون الثاني 2014

10:30 - 9:00 الطاولة المستديرة الثّانية
"دور المحامين في مناهضة عقوبة الإعدام؛ آفاق التعاون بين نقابتي بيروت وطرابلس ونقابة باريس"

إدارة الجلسة:
- د. جنان الخوري (لبنان): رئيسة القسم الحقوقي في مركز المعلوماتيّة القانونيّة في الجامعة اللبنانيّة

المحاضرون:
- **سعادة النقيب جورج جريج (لبنان): نقيب المحامين في بيروت- لبنان**
- السيّدة ماري أليكس كالو برنارد (فرنسا): محامية جنائيّة، عضو مجلس نقابة المحامين في باريس
- **سعادة النقيب ميشال خوري (لبنان): نقيب المحامين في طرابلس - لبنان**
- البروفسور لويس أرّويو زاباتيرو (اسبانيا): خبير قانوني وشخصية أكاديمية، أسهم في إطلاق اللجنة العالمية لمناهضة عقوبة الإعدام ICDP.

شهادة خاصّة من زائرين دائمين للمحكومين بالإعدام في السّجون:
استراتيجيّات خاصّة ورسائل من المحكومين "للغفران وتحمّل المسؤوليّة".
- المحامي رفيق زخريا؛ الهيئة اللبنانية للحقوق المدنيّة LACR
- المحامي زياد عاشور؛ جمعيّة عدل ورحمة AJEM

10:30 - 11:00 استراحة

11:00 - 13:00 ورشتا عمل بالتوازي

ورشة عمل 1:
"تدريب المحامين على استراتيجيّات الدّفاع عن المحكومين بالإعدام"

المدرّبون والمدرّبات
- **السيّدة آن سوليلياك** (فرنسا): ممثّلة عن نقابة محامي باريس
- **السيّدة حسنا عبد الرّضا** (لبنان): محاميّة، ناشطة في مجال حقوق الإنسان مع المركز اللّبناني لحقوق الإنسان.
- **السيدة ثريا بووينز** (بريطانيا): مديرة مكتب الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في منظمة REPRIEVE
- شهادة محكومة سابقة بالإعدام: السيّدة أنطوانيت شاهين

* المشاركون/ المشاركات في هذا التدريب: محامون وحقوقيّون، أعضاء لجنة المعونة القضائيّة ومعهد حقوق الإنسان في نقابتي المحامين في طرابلس وبيروت، أعضاء معهد الدروس القضائيّة، أساتذة مادّة الحقوق وحقوق الإنسان في الجامعات...

ورشة عمل 2:
"التربية على ثقافة مناهضة عقوبة الإعدام"

المدرّبون والمدرّبات:
- **السيّدة ماريان روشي** (فرنسا): مسؤولة برنامج "التربية والتحسيس على إلغاء الإعدام" -ECPM.
- **السيّدة تانيا عوض غزّة** (لبنان): مدرّبة في أول برنامج لبناني للتربية على مناهضة الإعدام لجمعية LACR.
- **السيّد مصطفى مرزاوي** (المغرب): المنظّمة المغربيّة لحقوق الإنسان -OMDH
- **السيّدة جوليا أبو كرّوم (لبنان)**: منسّقة التربية على حقوق الإنسان- منظّمة العفو الدّوليّة- لبنان

* المشاركون/ المشاركات في هذا التدريب: معلّمون وتربويّون؛ مدرّبون في مجالات التربية وحقوق الإنسان؛ أساتذة حقوق الإنسان في الجامعات؛ ناشطون في جمعيات ونوادٍ تربوية...

13:30 - 13:00 جلسة ختاميّة:
إعلان التوصيات والمقترحات الصادرة عن النّدوة:
- **الأستاذ عصام سباط** (لبنان): محام؛ ممثّل الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية
- **السيّد رافاييل شونوي- هازان** (فرنسا): مدير عام جمعية "معًا ضدّ الإعدام" -ECPM.

13:30 غداء

www.abolition.fr

الملفّ الإعلاميّ
الندوة الوطنيّة من أجل
إلغاء عقوبة الإعدام
في لبنان

24 و25 كانون الثاني 2014
بيروت
"بيت المحامي" - نقابة المحامين في بيروت

شهادات

أهالي ضحايا الجريمة، محكومون سابقون بالإعدام، تلاميذ مدارس، ومحامون مناضلون ضدّ العقوبة القصوى يدلون بشهاداتهم والتزامهم قضيّة مناهضة عقوبة الإعدام

السيّدة أنطوانيت شاهين - لبنان
محكومة سابقة بالإعدام

السيّدة جو بيري - المملكة المتّحدة
إبنة أحد ضحايا هجوم إرهابي حصل عام 1984

السيّد باتريك ماغي - المملكة المتّحدة
مرتكب الهجوم الإرهابي عام 1984
محكوم سابق بالإعدام

- تلاميذ المدارس الذين تدرّبوا على ثقافة مناهضة عقوبة الإعدام
- الأستاذ رفيق زخريّا، محامٍ مناضل ضدّ عقوبة الإعدام LACR
- الأستاذ زياد عاشور، محامٍ مناضل ضدّ عقوبة الإعدام AJEM

المنظّمون

الهيئة اللّبنانيّة للحقوق المدنيّة

LACR
الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية
Lebanese Association for Civil Rights
Association Libanaise pour les Droits Civils

تأسست الهيئة اللّبنانيّة للحقوق المدنيّة عام 2003 **استكمالاً** لنضال **مدني مستمرّ** منذ عام 1983؛ أطلقها اثنان من روّاد ثقافة اللاّعنف **في لبنان والعالم العربي: وليد صليبي وأوغاريت يونان؛ مفكّران وباحثان،** مناضلان لاعنفيّان، مؤسّسا التدريب الناشط في لبنان، ومؤسّسا **أول أكاديميّة للّاعنف في العالم "أونور".**

الهيئة اللّبنانيّة للحقوق المدنيّة هي مؤسسة وعضو في عدد من الشبكات المحليّة، الإقليميّة، والعالميّة. وتدير وتنسّق **حملتين مدنيّتين أساسيّتين في لبنان: الحملة الوطنيّة من أجل قانون لبناني للأحوال الشخصيّة،** والحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام.

أطلقت الهيئة اللّبنانيّة عدد من المبادرات والمؤسّسات:

- بلاد (بيوت اللاّعنف واللاّطائفيّة **والديمقراطيّة**، نواة تربويّة إجتماعيّة بديلة)
- شمل (شباب مواطنون لاعنفيّون لاطائفيّون، حركة سياسيّة)
- أمّهات لاعنفيّات من أجل السّلم الأهلي
- لاعنفيّون بلا حدود (شبكة إقليميّة عربيّة)
- **جامعة "أونور" (جامعة اللاّعنف وحقوق الإنسان في العالم العربي)**
(Academic University for Nonviolence and Human Rights) AUNOHR

مساهمات "الهيئة اللّبنانيّة للحقوق المدنيّة" في النّضال ضدّ عقوبة الإعدام، وشراكات:

تسعى الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة الى تفعيل النضال ضدّ عقوبة الإعدام من خلال: برامج دوريّة، إدارة وتنسيق الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام، الشراكة مع **منظّمات عالميّة** مثل: "معاً ضدّ عقوبة الإعدام" ECPM، والمنظّمة الدوليّة للإصلاح الجنائي PRI، والعضويّة في التحالف العالمي ضدّ عقوبة الإعدام وفي تحالفات عربيّة مناهضة للإعدام.

قامت الهيئة اللبنانيّة بالعديد من التحرّكات الميدانيّة المتنوّعة والإبداعيّة، **بما في ذلك الإحتفال باليوم العالمي** من أجل إلغاء عقوبة الإعدام.

على المستوى القانوني، أعدّت الهيئة اللبنانيّة دراسة شاملة لقانون العقوبات اللّبناني أطلقتها عام 2006 بدعم من سفارة ألمانيا في لبنان. وقد شكّلت هذه الدّراسة الأساس لمشروع القانون الذي اعتمدته الحملة الوطنيّة والذي قدّمه الى البرلمان النائب والعضو في الحملة الأستاذ غسّان مخيبر.

كما قامت الهيئة، وبالتعاون مع الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام بعدد من حملات اللوبي السّياسي. وقد قامت باستطلاع رأي للنوّاب عام 2009- 2010، تبيّن خلاله بأنّ 67% من النوّاب هم مع الإلغاء الفوري أو التدريجي لعقوبة الإعدام.

في التربية والتدريب والتثقيف: للمرّة الأولى في لبنان، " شبكة المدارس المناهضة للإعدام" في طور الإنشاء، وذلك بفضل برامج التربية الرّائدة التي يقوم بها فريق الهيئة اللّبنانيّة منذ **أكثر من 13** عامًا.

حاليًّا، وفي إطار مشروع مشترك مع جمعيّة " معاً ضدّ عقوبة الإعدام"، تُتابع الهيئة توعية مئات الطلاّب من مدارس في مختلف المناطق اللبنانيّة على ثقافة مناهضة عقوبة الإعدام، وذلك استنادا الى الدليل التدريبي الأول من نوعه والذي أعدته د. أوغاريت يونان بعنوان " نقول لا لعقوبة الإعدام".

كما تنظّم الهيئة سنويًّا ورش عمل تدريبيّة أولى من نوعها، للناشطين والحقوقيّين وممثلي المجتمع المدني، سعيًا لنشر ثقافة مناهضة عقوبة الإعدام، وتوسيع عدد النشطاء وتفعيل النّضال **من أجل إلغاء العقوبة القصوى. كما تسعى** جاهدةً الى تسليط الضوء على هذه القضيّة **في الإعلام المرئي والمسموع والمكتوب: مقابلات، مقالات، لقاءات مع الصحافيين، أفلام، كتيّب وموقع إلكتروني شامل يوثّق** تاريخ الحملة الوطنيّة.

عام 2005، **كُرّمَ وليد صلّيبي وأوغاريت يونان** بـ"جائزة الجمهوريّة الفرنسيّة لحقوق الإنسان" تقديرًا لدورهما الرّيادي والمثابر من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان.

الملفّ الإعلاميّ
الندوة الوطنيّة من أجل
إلغاء عقوبة الإعدام
في لبنان

24 و25 كانون الثاني 2014
بيروت
"بيت المحامي" - نقابة المحامين في بيروت

المنظّمون

معًا ضدّ عقوبة الإعدام ECPM

توحيد جهود المناهضين لعقوبة الإعدام في العالم أجمع

تهدف جمعيّة "معًا ضدّ عقوبة الإعدام" الى النضال من أجل إلغاء عقوبة الإعدام وأصبحت الجمعيّة اليوم الشريك المُفضّل لدى الدّول من أجل تنسيق الحراك، بعد أن وحّدت تحت سقفها المجتمع المدني في المؤتمرات العالمية وفي التحالف العالمي ضدّ عقوبة الإعدام الذي تنتمي إليه الجمعيّة بصفتها عضو مؤسس.

م الجمعيّة بتنسيق عمل مجموعة غير رسميّة مؤلّفة من تسع دول، تعرف بالمجموعة الأساسيّة، وتجنّد إتصالاتها الدبلوماسيّة من أجل إلغاء الإعدام وتنظيم المؤتمرات...

تعزيز القدرات والتعاون مع الشركاء المحليين

تساعد جمعيّة "معًا ضدّ عقوبة الإعدام" الناشطين المناهضين للإعدام من خلال المبادرة الى إقامة لقاءات بهدف تنظيم أنفسهم والتفاعل فيما بينهم وتسهيل عمليّة إنشاء تحالفات وطنيّة أو إقليميّة مناهضة لعقوبة الإعدام.

كما تدعم الجمعيّة الشركاء المحليين في عملهم وتشاركهم في تنظيم النشاطات الهادفة الى تعزيز إلغاء عقوبة الإعدام في الدّول التي لا تزال تنفذ عقوبة الإعدام والدّول التي أوقفت التنفيذ.

ويتمركز نشاط الجمعيّة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وعلى وجه الخصوص في التحالفات المغربية والتونسية واللبنانية المناهضة للإعدام وكذلك تحالف وسط وشرق أفريقيا بالشراكة مع جمعية الثقافة من أجل السلام والعدالة (جمهورية الكونغو الديمقراطية) ومؤسسة مبادرة حقوق الانسان (أوغندا).

نشر المعلومات والثقافة والتوعية في صفوف الرأي العام

تسعى الجمعيّة جاهدةً الى نشر ثقافة إلغاء عقوبة الاعدام حتى ضمن الدّول التي ألغت الإعدام، باعتبار أنّ عقوبة الإعدام لن تلغى نهائيًا ما لم يتمّ نشر الوعي حول ضرورة إلغائها، لذلك قامت الجمعية بتطوير وسائل المعلومات والتوعية من أجل الجميع، وهي:

- الموقع الالكتروني: www.abolition.fr والنشرة الشهرية والبريد الالكتروني الّذي يتمّ ارساله الى ما يقارب 30000 شخص.
- مجلّة "إلغاء عقوبة الإعدام" التي طبعت منها 10000 نسخة بالشراكة مع جريدة Ouest France .

تعمل الجمعيّة منذ العام 2009 على تطوير برنامج تعليمي حول إلغاء الاعدام مخصّص للأساتذة والمدارس (ويتضمّن مداخلات، وورشات عمل تدريبية حول إشكالية عقوبة الإعدام وأسباب إلغائه، ومواد تربويّة ونماذج من مناهج التعليم..)
وقد تخطّى هذا البرنامج التعليميّ الحدود الفرنسية ليصل الى المغرب وتونس ولبنان وخصوصًا الى إسبانيا وذلك بالشراكة مع الناشطين المحليّين.

العمل لصالح المحكوم عليهم بالاعدام في العالم أجمع

تتولّى جمعيّة "معًا ضدّ عقوبة الإعدام" بعثات لتقصّي الحقائق في أروقة الموت في السجون بهدف نشر تقارير مفصّلة عن الوضع الجزائي للمحكومين وظروفهم داخل السجن: في العام 2005، في جمهورية الكونغو الديمقراطية (الحائزة على جائزة حقوق الانسان من الجمهورية الفرنسية) وفي العام 2006، في روندا، وفي بوروندي في العام 2007.
وقامت الجمعية في العام 2010 بزيارة الولايات المتحدة الأميركية لإجراء مهمّة تقصّي الحقائق في ثماني ولايات، وهي: كاليفورنيا وميسيسيبي وأوكلاهوما وبنسلفانيا وتينيسي وتكساس وأوتاوا وفيرجينيا. كما أنهت الجمعيّة للتوّ بعثتين لتقصي الحقائق في تونس والمغرب.

تتضمّن المساحة المخصّصة ل "المحكومين بالاعدام" على الموقع الالكتروني abolition.fr أكثر من 474 بطاقة تعريف بالمحكومين من 36 دولة مختلفة، وتسمح للمواطنين بالتواصل معهم من خلال المراسلات.

وأخيرًا، تسعى جمعيّة "معًا ضدّ عقوبة الإعدام" على استنفار الرأي العام حول الضّرورة الملحّة لإدانة الموت من خلال حملات على الصعيد الدوّلي.

الملفّ الإعلاميّ
الندوة الوطنيّة من أجل
إلغاء عقوبة الإعدام
في لبنان

24 و25 كانون الثاني 2014
بيروت
"بيت المحامي" – نقابة المحامين في بيروت

واقع الإعدام في لبنان:

القانون اللبناني مفعم بالإعدام، منذ تشريعه. والإعدام يتمّ، شنقاً أو رميًا بالرصاص.
على مرّ السنين وإلى الآن، **مئات حكموا بالإعدام في لبنان، ونُفّذ الحكم بحق 51 شخصًا** منذ الاستقلال عام 1943، فضلاً عن إعدامات "شبه رسمية" نفّذتها قوى الأمر الواقع إبّان الحرب الأهلية (1975-1990) **ولم يشملها أيّ إحصاء**، حتّى اليوم.

يبلغ عدد المحكومين بالإعدام القابعين في السجون اللبنانية اليوم 54 شخصًا بين لبنانيين وعرب وأجانب، معظمهم في سجن رومية المركزي. السمة المشتركة بينهم: الفقر والتهميش الاجتماعي.

بعد الحرب، تعرّض **قانون العقوبات اللبناني لنكسة كبيرة عام 1994**، حيث أُعيد العمل بقانون "القاتل يُقتل"، وذلك **بموجب القانون رقم 302/94**، الذي شلّ دور القاضي وألغى الأسباب المخفّفة ليحكم في كلّ **جريمة قتل، قصدًا أو عمدًا**، بالإعدام.
وكان النص الأول لهذا القانون صدَرَ عام 1959 إثر فتنة 1958، ثمّ جرى تجميده خلال الحرب الأهلية، ليعود ويحصد خلال 4 سنوات بعد إعادة تفعيله، 14 شخصًا أعدِموا بين 1994 و1998، عدا عن آخرين صدرت بحقّهم أحكام في ظل **ذلك القانون وما زالوا قابعين في أروقة الموت.**

في 2001/7/25، ألغى القانون 94/302، **بشبه إجماع داخل المجلس النيابي، وكان ذلك أول إنجاز رسميّ في رصيد** "الحملة الوطنية من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان"، والتي كانت وضعت هدفًا أولًا لها إلغاء هذا القانون وبنت له استراتيجيّة متكاملة نفّذتها بتضامن ومثابرة وإبداع.

أتى إطلاق مسيرة إلغاء الإعدام في لبنان، بمبادرة من وليد صلّيبي وأوغاريت يونان، في مطلع العام 1997. وقد شكّلت الانطلاقة الميدانية للحملة، مفصلاً في تاريخ مناهضة الإعدام في لبنان، من خلال"اعتصام الحداد" الذي حمل شعار **"إننا نعلن الحداد على ضحايا الجريمة الأولى وعلى ضحايا الإعدام "** (د. صلّيبي)، وجرى تنفيذه عند الرابعة فجراً أثناء تنفيذ حكم الإعدام بحق شابّين في الساحة العامّة في طرجا (كسروان). في الإطار نفسه، صدر بيان للمطالبة بوقف الإعدام، **موقّع من سبع جمعيات، بمبادرة من الأب هادي العيّا** مؤسّس جمعية "عدل ورحمة" ومن "جمعيّة الدفاع عن الحقوق والحرّيات – عدل". **ومنذ ذلك التاريخ، وبمشاركة مناهضي هذه العقوبة من أفراد وهيئات مدنية، وُلدَت "الحملة الوطنية"** تدريجيا، واستمرّت تتوسّع، لتضمّ لاحقًا 64 **هيئة مدنية وحزب وعشرات الناشطين، فشكّلت** أول تحالف في تاريخ لبنان تحت عنوان إلغاء الإعدام، راكم على مدى 16 سنة إنجازاتٍ وخطواتٍ تأسيسيّة متينة.

عام 2000 **حمل زخمًا إضافيًّا** لهذه القضية، جرّاء **موقف الرئيس سليم الحص، رئيس الوزراء آنذاك، حين امتنع عن التوقيع على مرسومي تنفيذ حكم إعدام بحق شابين، بل أوقف تنفيذ المرسوم الذي حاولوا تمريره أثناء وجود الرئيس الحص خارج** البلاد، مغلبا ضميره على القانون...

وبين 2004 و2013، طُرحت خمسة اقتراحات ومشاريع قوانين لإلغاء الإعدام، انطلقت نتيجة الحراك الذي أسّسته الحملة الوطنية. وقد تقدّم بها نواب ووزراء عدل وبالطبع الحملة الوطنية ، لكن من دون أن تتمّ مناقشة أيّ منها رسمياً. اقتراح القانون الذي أعدّته الحملة، وقّع عليه النائب والعضو في الحملة الأستاذ غسّان مخيبر، وأدخله رسمياً إلى المجلس النيابي. كذلك، كرّس **المجلس النيابي في بادرة ريادية له، مبدأ إلغاء هذه العقوبة، في إطار الخطة الوطنية لحقوق الإنسان التي** أطلقها عام 2012.
وزيرا العدل السابق والحالي، أدخلا إلى وزارة العدل هذا المبدأ أيضاً، حيث تقدّم كلّ **منهما بمشروع قانون لهذه الغاية.**
كما حمل القانون المقرّ حول تخفيض العقوبة عام 2011، إنجازاً قانونياً للحدّ من تنفيذ عقوبة الإعدام...
وهكذا، الخطوات تتضافر، لجعل لبنان يتخلّى تدريجيًّا عن حكم الموت.

أما آخر تنفيذ إعدام في لبنان، فتمّ في 2004/1/19، أي قبل عشر سنوات، حيث أُعدم ثلاثة أشخاص في الوقت نفسه داخل سجن رومية، إثنان رميًا بالرصاص وواحد شنقًا، **بينما كان ممثلو "الحملة الوطنية" وناشطون مناهضون للإعدام يفترشون** الأرض على مقربة من السجن، حتى الفجر، وأصواتهم تدوّي في مساحات الظلام "لا تقتل"...

ومنذ ذلك الحين، يشهد لبنان حالة وقف تنفيذ (moratorium) غير معلن أو غير رسمي، فيما يستمرّ القضاء اللبناني في إصدار أحكام الإعدام من دون أن توقّع السلطة التنفيذيّة مراسيم التنفيذ. **وفيما الأصوات تتعالى تأييداً للإعدام، إلّا أن** لبنان بات على مسافة، ليست ببعيدة، من الدول الـ 140 التي تخلّت **عن عقوبة الإعدام في العالم.**

الملف الإعلامي
الندوة الوطنيّة من أجل
إلغاء عقوبة الإعدام
في لبنان

24 و25 كانون الثاني 2014
بيروت
"بيت المحامي" - نقابة المحامين في بيروت

خارطة الإعدام في العالم

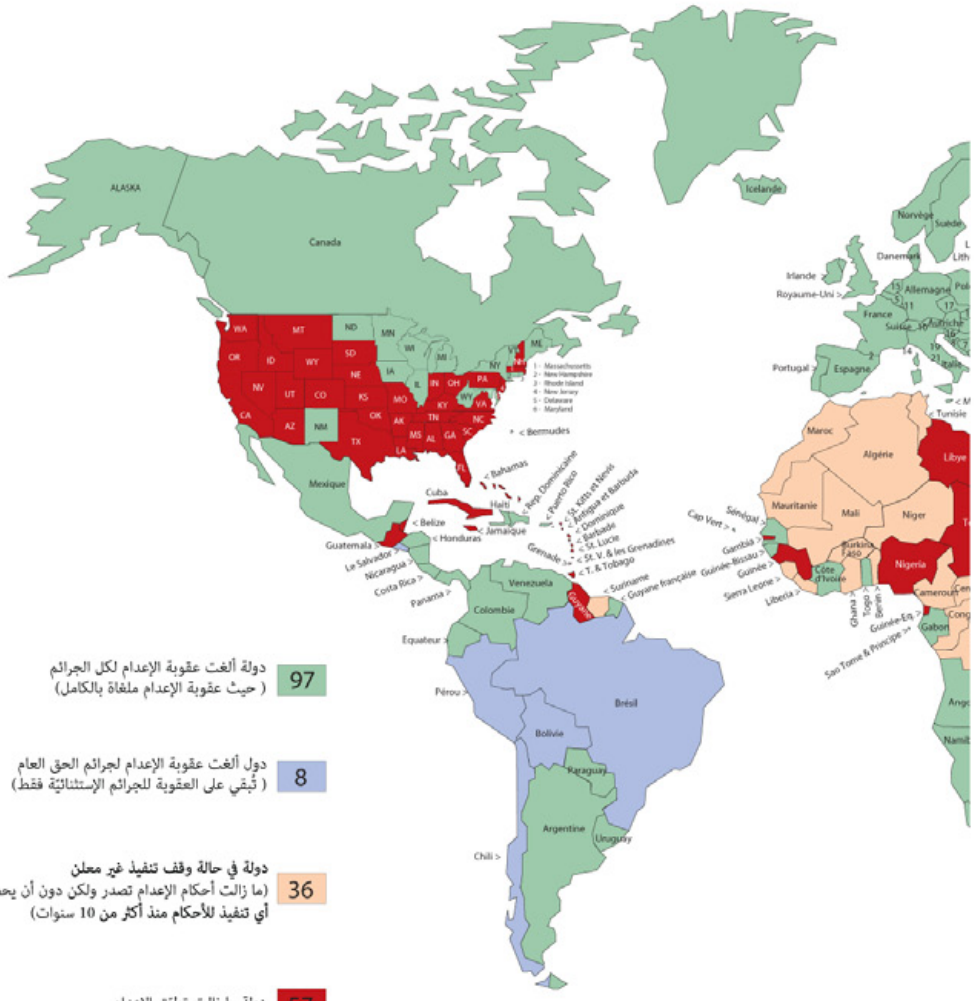

97 دولة ألغت عقوبة الإعدام لكل الجرائم
(حيث عقوبة الإعدام ملغاة بالكامل)

8 دول ألغت عقوبة الإعدام لجرائم الحق العام
(تُبقي على العقوبة للجرائم الإستثنائيّة فقط)

36 **دولة في حالة وقف تنفيذ غير معلن**
(ما زالت أحكام الإعدام تصدر ولكن دون أن يحصل
أي تنفيذ للأحكام منذ أكثر من 10 سنوات)

57 دولة ما زالت تطبّق الإعدام

10

www.abolition.fr
www.deathpenaltylebanon.org

الملفّ الإعلامي
الندوة الوطنيّة من أجل
إلغاء عقوبة الإعدام
في لبنان

24 و25 كانون الثاني 2014
بيروت
"بيت المحامي" - نقابة المحامين في بيروت

خارطة الإعدام في العالم

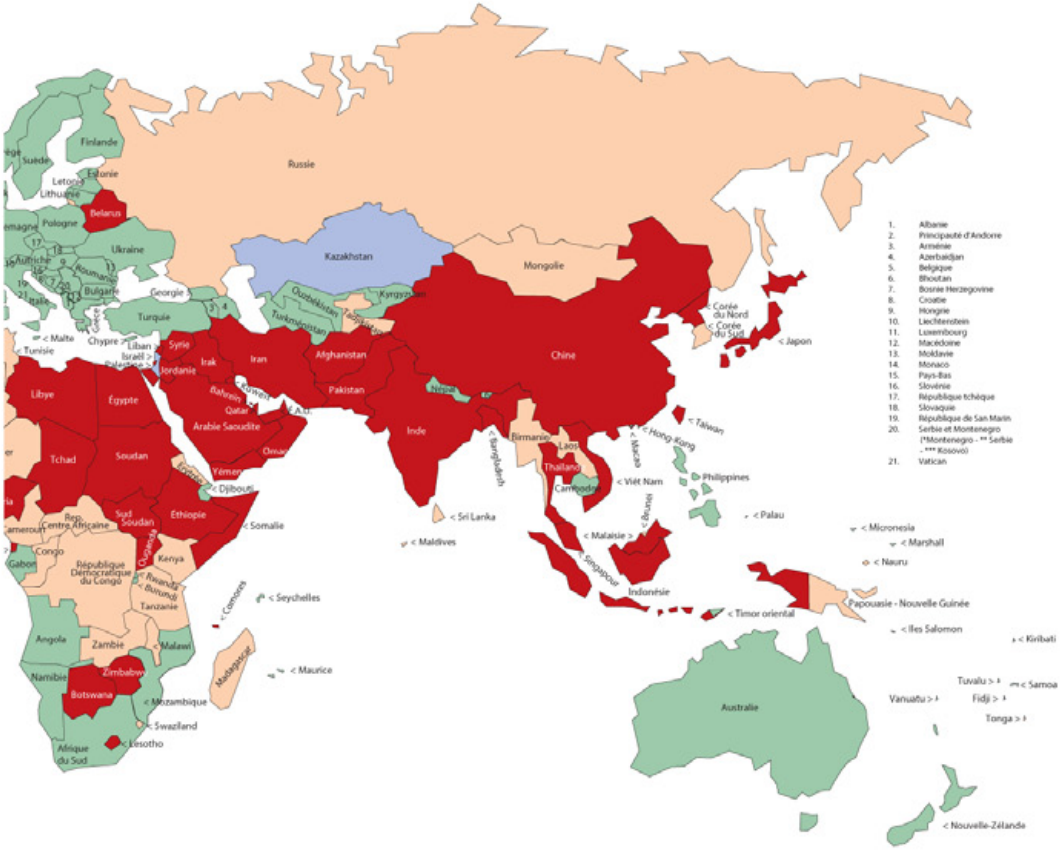

LACR

11

www.abolition.fr
www.deathpenaltylebanon.org

الملفّ الإعلاميّ
الندوة الوطنيّة من أجل
إلغاء عقوبة الإعدام
في لبنان
24 و25 كانون الثاني 2014
للاتّصال:
السيّدة تانيا عوض غرّة
المسؤولة الإعلاميّة (الهيئة اللبنانية للحقوق المدنيّة)
المكتب: 9611445333+ / 96170111382+
خلويّ: 9613221255+
بريد إلكتروني: abolition@houkoukmadania.org
tanyaghorra@yahoo.com
السيّدة ديسيسلافا راوول
مسؤولة الإتصالات (ECPM)
هاتف: 33180877052+
خلويّ: 33613262912+
بريد إلكتروني: draoul@abolition.fr
Ensemble
contre
la peine
de mort
LACR
الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية
Lebanese Association for Civil Rights
Association Libanaise pour les Droits Civils
www.abolition.fr
www.deathpenaltylebanon.org

ملحق رقم ٤: بروشور عن «الحملة الوطنيّة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان منذ ١٩٩٧»

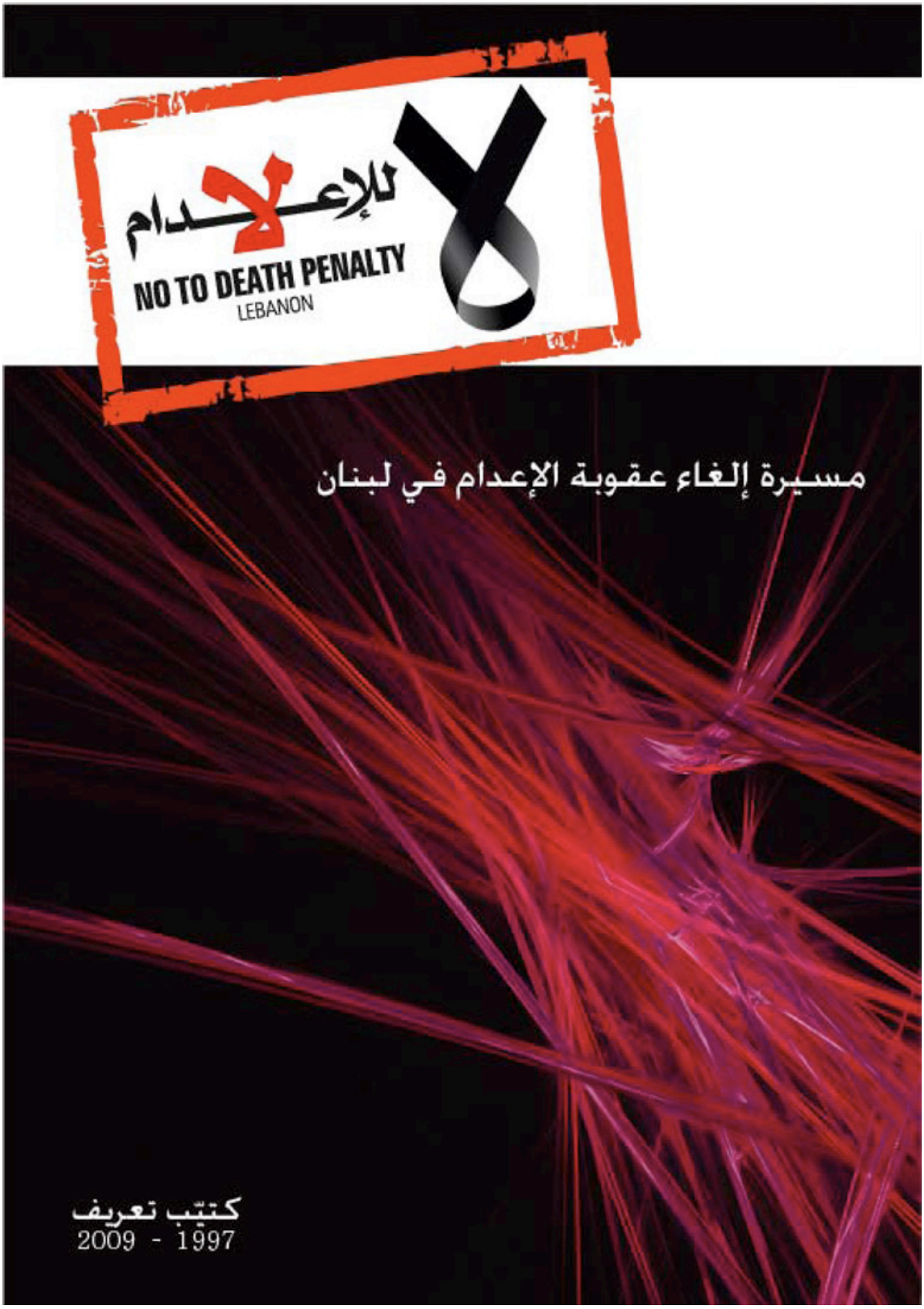

كتيّب تعريف بالحملة الوطنية، أعدّته الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية عام ٢٠٠٩ دعماً للحملة ولتوثيق ١٣ سنة من مسيرتها (٢٠ صفحة). الكتيّب متوافر بالعربية والإنكليزية، مع نص مترجم إلى الفرنسية.

« اعتصام الحَداد » ١٩٩٨/٥/٢٠

اعتصامٌ أول من نوعه في لبنان والمنطقة، شكّل الانطلاقة الميدانية لـ"الحملة الوطنية"، نُفّذ باللباس الأسود عند الرابعة من فجر الأربعاء ٢٠ أيار ١٩٩٨، في موعد تنفيذ الإعدام بحق الشابين وسام نايف عيسى النبهان وحسن ندى أبو جبل. شابان كانا ارتكبا جريمة قتل بدافع السرقة، في بلدة طبرجا – كسروان، وذهب ضحيتها شربل أنطوان السقيّم وشقيقته ماري العمّ. فجاء مرسوم تنفيذ الحكم في المحلّة نفسها في الساحة العامة في طبرجا.

فكرة التحرك وشعاره أطلقهما د. وليد صليبي، المبادر إلى "الحملة الوطنية"، وذلك خلال يوم على تنفيذ الإعدام، لإعلان: «الحَداد على ضحايا الجريمة الأولى وعلى ضحايا الإعدام».

٣٠ عضواً وناشطاً في "حركة حقوق الناس"، بينهم مجموعة من الشباب أتوا مع الأب هادي العيّا- مؤسس "جمعية عدل ورحمة"، اعتصموا على مقربة من منصّة المشنقة رافضين إيلاء وجههم لها ولعملية الإعدام، واعترضوا الطريق ببافطةٍ من قماش أسود وكلمات بالأبيض، ووقفوا بوجه سيارات القضاة ورجال الدين والأمن والإعلام وسائر الموجودين هناك، في ظل دهشة واستغراب من الجميع... وذلك على مرأى من المحتشدين بالمئات في الطرقات وعلى الشرفات وسطوح المنازل، وهؤلاء استيقظوا باكراً وبحماسة ليصفقوا لحظة الشنق ابتهاجاً...
وسائل الإعلام بالعشرات، محلية وعربية وعالمية، نقلت الحدث خبراً أولاً بوجه خبر الإعدام، واعتبرته علامة فارقة في تاريخ مناهضة الإعدام في لبنان.
كذلك فعلت "دار النهار" التي كرّسته حدث العام ١٩٩٨ (الصورة) ضمن المجلّد الذي أصدرته بعنوان "لبنان القرن في صُوَر (١٩٠٠-١٩٩٩)".

"الإعدام" مشهد إنشاديّ

شعر: جوزيف حرب | تلحين: نداء أبو مراد

-١-

المجموعة :

المحكوم بالإعدام
مش هوّي اللي وحدو
ارتكب الجريمه

العادات اللّي صارت
وحشيه وقديمه

الحياة اللّي مش كريمه

القانون، السلطان
الفقر، والحرمان

النظام اللّي بيذلّ
حرية الإنسان

هنّي مشتركين
كلّن بالجريمه

المحكوم بالإعدام
ليش وحدو بينعدم

-٢-

القاضي:

باسم الشعب

المجموعة:

الشعب ما تعدملو بإسمو
المحكوم بالإعدام،
إلا إذا موافق

القاضي:

باسم الشعب

المجموعة:

والشعب ما فيك تحكملو بإسمو
إذا هوّي ضد قانون الاعدام،
وتعليق المشانق

-٣-

الجمهور (١):

لازم تعدموه

الجمهور (٢):

لازم ترحموه

الجمهور (١):

حتى الإنسان من القاتل تحموه
لازم القاتل تعدموه

الجمهور (٢):

لازم تحكموه بس من الحياة
ما فيكن تحرموه

الجمهور (١):

فليقتل القاتل
قتل القاتل عدل
القاتل يُقتل

الجمهور (٢):

قتل القاتل عدل
بس الرّحمه أعدل
بين العدل وبين الرّحمه
الرّحمه أعدل
أقدس، أكمل.
ليش مرفض نحنا الرّحمه
لمّا الله الرّحمه بيقبل؟

تمّ وضع هذه الأغنية خصيصاً «للحملة الوطنية من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان». وتمّ أدائها للمرّة الأولى في ٢٠٠١/٧/٢٥ . ومن ثمّ إصدارها في سي دي CD لـ «حركة حقوق الناس».

سيرة "الحملة الوطنية من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان" ١٩٩٧-٢٠٠٩

للمرّة الأولى في لبنان، تقوم حملة وطنيّة، وتُبنى استراتيجيّة شاملة ومتواصلة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام، بدأت تثمر خطوات إيجابيّة.

القانون اللّبناني مفعمٌ بالإعدام، منذ تشريعه، ولشتّى أنواع الجرائم؛ الإعدام، شنقاً وبالرصاص.

مئات حُكموا بالإعدام في لبنان، على مرّ السنين، وما زلنا ندور في حلقة مفرغة...
لا نعالج أسباب الجريمة، لا نعالج الفقر والفساد ونصرّ على اعدام مرتكبي السرقات الصغيرة. لا نعالج أسباب الكبت العاطفي والجهل الجنسي، ونُعدم بعض مرتكبي الانحرافات الجنسيّة. لا نعالج الثأر والذهنيّة العنيفة، ونطلب من الدولة أن تتحوّل هي إلى آخذة بالثأر. لا نحاكم المسؤولين عن الحروب، ونُعدم صغار المنتفعين منها. نجعل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في صلب مقدّمة الدستور اللبناني، ونستمرّ خارج الدول الـ ١٣٩ التي تخلّت عن عقوبة الإعدام. وهكذا دواليك... السنون والتجارب أعطتنا "المثل"، ولم يكن الإعدام هو الحلّ.

كثيرون في لبنان قالوا لا للإعدام على مرّ السنين، فردياً، ومن وقت إلى آخر. ورسميّون أفراد أعلنوا أيضاً، ولو من دون إلحاح أو قرار عملي، رفضهم هذه العقوبة. وجمعيات وأحزاب ومؤسسات معدودة كانت تعبّر لدى طرح الموضوع عن مناهضتها الإعدام، من دون أن يشكّل قضية على جدول أعمالها ومشاريعها. أما عام ١٩٩٧، فحمل تاريخاً آخر للبنان، لم يهدأ إلى اليوم...

في بداية ١٩٩٧، بادر وليد صليبي وأوغاريت يونان، إلى إطلاق مسيرة إلغاء الإعدام في لبنان، بمشاركة مناهضي هذه العقوبة من أفراد وهيئات، فوُلدت حملة وطنية مدنية ريادية في المنطقة العربية. بيان أول جماعي للمطالبة بوقف الإعدام تمهيداً لإلغائه، موقّع من سبع جمعيات بتاريخ ١٩٩٨/٥/٢١، بمبادرة من جمعية "عدل ورحمة" وجمعية "عدل". نشاطات الحملة الوطنية أدارتها "حركة حقوق الناس" (صليبي ويونان مؤسّسا الحركة) بحيويّة ومثابرة كبيرتين، لغاية ٢٠٠٤، ونسّقت أعمالها مجموعة من الهيئات الريادية في مجالات حقوق الإنسان، إلى أن تكتّلت فيها تدريجيًا ٦٤ هيئة مدنيّة وحزباً من كل لبنان، فشكّلت معاً قوّة مدنيّة نوعيّة وأولى في تاريخ لبنان تحت عنوان إلغاء الإعدام.

إذن، مسيرة إلغاء الإعدام انطلقت، ممهّدةً لأجواء أكثر فأكثر مواتية، لا بدّ وأن تجعل لبنان يتخلّى تدريجيّاً عن حكم الموت...

إلغاء القانون ٩٤/٣٠٢
إنجازٌ أول في مسيرة مناهضة الإعدام...

القانون صدر أول مرّة عام ١٩٥٩ إثر فتنة ١٩٥٨، وعُرف بـ "القاتل يُقتل".
وخلال الحرب (١٩٧٥-١٩٩٠)، تمّ تجميده؛ وبعد توقفها داخل البلد، استعيد العمل به في ١٩٩٤.
وبفعل "الحملة الوطنية" وخطتها الدؤوبة التي وضعت هدفاً أولاً لها إلغاء هذا القانون وبنت له استراتيجية متكاملة نفذتها بدقة وإبداع، ونتيجة دراسة قانونية حول الأسباب الموجبة لإلغائه، أعدّتها عام ٢٠٠١ جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات (عدل) العضو في "الحملة"، وبعد أن حفرت "الحملة" النواب طيلة أكثر من سنة، إلى أن برهن استطلاع رأي النواب عام ٢٠٠١ أن ٩٠٪ منهم مع إلغاء هذا القانون، ومع تحرك قضائي فريد رافض لهذا القانون الذي شلّ دور القاضي وألغى الأسباب المخفّفة ليحكم في كل جريمة، قصداً أو عمداً بالإعدام، ومع دفع وزارة العدل ونقابة المحامين باتجاه إلغائه (من دون إلغاء الإعدام كلياً)، صوّت المجلس النيابي على إلغائه بتاريخ ٢٠٠١/٧/٢٥، فيما الحملة تحتفي خارج المجلس بانتصارها الأول وإلغاء جزء من أحكام الإعدام في لبنان.

الإعلان الأول عن انطلاقة الحملة، ١٩٩٧/١٢/١٢

وليد صليبي يوقّع كتابه «عقوبة الإعدام تقتل» (تأليف مشترك مع أوغاريت يونان) لرئيس الحكومة السابق د. سليم الحص، في معرض الكتاب العربي والدولي السنويّ ١٩٩٧.
الكتاب تضمّن بحثاً علمياً وإحصاءات وبدائل وسيرة الإعدام وعهوده في لبنان ومراسم التنفيذ والطقوس الرسمية، إلخ. وشكّل الانطلاقة الفكرية والتخطيطية للحملة الوطنية المناهضة للإعدام في لبنان. الكتاب نال الأكثر مبيعاً في فتته في معرض الكتاب.

لاحقاً، أطلق الحص موقفاً حاسماً ضدّ عقوبة الإعدام، أعلن عنه للمرّة الأولى رسمياً حين امتنع عام ٢٠٠٠ عن التوقيع على مرسومي تنفيذ حكم إعدام بحق شابين كان صدر الحكم بإعدامهما. موقفه هذا شكّل ظاهرة أولى في لبنان والعالم العربي. ومنذ ذلك الحين، بات الحص من الشخصيات السياسية الرائدة الشريكة في مساندة "الحملة الوطنية من أجل إلغاء الإعدام في لبنان". مما ردّده: " الله وهب الحياة ولا يستردّها إنسان.. الإنسان يخطئ فكيف نصحّح الخطأ بعد الإعدام.. هناك استنسابية في الأحكام وفي تنفيذها.. لم أرَ الإعدام يردع.. أنا نباتيّ أرفض قتل حيوان فكيف بإعدام إنسان؟..."

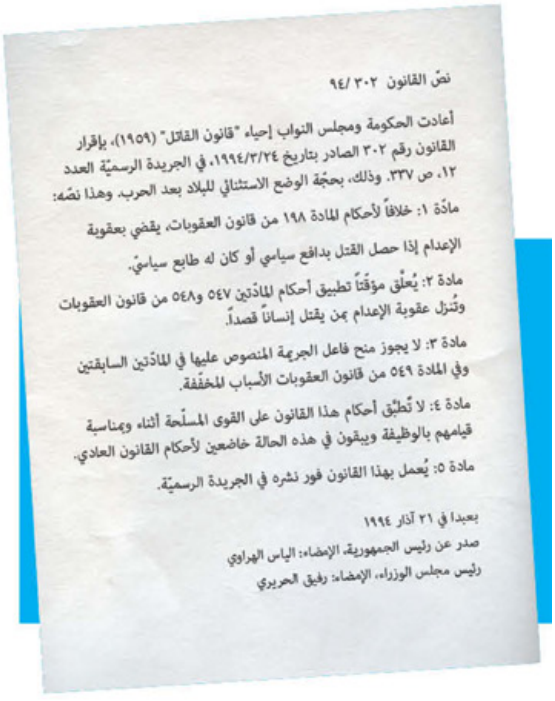

نصّ القانون ٩٤/ ٣٠٢

أعادت الحكومة ومجلس النواب إحياء "قانون القاتل" (١٩٥٩)، بإقرار القانون رقم ٣٠٢ الصادر بتاريخ ١٩٩٤/٣/٢٤، في الجريدة الرسميّة العدد ١٢، ص ٣٣٧. وذلك، بحجّة الوضع الاستثنائي للبلاد بعد الحرب. وهذا نصّه:

مادّة ١: خلافاً لأحكام المادة ١٩٨ من قانون العقوبات، يقضي بعقوبة الإعدام إذا حصل القتل بدافع سياسي أو كان له طابع سياسيّ.

مادة ٢: يُعلّق مؤقّتاً تطبيق أحكام المادّتين ٥٤٧ و٥٤٨ من قانون العقوبات وتُنزل عقوبة الإعدام بمن يقتل إنساناً قصداً.

مادة ٣: لا يجوز منح فاعل الجريمة المنصوص عليها في المادّتين السابقتين وفي المادة ٥٤٩ من قانون العقوبات الأسباب المخفّفة.

مادة ٤: لا تُطبّق أحكام هذا القانون على القوى المسلّحة أثناء وبمناسبة قيامهم بالوظيفة ويبقون في هذه الحالة خاضعين لأحكام القانون العادي.

مادة ٥: يُعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسميّة.

بعبدا في ٢١ آذار ١٩٩٤

صدر عن رئيس الجمهورية، الإمضاء: الياس الهراوي
رئيس مجلس الوزراء، الإمضاء: رفيق الحريري

حملة إبداعية وشاملة

- **أبحاث وبدائل:** بناء أرضية علمية، محترفة ودقيقة لفهم عقوبة الإعدام وفلسفة القانون والعلوم والجريمة والتاريخ في العالم... بلورة أفكار بديلة.
- **مكتبة شاملة وتوثيق إحصائي:** رصد الإحصاءات في لبنان وفي العالم، وكل ما له علاقة بالموضوع في تاريخ لبنان؛ جمع "مكتبة الإعدام"؛ توثيق دقيق بات بتصرّف المجتمع...
- **النشر والكتب:** إصدار كتب ومقالات قيّمة ونشرات. تبسيط المعرفة والحجج عبر دليل أول: أسئلة وأجوبة عن الإعدام. مناسبات توقيع للكتب...
- **التوعية والإعداد:** تدريب نوعيّ وبطرائق حديثة. توعية لأول مرة داخل المدارس. في جامعات، نواد، قرى، جمعيات، منظمات شابية سياسية. حوارات في الشارع والساحات العامة... إعداد دليل للناشط.
- **في الإعلام:** تحريك القضية بكثافة عبر الإعلام الذي دعم بغالبيته القضية، كمؤسسات وأفراد. إعداد ملفات مخصصة للإعلاميين. تدريب إعلاميين. إنتاج إعلانات تلفزيونية. "تلفزيون النور" ينظم حملة متواصلة ضدّ الإعدام ودعماً للحملة...
- **مع أهالي الضحايا:** تضامن معنوي. زيارات إلى المنازل والسجون. تثبيت مبدأ الاعتذار وتحمّل المسؤولية من جهة المرتكب وأهله، ومبدأ الغفران والتسامح وعدم الثأر من جهة أهل ضحية الجريمة. تثبيت مبدأ الحقوق والتعويض والتأهيل، قانوناً...
- **في القانون:** "نفض" الرتابة المتراكمة في قانون العقوبات. البدء بإلغاء القانون ٩٤/٣٠٢ . إعداد دراسة شاملة عن القانون اللبناني. تقديم مشاريع قوانين بديلة...
- **القوى المدنية:** تشكيل الكتلة اللبنانية المناهضة للإعدام. إبراز حجم الضغط المدني من كل لبنان. تحفيز الهيئات لإبقاء القضية في أولوياتها. تكوين هيئة تنسيق متجانسة وفاعلة. مراكمة أعمال مشتركة...
- **عالمياً وعربياً:** تضامن وتعاون لدعم بعضنا بعضاً. انضمام إلى المسيرة العالمية لمناهضة الإعدام. تأثير إيجابي في المحيط العربي، ونقل التجربة اللبنانية الريادية إليها. تشكيل مبادرات ونشاطات مشتركة...
- **اللوبي السياسي النيابي:** تكتيل رأي عام سياسي موات لإلغاء العقوبة. تنسيق وثيق مع لجنة حقوق الإنسان النيابية ولجنة الإدارة والعدل. تحفيز النواب وتزويدهم بالدراسات والمعطيات. استطلاع رأي للنواب خطيا...
- **في التحرّكات الميدانية:** هي العصب الأساس والعلامة الفارقة في الحملة. إبداعات في الوسائل والأشكال والشعارات. تثبيت مناهضة الإعدام "في الشارع" لأول مرّة في لبنان. تحريك الرأي العام. "وخز الضمير"...

إلى جانب "الحملة":
نشط أفراد متنوّعون لا سيّما حقوقيّون، كلّ من جهته، فردياً أو ضمن مجموعة صغيرة، وفي نواح محددة وأوقات متفرّقة، مضيفين دعماً لمسيرة إلغاء الإعدام في لبنان؛ لا سيّما على مستوى المحاضرات والعلاقات السياسية والمقالات والاقتراحات القانونية.
كما أن عدداً من الجمعيات والمؤسسات، بما فيها هيئات في الحملة، راح ينظم مبادرة خاصة، نشاطاً ما للتوعية أو مع السجناء أو في الإعلام، بشكل متفرق، إغناءً لمسيرة مناهضة الإعدام...

١٤ أولـويّة

نحن مدعوّون إلى التفكير في هذه الأولويّات والأسباب الموجبة، من أجل «جَذب» القانون نحو إلغاء عقوبة الإعدام و«تحريره» من منطق العنف. (موجز من دراسة أعدّها وليد صليبي وأوغاريت يونان).

١- الإعدام فعل قتل

الإعدام يقتل. أيّاً كانت التسميات التي نستبدله بها.
ومسؤوليتنا ألاّ نغلّفه بشعارات من مثل العدالة وحماية المجتمع وردع الجريمة.
صلاحيّة القتل لا ينبغي أن تُمنح لأحد، لا باسم القانون ولا الدين ولا السياسة ولا الإيديولوجيا، ولا لقاضٍ ولا لوزير ولا لرئيس وزراء ولا لرئيس جمهورية ولا لمسؤول دينيّ ولا حتّى لله الذي لا يريدها أصلاً...

٢- نصوص عالميّة لحقوق الإنسان تساند الحياة

المادة الثالثة من "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" (١٩٤٨): "لكل فرد الحقّ في الحياة والحريّة وفي الأمان على شخصه".
والمادة الخامسة منه: "لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانيّة أو الحاطة بالكرامة".
الإعلان العالمي باتَ جزءاً لا يتجزأ من مقدمة الدستور اللبناني الجديد ، وبالتالي ملزم للبنان.
والمادة السادسة من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" (١٩٦٦)، أكّدت على أهمية صون الحق في الحياة...
والمعاهدة الاختيارية حول عقوبة الإعدام - الأمم المتحدة ١٩٩١، تنصّ في:
المادة الأولى: " في تشريعات جميع البلدان الموقّعة على هذه المعاهدة الاختيارية لا يُعدم أي شخص."
المادة الثانية: "على كل بلد وقّع على هذه المعاهدة أن يتخذ كل الاجراءات الضرورية لإلغاء عقوبة الإعدام في تشريعاته."

أما آخر الإنجازات على مستوى قرارات الأمم المتحدة حول التخلّي عن عقوبة الإعدام، فكان القرار رقم ١٤٩/٦٢ عام ٢٠٠٧ الذي دعا الدول التي تستمرّ بالاحتفاظ بهذه العقوبة، أن تفرض وقف تنفيذ الإعدامات، تمهيداً للإلغاء الكامل لاحقاً.

٣- أولويّة معالجة أسباب الجريمة

آن الأوان لمعالجة أسباب الجريمة الأولى، بدلاً من ارتكاب فعل قتل ثانٍ. فالهدف ليس إلغاء المجرم أو إلغاء العقاب، إنّما التوصّل إلى إلغاء الجريمة، من خلال تحديدٍ علميّ لها ولأسبابها وعبرِ توزيع عادلٍ للمسؤوليّات.
وإذا كان القاتل مسؤولاً عن ارتكابه فعل القتل، إلاّ أن المجتمع مسؤول بدوره عن الأسباب التي تدفع إلى الجريمة. أبرز الدراسات العالمية برهنت أن السبب الأول للجريمة هو الفقر؛ ثمّ مناخات الحروب، العنصريّة والتحريض الطائفي، الانتهاكات الطفولية، الإعلام، القيم السائدة المفتخرة بالعنف...
مسؤوليّة القاتل إذاً، نسبيّة، ولا يجوز بالتالي أن تُطبّق عليه عقوبة مطلقة.

٤- نظريّة الإجرام "بالفطرة" نظريّة خاطئة

في حالٍ صحّت النظريّة التي تقول بأن العنف هو في طبيعة الإنسان، وأن هناك أشخاصاً يولدون مجرمين، فهذا يُفترض أن يدلّنا على أنّ مثل هذا الإنسان لا يكون مسؤولاً عن عنفه، وبالتالي لا يجوز إعدامه.
وفي الأساس، نظريّة "الفطرة" هذه هي نظريّة خاطئة. لا بل أكثر من ذلك، هناك أنظمة سياسيّة تستفيد من مقولات كهذه لتبرّر العنف والحروب، فتلقي بالمسؤوليّة على "طبيعة" الأفراد وتنزعها عن سياسات الدول.
والفرضيّات هذه متعدّدة: أصل الإنسان حيوان، والحيوان عنيف / الإنسان يحمل في ذاته غريزة الموت / هناك كروموزومات خاصّة بالجريمة / الدماغ البشري يحمل العنف في طيّاته...
أما الأبحاث العلميّة الإنسانيّة الموثوقة، فأظهرت عكس ذلك، وأن ما من شرير "طبيعي" أو "بيولوجي"...

٥- تحمّل الدولة مسؤوليّتها تجاه الضحيّة والقاتل والمجتمع

عقوبة الإعدام ما هي سوى إجراء كسول وتنصّل ثلاثي من المسؤوليّة من قِبل الدولة:
١-تنصّل من معالجة أسباب الجريمة والحدّ منها،
٢-تنصّل من تأهيل القاتل وحماية حقوق ذويه وتحسين أوضاع السجون،
٣-تنصّل من الاهتمام بحقوق ذوي ضحيّة الجريمة الأولى.
من هذا المنطلق،نرى أنّه على السلطات المعنيّة تحمّل المسؤوليّة لدى حصول الجريمة،تجاه الأطراف الثلاثة التي تطولها الجريمة أي:ضحية الجريمة،القاتل أو مرتكب الجرم،والمجتمع.

٦- تطبيق عقوبة الإعدام لا يردع الجريمة

النظريّة الردعيّة لعقوبة الإعدام هي نظريّة حديثة، تعود إلى حوالى ٢٠٠ سنة فقط، بينما فعل الإعدام موجود منذ البدايات. ونظريّة الرّدع أتت لتبرّر الإعدام كعقوبة، وتضفي عليها صفة العقلانيّة والشرعيّة، معتبرةً أنّه: كلّما ارتفعت درجة العقوبات وبشكل خاصّ كلّما زادت نسبة تطبيق عقوبة الإعدام، انخفضت معها نسبة الجرائم.
في حين اتّضح من خلال أشمل دراسات طالت ١١٠ بلدان وعلى مدى عشر سنوات، أن لا علاقة بين تطبيق الإعدام وردع الجريمة؛ لا بل أن الجريمة تزداد كلما طبّقت السلطة الحاكمة أفعال عنف أبرزها الإعدام.

٧- عقوبة الإعدام لا تخفّف من الجرائم بعد الحرب

نحن في بلد عاش وما زالَ يعيش حالات حرب. والدراسة الأشمل والأهم التي أجريت في هذا المجال، على ٥٠ دولة شاركت في حروب و٢٠ لم تشارك في حروب، وامتدّت على ١٢ سنة، أثبتت أن البلدان التي شاركت في حروب ازداد فيها عدد الجرائم بعد الحرب، فيما لم تُسجّل في البلدان التي لم تشارك في الحرب أيّة زيادة في نسبة الجرائم. والسبب الأبرز لازدياد الجريمة بعد الحرب، هو تشريع السلطات للعنف أثناء الحرب، وتقليد الأفراد لسلوك هذه السلطات. فالحروب تُنتج "ورثة" من العنف عبر التعلّم أو التقليد الاجتماعي.

٨- عقوبة الإعدام لا تؤثّر في عادات الثأر

يهدف تطبيق الإعدام، بحسب البعض، إلى الحدّ من توسّع أعمال الثأر. حجّة تثير الاستغراب والتناقض! فكأنّنا نقول: تعالوا نقتل شخصاً الآن بسبب جرائم قد يرتكبها أشخاص آخرون فيما بعد! هل نستسلم لمنطق الـ vendetta فنتساوى مع العشائر والقبائل في بعدها السلبيّ، ونبقى دونها في بعدها الإيجابي! فالعشيرة تسامح مرتكب الجرم في حال حضر ذووه نادمين إلى رئيس القبيلة أو العشيرة، فيما رؤساء الدول ذوي الصلاحيّة والحقّ في منح العفو قد يعفون وقد لا يعفون...
وهل نحدّ من ثأر الأفراد بتشريع الثأر على يد الدولة!

٩- عقوبة الإعدام مسيّسة واستنسابية

بتطبيق عقوبة الإعدام، تكاد الدولة تصبح موازية للمجرم بارتكابها جريمة دولة (Meurtre d'Etat). في حين أنّه من الضروري ألاّ يُمسي تاريخ العدالة أبشع من تاريخ الجريمة. يُبرز واقع تطبيق الإعدام في معظم الدول، إن لم يكن كلها، أنّه تطبيق استنسابي ومسيّس. ويطول بشكل رئيسي الفقراء والأخصام السياسيين (نسبة إلى عهد معيّن). في دراسة أجريت في لبنان عن تاريخ الإعدام منذ الاستقلال، تبيّن بشكلٍ فاضح أن الاستنسابيّة والطبقيّة وحتّى التسييس الطائفي شكلت القاعدة الأساس، حيث النسبة الكبرى كانت من الفقراء أوّلاً ومن المحكومين لأسباب سياسيّة ثانياً...

١٠- إخراج القتل من القانون

المطلوب: إخراج القتل من دائرة القانون، لأن القانون لا يجوز أن يقتل.
نحن مسؤولون عن جذب القانون نحو ثقافة اللاعنف وأنسنة العقوبة. ففيما القانون يجب أن يحمي من العنف ويدينه، أمسى رمزاً وسنداً للعنف في شكله الأقصى، الإعدام، عن سابق تصميم وتحضير وتنفيذ علنيّ... إنها لعبثية مطلقة.

١١- عدم إمكانيّة تصحيح الخطأ القضائي

أثبت سيرة المحاكمات في العالم أجمع عدم عصمة القضاء عن إمكانيّة الخطأ، خاصة وأن ليس هناك إمكانيّة من تصحيح الخطأ مع عقوبة الإعدام.
والأمثلة عديدة في لبنان والعالم، عن أخطاء حصلت راح ضحيّتها أبرياء، أثقلت ضمائرهم حكام وقضاة طيلة حياتهم؛ وصيحات بعض هؤلاء القضاة هزّت مجتمعات وحرّكت آليات قانونية لتعديل النصوص وأحكام التنفيذ.

١٢- في الديانة الإسلاميّة والمسيحيّة

أكد الإسلام على احترام الحياة الإنسانيّة، ومكافأة حياة النفس الواحدة بالناس جميعاً، وبالحياة ذاتها. كذلك أعلى مبدأ الغفران والتوبة والتسامح، على مبدأ الاقتصاص بالقتل والانتقام. وهذا ما نصّت عليه أكثر من آية كريمة؛ حيث الأساس هو الإنسان والحق بالحياة والعدل، وحيث العفو عن الجاني إذا تاب وتكفير ذنوب من يتنازل عن الثأر والانتقام ، وحيث في حال القصاص، الحدّ والحصر، مع تفضيل الغفران. ومع أن الدول الإسلامية طبّقت الإعدام وما زالت تحتفظ به قانوناً أو شرعاً، إلاّ أن الأمثلة الدينية عديدة حيث الحاكم فضّل العفو والتسامح على الاقتصاص بالقتل...
أمّا المسيحيّة فنصّت في الوصايا العشر من دون أي التباس: "لا تقتل". الفكر اللاهوتي المسيحي ضدّ عقوبة الإعدام في الجوهر، من منطلق أنّ الله هو مُعطي الحياة ولم يفوّض البشر استردادها. والمثل الأكبر في ذلك، سيرة يسوع ومواقفه بالذات (مثل رفضه إعدام أو رجم المرأة الخاطئة). ومع العلم بأن الكنيسة لم تُقص لجوء الدولة إلى الإعدام في حالات استثنائية، إلا أنها تنادي بعدم اللجوء إليه، كما أنها اعتذرت عن الإعدامات التي سمحت بها في الماضي، وغالبية الدول ذات الحضارة المسيحية ألغت الإعدام...

١٣- روّاد الإلغاء وازدياد حملاتهم المدنية

لم يُلغَ الإعدام في بلد إلاّ وكان روّاد من المجتمع المدني هم المحرّكون المؤثرون بهذا الاتّجاه. ولم يُلغَ الإعدام في بلد إلاّ بتبنّي مسؤول سياسي هذه القضيّة والمجاهرة بموقفه علناً دفعاً لتعديل القانون والتحرّر من عقوبة الموت.
وهذا ما حصل في لبنان منذ ١٩٩٧ مع انطلاقة مسيرة الإلغاء على يد روّاد؛ وهو ما يحصل منذ فترة قريبة في جزء من المنطقة العربيّة، حيث حملات مدنيّة وتحالفات مناهضة للإعدام في ازدياد، وحيث أكثر من مسؤول سياسيّ يعلن بجرأة رفضهُ الإعدام.

١٤- ازدياد الدول التي ألغت الإعدام أو جمّدت تنفيذه

أكثر من ثلثي دول العالم، ١٣٩ دولة، ألغت هذه العقوبة من النصوص و/أو من التطبيق، و٥٨ دولة لا تزال تحتفظ بها وتطبقها ولو بتفاوت. ٩٤ ألغتها كلياً ولكل الجرائم، ١٠ ألغتها لكل الجرائم ما عدا جرائم الحروب، و٣٥ ألغتها في الواقع بعدم تنفيذ أي إعدام منذ عشر سنوات وأكثر. من جهة أخرى، ١٢٦ دولة صوّتت في الأمم المتحدة عام ٢٠٠٨ مع قرار وقف استخدام أو تنفيذ الإعدامات، بينها الجزائر، البلد العربي الوحيد الذي صوّت مع هذا القرار.
الدول العربيّة تحتفظ كلّها بعقوبة الإعدام، مع بعض الأمل من قبل دول توقّفت عن تطبيقها منذ سنوات، في الواقع وليس بقرار قانوني رسمي. لبنان شكّل موقفاً عربياً رياديا حين انطلقت فيه ومنه أول حملة مدنية عربية لمناهضة الإعدام. والجزائر يسرّع الخطى رسمياً باتجاه الإلغاء...

مشاريع قوانين وبدائل

مع انطلاقة مسيرة إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان، اندفع حقوقيون ومشرّعون يقدّمون مشاريع واقتراحات قوانين لاستبدال الإعدام، أبرزها أربعة لغاية ٢٠٠٩:

المشروع الأول أعدّه د. وليد صليبي عام ٢٠٠٤، لإلغاء عقوبة الإعدام مع عدم استبدالها بالمؤبد، لأن في ذلك نقض لفلسفة إلغاء الإعدام (ص ٤-٥). المشروع لم يدخل المجلس النيابي.

الاقتراح الثاني تقدّم به ٧ نواب بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٣٠، لإلغاء عقوبة الإعدام واستبدالها بعقوبة الأشغال الشاقّة المؤبدة غير القابلة لأي تخفيض. لم تتمّ متابعة هذا الاقتراح.

المشروع الثالث أعدّته "الحملة الوطنية" عام ٢٠٠٦. وكان نتج عن دراسة شاملة للقانون اللبناني أصدرتها "الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية". المشروع تضمّن الحق في دراسة طبيعة كل جريمة وظروفها والاستفادة من المادة الرابعة من قانون تنفيذ العقوبات رقم ٢٠٠٢/٤٦٣. وقّع عليه ٧ نواب، وأدخله إلى المجلس النيابي النائب وعضو "الحملة" غسان مخيبر. لم تتمّ مناقشته إلى اليوم، لكنه على جدول أعمال المرحلة المقبلة.

المشروع الرابع قدّمه وزير العدل ابراهيم نجار في ٢٠٠٨/١٠/٧ إلى رئاسة مجلس الوزراء، ونظّم بشأنه حملة إعلامية وسياسية. لم يُدرج لغاية اليوم على جدول أعمال مجلس الوزراء.

مبادرة المجلس النيابي ٢٠٠٧

في إطار "الخطة الوطنية لحقوق الإنسان" التي نظمها المجلس النيابي بإدارة اللجنة النيابية لحقوق الإنسان والنواب الأعضاء فيها المثابرين لإلغاء الإعدام ميشال موسى ومروان فارس وغسان مخيبر، أوكل إلى د. بول مرقص إعداد دراسة قانونية حول إلغاء عقوبة الإعدام وإمكانيات ذلك، جرت مناقشتها في اجتماع موسّع في المجلس بمشاركة أعضاء في "الحملة" وهيئات مدنية ونواب ووزراء معنيّين، وأضيفت إلى المشاريع البديلة...

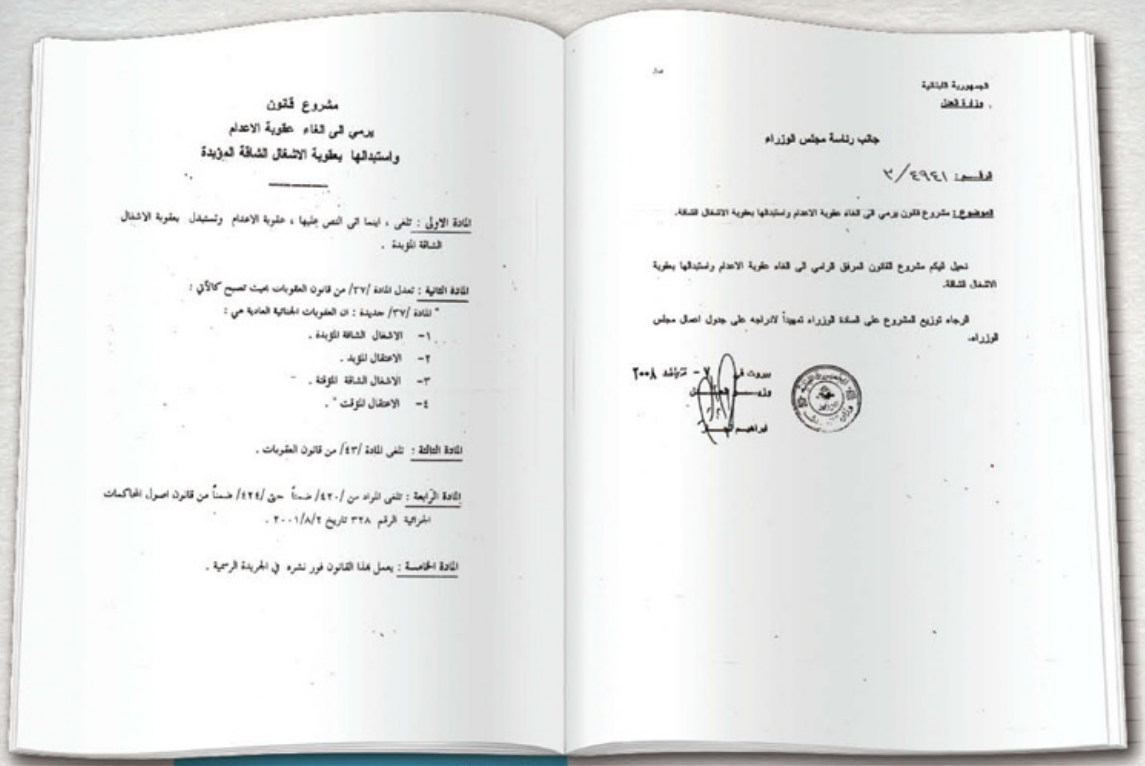

الجمهورية اللبنانية
وزارة العدل

جانب رئاسة مجلس الوزراء

الرقم: ٢/٤٩٤١

الموضوع: مشروع قانون يرمي الى الغاء عقوبة الاعدام واستبدالها بعقوبة الاشغال الشاقة.

نحيل اليكم مشروع القانون المرفق الرامي الى الغاء عقوبة الاعدام واستبدالها بعقوبة الاشغال الشاقة.

الرجاء توزيع المشروع على السادة الوزراء تمهيداً لادراجه على جدول اعمال مجلس الوزراء.

بيروت في ٧ - تشرين الثاني ٢٠٠٨

وزير العدل

ابراهيم نجار

مشروع قانون
يرمي الى الغاء عقوبة الاعدام
واستبدالها بعقوبة الاشغال الشاقة المؤبدة

المادة الاولى: تلغى، اينما اتى النص عليها، عقوبة الاعدام وتستبدل بعقوبة الاشغال الشاقة المؤبدة.

المادة الثانية: تعدل المادة /٣٧/ من قانون العقوبات لتصبح كالآتي:
" المادة /٣٧/ جديدة: ان العقوبات الجنائية العادية هي:
١- الاشغال الشاقة المؤبدة.
٢- الاعتقال المؤبد.
٣- الاشغال الشاقة المؤقتة.
٤- الاعتقال المؤقت".

المادة الثالثة: تلغى المادة /٤٣/ من قانون العقوبات.

المادة الرابعة: تلغى الفقرة من /٤٢٠/ حتى /٤٢٤/ حصراً من قانون اصول المحاكمات الجزائية الرقم ٣٢٨ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢.

المادة الخامسة: يعمل هذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

٢٠٠٨ مشروع الوزير ابراهيم نجار

أول استطلاع رأي للنواب في لبنان حول عقوبة الإعدام - ٢٠٠١

أجرت "حركة حقوق الناس"، في إطار "الحملة الوطنية من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان"، استطلاع رأي لأعضاء المجلس النيابي اللبناني، بموجب استمارة خطيّة، حول موقفهم من: إلغاء القانون ٩٤/٣٠٢، تجميد تنفيذ الأحكام، إلغاء عقوبة الإعدام.
وكان د. فادي مغيزل تقدّم باقتراح حول أهميّة إستطلاع رأي النوّاب. وبعد تحليل الاستمارات الخطيّة التي أجاب عنها: ٦٨٪ من نواب بيروت، ٨٠٪ من نواب جبل لبنان، ٦٨٪ من نواب الشمال، ٦٥٪ من نواب الجنوب، ٨٣٪ من نواب البقاع. الممتنعون وغير المتجاوبين مع الفكرة كانوا من مناطق وتيّارات مختلفة.
وفي النتائج:
٩٠٪ من النواب مع إلغاء القانون ٩٤/٣٠٢ (قانون "القاتل يُقتل)
٧٤٪ مع إلغاء فوريّ أو تدريجيّ لعقوبة الإعدام
٣٩٪ مع تجميد تنفيذ الأحكام (moratorium)، مقابل ٣٤٪ ضدّ التجميد

أظهر الاستطلاع أنّ نواب "بيروت" عكسوا المواقف الأكثر تمسكاً بالإعدام، ثمّ "البقاع"، "فالجنوب" في الوسط إجمالاً، في حين أنّ "الشمال" أتى في معظم الأحيان في (المرتبة الثانية) بعد "جبل لبنان" (الأول) من حيث تأييد الإلغاء الفوريّ أو التدريجيّ لعقوبة الإعدام.

٧٤٪ مع إلغاء فوريّ أو تدريجيّ لعقوبة الإعدام- نوّاب ٢٠٠١

قرار عالمي بوقف تطبيق الإعدام

أمام لبنان فرصة قانونية ورسمية هامّة، للانضمام إلى قرار الأمم المتحدة حول تجميد تطبيق الإعدام، كخطوة مرحلية، إذا ما صادق عليها يصبح ملزماً بعدم استخدام هذه العقوبة، ما يمهّد للإلغاء الكلّي لاحقاً.
ففي ٢٠ نيسان ٢٠٠٥، صدر القرار ٢٠٠٥/٥٩ الذي أهابت فيه لجنة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، الدول التي تستمرّ بالاحتفاظ بعقوبة الإعدام، أن تفرض وقف تنفيذ الإعدامات، في الوقت الذي تعمل فيه على الإلغاء الكامل تدريجياً. وهذا ما مهّد لاحقاً إلى التصويت على قرار خاص أقرّته الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة في اجتماعها الدوري السابع والسبعون تحت الرقم ١٤٩/٦٢ عام ٢٠٠٧، لوقف استخدام عقوبة الإعدام (Universal Moratorium on Executions).
تلاه تصويت آخر على القرار نفسه عام ٢٠٠٨، واكبته حملة مدنية عالمية ناشطة لتحفيز الدول على الانضمام إليه. فأتت النتيجة: ١٢٦ دولة صوّتت لصالح هذا القرار. أما لبنان فامتنع عن التصويت...

اعتصام "وخز الضمير" ٢٠٠١/١/٣

من على رصيف "المتحف اللبناني"، على مقربة من مقرّ مجلس الوزراء آنذاك، عند أوّل جلسة للحكومة في مطلع ٢٠٠١ ، نظمت "الحملة الوطنية" (حركة حقوق الناس) تحركاً أثّر بقوة في الوجدان العام، حيث ولأول مرّة مشهد احتجاجيّ في الشارع يُظهر بشاعة العدالة حين تحكم بالإعدام: ٨ مشانق خشبية رفعها ٨ جلادين مقنّعين، وأمامها ٨ جثث قطنيّة مرقّمة ببرودة ومغطاة بالنايلون، وياقطة سوداء كبيرة تنبّه "كي لا نصبح دولة الموت".
شارك في الاعتصام ممثلون عن هيئات مدنية وعن منظمة العفو الدولية وشباب، وأيضاً أهالي محكومين بالإعدام حيث تواجهوا مع وزير العدل آنذاك سمير الجسر حين اقترب ليتسلّم من منسّق الحملة ملفاً عن الحملة وعن مقترحاتها لإلغاء الإعدام.
في الصورة: رجال الأمن يديرون ظهرهم لمشهد "الجثث" والجلادين...

"مسيرة الأمل" ٢٠٠١/٢/٨

لأول مرّة في لبنان، مسيرة لجمعيات مدنية وأحزاب ونقابات وأفراد، تجوب الشوارع تحت عنوان "لا للإعدام"، وذلك طيلة بعد ظهر الثامن من شهر شباط ٢٠٠١.
انطلقت المسيرة من أمام المجلس النيابي في وسط بيروت، باتجاه مجلس الوزراء في محلة المتحف، باللباس الأسود، تتقدمها "المشانق الخشبية" و"الجلادون المقنّعون"، وممثلو "الحملة" والهيئات المتحالفة. معظمهم قال: "هذه أول مرّة نمشي في تظاهرة تحت يافطات لا للإعدام..."
الناس في الشوارع وفي منازلهم ومحلاتهم على جانبي الطرقات كما في سياراتهم، شاركوا وصُدموا بمشهد "الإعدام" يجول علنا. والهدف كان: توعية الرأي العام أيضا، والتأثير في الضمائر...
وصلت المسيرة إلى نقطتها الأخيرة، وكان الأطفال المتدرّبون ضدّ الإعدام بانتظارها قرب مقرّ مجلس الوزراء، فتقدموا من "الجلادين" وقبّلوهم في حركة رمزية ليعيدوا إليهم إنسانيّتهم، ورموا المشانق أرضاً، ثم نزعوا الأقنعة عن وجوههم، وفكّوا الحبال وراحوا يلعبون لعبة "النط ع الحبلة" ليقولوا: الحبل للعب مش للشنق...

"رسائل أطفال" ٢٠٠١/٥/٣١

بعد ٣ أشهر من لقاءات توعية في ١٠ مدارس خاصّة ورسميّة في مناطق متنوّعة، مع مئات الطلاب (١٠-١٤ سنة)، حول موضوع الإعدام، نظّمت "حركة حقوق الناس" أول مؤتمر صحفيٍّ للأطفال الرافضين الإعدام، في نقابة الصحافة في بيروت: حوالي ٤٠٠ طفل (٥) ملأوا قاعات النقابة؛ كانوا وحدهم في المؤتمر الصحفي، من دون أي دعوة إلى سياسيين أو قوى مدنية أو سواها للمشاركة. فقط الأطفال ورسائلهم، ومجموعة صغيرة من ممثلي "الحملة الوطنية". علّقوا رسوماتهم ورسائلهم، الموجّهة إلى رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة ورئيس المجلس النيابي، على خشبات المشانق والحبال، في أرجاء النقابة. وجلس ٩ منهم على المنبر ليتكلموا باسم الطلاب جميعاً، يحيطون بمنسّق الحملة وممثل النقابة.
وبينهم، أماندا عون التلميذة التي أتت تطلق نداءً مؤثراً ضدّ الإعدام، في أول مؤتمر صحفي لها، لتنقل رأيها كما رأي والدتها وجدّتها اللتين كانتا ضدّ تنفيذ الإعدام...

أنا أماندا عون من الشياح

جاء في البيان الختامي لرأيي المناوئين لإلغاء عقوبة الإعدام خصوصاً أمنة برأيهما، العقاب هو لمكافحة الجريمة و إصلاح المجرم.

أنا بيّي المستشار و أعدم بالي قتله، كنت صغيرة و ما كنت أعرف إذا هالشي صح أو غلط. كنت أسمع حكي تقول: "لويس بيّو سكّين" و شالو إلو حياته. ما كان رجعلي حكي؟

و انا هلق لما صرت متّ برا الشي عرفت إنو أنا ناقصّ بالي صار. و ما بدّك بريد إنّك بتعدم. لإنو بالإضافة ما منكون صرلنا الفريق مو العقاب لأنّك متت. ما في يتصلّح. هلق بفكّك إنه حرام عيلة اللي اتعدم و أنا بعشرين أخبرنا لأنه صار عدد اليتامى بول اليتيمة خمسة لأنه فقدو معدود ٢ اولاد. فما بدّك العذرة اللي هم فجرب متفقدو ميزة هلقيات العرب متلاقي كتير أسباب بتدفع إنسان لإرتكاب جريمة. قاتل بيي كان تاجر مخدّرات و بعتقد و لسّعتقد هي الجريمة خلّصت الدولة بتقدر تأمّن لرجال شغل اقتصادية تشتغلو و يأمنوا معيشتهن بدون ما يلجأ لطرق دنيئة. أنا مع العقاب لأنو العقاب حدّ و مرجع الدعوام لأنه بعتقد إنّو العقاب لازم يكون مرا طريق الصين و بالصين بيخافو نعمل هي شي أسود بتعتقس بالي بشتغو فيه. و إذا أخدنا مثلين شخص ارتكب جريمة و أعدم و شخص ارتكب جريمة و تصلّح ورجع صار إنسان صالح أكيد منفضل أدرس إنسان الصالح. و هلق بدي وجّه رأيي لكل المسؤولين بالدولة اللبنانيّة إنو يوقّفوا سريعاً عقوبة الإعدام و يعاقبوا أصحاب الجريمة و يعتقدوا وسائل إصلاح المجرمين بالسجون.

أماندا عون (١٤ سنة) الشياح.

رسالة أطلقتها أماندا عون (١٤ سنة)، من على منبر نقابة الصحافة في بيروت، في إطار «مؤتمر الأطفال الرافضين للإعدام» (٢٠٠١/٥/٣١)، أي في التاريخ نفسه تقريباً الذي أُعدم فيه شاكر العريدي (١٩٩٨/٩/٢٨) قاتل والدها شوقي عون (من عناصر قوى الأمن الداخلي).

"توعية مسرحية في الشارع" أيار - حزيران ٢٠٠١

للمرّة الأولى أيضاً، "ينزل الإعدام إلى الشارع" بين الناس، ليقيم نقاشات وحوارات مباشرة، وبطريقة حيوية: مسرحية ضد الإعدام، تحت عنوان "ليس باسمي"، نظمتها الفرقة العالمية "المسرح الحيّ" (Living Theatre) مع "حركة حقوق الناس" بمشاركة طلاب في الجامعة اللبنانية - معهد الفنون؛ وذلك في "ساحة التل" في طرابلس وعلى رصيف "كورنيش المنارة" في عين المريسة في بيروت.
تجربة فريدة، للطلاب والمسرحيين العالميين، كما للمواطنين الذين شاركوا عفوياً في المناسبتين وفي ساحتين شعبيتين بامتياز، حيث احتدم النقاش وعلت الأصوات وبعض الناشطين تمّ تهديده وترهيبه... لكن أغنية الفرقة العالمية أخذت مجراها وتركت أثرها الانفعالي في النفوس، "... طالما هناك طبقة أدنى، أنا منها، فالسجناء الذين يُحكمون بالإعدام هم من الفقراء.. عندما تلتقي الحكومة والانتقام تُجرَّد الإنسانية من قيمها.. أوقفوا القتل، ليس باسمي ليس باسمي..."

"اعتصام موسيقيّ" ٢٠٠١/٧/٢٥

أثناء انعقاد جلسة عامة للمجلس النيابي، وعلى جدول أعمالها بند إلغاء القانون ٩٤/٣٠٢، نظّمت "الحملة الوطنية" وبمشاركة من العديد من الهيئات، مؤتمراً صحافياً واعتصاماً احتفالياً في الهواء الطلق قرب ساحة النجمة في وسط بيروت، إعلاناً منها عن إلغاء القانون المذكور، بالاستناد إلى نتائج استطلاع آراء النواب، وبالتزامن مع تصويت النواب على الإلغاء داخل المجلس. وألقيت كلمة تهنئة باسم الهيئات المتحالفة في "الحملة".

في هذه المناسبة، نُشرت نتائج أول استطلاع رأي للنواب في تاريخ المجلس، والذي تبيّن بنتيجته وبشكل لافت جداً أن ٧٤٪ من النواب مع الإلغاء الفوريّ و/أو التدريجيّ للإعدام؛ كما جرى توزيع نسخ من الدراسة التفصيلية لهذا الاستطلاع، على النواب والإعلام، وموجز عنها إلى المعتصمين والمارّة مزيناً بالقرنفل الأبيض...

وفي الختام، مشهدٌ إنشادي عن الإعدام، أُطلق للمرة الأولى أثناء التجمع (ص ١)، وشارك في إنشاده والإصغاء بإجلال لكلماته المعتصمون والمارّة ورجال الأمن أيضاً الذين تركوا بنادقهم للأسفل ونسوا أنهم هناك للأمن ...

"يومٌ طويل واعتصام ليليّ مفتوح" ٢٠٠٤/١/١٧

"لا تقتل"، تردّدت هتافاتها بالعالي في تلك الطريق الموحشة على مسافة "اضطرارية" (فرضتها القوى الأمنية) من سجن روميه المركزي، حيث تقرّر مكان تنفيذ الإعدامات الثلاثة، آخر إعدامات في لبنان، معاً شنقاً وبالرصاص، بحقّ أحمد منصور ورمي زعتر وبديع حمادة.
إضاءة شموع طوال ليل بارد وفي مكان خالٍ من أي ضوء، اعتصم الناشطون ضدّ الإعدام، وتوافد إليهم على مدى الساعات مساندون وإعلاميون وأهالي المحكومين... جلسوا وصمتوا وصرخوا "لا تقتل" وحجزوا الطريق مراراً بوجه سيارات القضاة ورجال الدين والأمن...
وكان سبق الاعتصام الاحتجاجي هذا، مؤتمر صحفي عصر اليوم الفائت لتنفيذ الإعدام، من أمام مركز "جمعية عدل ورحمة" الواقع عند بوابة سجن روميه بالذات، وذلك بمشاركة ممثلين عن الحملة ألقوا كلمات حثّت ضمائر الحكام المعنيّين عليّهم يعيدون النظر في ربع الساعة الأخير. وبموازاة ذلك، اتصالات موازية داعمة، محلية وأوروبية ومن قبل "التحالف الدولي ضدّ الإعدام"، من أجل وقف تنفيذ الإعدامات...
وقبل ذلك، تحرّك رمزيّ بعد الظهر، حيث جسّدت مجموعة من الناشطين مشهد الموت، فافترشت الأرض في ساحة النجمة في بيروت قرب المجلس النيابي، احتجاجاً على عبثية الإعدام؛ ثمّ التحقت باعتصام "الحملة" ليلاً...

إعداد منشّطين وناشطين محترفين

" في الرابعة فجراً تجمعوا، وقفوا يرتعدون، ربما توتراً وربما برداً... القضاة والمحامون ورجال الأمن والصحافيون ورجل الدين والطبيب، وقفوا جميعاً ينتظرون اقتياده من قبل الجلادين إلى منصة الإعدام، حيث حبل المشنقة بانتظاره، فيتمموا آخرَ فصول القصة التي اشتركوا فيها وصنعوا أحداثها..."

مع أن جميع الحاضرين كانوا يعون تماماً أنها عمل تدريبي عبر التمثيل، إلا أن الرهبة كانت هناك، والشعور بالذنب أيضاً والمرارة. ذاك كان الهدف من وراء هذا التدريب، ضمن إحدى ورش العمل التي تنظمها "الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية"؛ وآخرها كان في تشرين الثاني ٢٠٠٩، بمشاركة ٣٠ شخصاً من معلمين ومحامين ومرشدين في السجون وناشطين في جمعيات وأساتذة جامعيين وطلاب...
الإعداد يتمّ بطرائق حديثة تفاعلية، وبمضامين نظرية وتطبيقية متخصصة حول الحجج وأساليب الإقناع، القانون والبدائل، الإحصاءات، منهجيات حملة مدنية، فلسفة العقاب والمسؤولية، إلخ.
دورات عدة و برنامج تدريبيّ أعدّتها لأوّل مرّة أوغاريت يونان منذ ١٢ سنة، وتخرّج منها العشرات منشّطين ومدرّبين ومناضلين، مزوّدين بـ"دليل الناشط"...

ضحايا الإعدام	ضحايا الجريمة الأولى
١. سعيد متري لطيف (شنقاً – ١٩٤٧)	الياس اسطفان
٢. علي حسن عمّار (شنقاً – ١٩٤٨)	الفتاة فريال الحاج
٣. يوسف سعاده (شنقاً – ١٩٤٨)	جرجي أبو خليل
٤. فيكتور حنا عواد (شنقاً – ١٩٤٩)	أنطوانيت نجار وجوزف عواد وإميلي عينطوري
٥. شارل الباشا (بالرصاص – ١٩٤٩)	والده أنطوان الباشا
٦. أنطون خليل سعاده (بالرصاص – ١٩٤٩)	(ثورة الحزب السوري القومي الاجتماعي)
٧. شبل ناصيف جرجي الحاج بطرس (شنقاً – ١٩٤٩)	منصور واكيم
٨. أديب سمعان الجدع (بالرصاص – ١٩٤٩)	(ثورة القوميين)
٩. معروف محمد موفق (بالرصاص – ١٩٤٩)	(ثورة القوميين)
١٠. عبد الحفيظ حسن علامه (بالرصاص – ١٩٤٩)	(ثورة القوميين)
١١. عباس عبد الرؤوف حماد (بالرصاص – ١٩٤٩)	(ثورة القوميين)
١٢. محمد ابرهيم شبلي (بالرصاص – ١٩٤٩)	(ثورة القوميين)
١٣. محمد أحمد زغبي (بالرصاص – ١٩٤٩)	(ثورة القوميين)
١٤. ملحم الأثاث (شنقاً – ١٩٥١)	حنا القصيفي وولده ضومط
١٥. طعّان زعيتر (شنقاً – ١٩٥١)	حنا القصيفي وولده ضومط
١٦. مصطفى محمد خواجه (شنقاً – ١٩٥١)	الطفل غازي خواجه
١٧. موسى موسى (شنقاً – ١٩٥١)	جورجيت أبو بشاره
١٨. جميل واكيم يونس (شنقاً – ١٩٥٢)	؟ (إحصاءات غير واضحة)
١٩. الياس سعد الله أبو خليل (شنقاً – ١٩٥٢)	فؤاد عساف الزغبي
٢٠. مهدي عباس حسن الشلّ (شنقاً – ١٩٥٣)	الفتى محمد حسين عبد الله
٢١. محمد محمود الشيخ (شنقاً – ١٩٥٣)	محمد العبود
٢٢. خميس أحمد البيّومي (شنقاً – ١٩٥٥)	(تعامل مع اسرائيل)
٢٣. حبيب رمزي الصايغ (شنقاً – ١٩٥٧)	صاحبة مطعم "غاردينيا" وابنتها من آل موقّديه
٢٤. رمزي فيّاض (شنقاً – ١٩٥٧)	صاحبة مطعم "غاردينيا" وابنتها من آل موقّديه
٢٥. مجيد محمود صافي (شنقاً – ١٩٥٧)	(ثأر)
٢٦. ابرهيم النابلسي (الملقّب بالتكميل) (شنقاً – ١٩٥٩)	(فتنة ٥٨) رشيد شلالا، بطرس الريّس، جورج سعد
٢٧. ابرهيم رجا عبد الرزاق العزيزي (شنقاً – ١٩٦٠)	فاطمة عبد الرزاق

ضحايا الإعدام	ضحايا الجريمة الأولى
٢٨. جميل جرجي حنا سعد (شنقاً – ١٩٦٠)	أسعد كرم، عبد الله سعد
٢٩. وهبه حسن ضاهر بيرم (بالرصاص – ١٩٦٠)	مصطفى محمد الحاج
٣٠. جرجس حنا لولش (شنقاً – ١٩٧٠)	؟ (إحصاءات غير واضحة)
٣١. عادل ابرهيم حلاوي (شنقاً – ١٩٧١)	الحاج مصطفى الفشن
٣٢. جورج توفيق رعد (شنقاً – ١٩٧١)	جورج طنوس رزق
٣٣. توفيق محمد علي عيتاني (شنقاً – ١٩٧٢)	حسن جمعه عيتاني
٣٤. ابرهيم طراف طراف (شنقاً – ١٩٨٣)	ماتيلد حلو وولدها مرسيل بادوط
٣٥. بسام صالح المصلح (شنقاً – ١٩٩٤)	الطفلة مريم حسن محسن
٣٦. عبد الكريم جبج (شنقاً – ١٩٩٤)	جليل وغسان أنطونيوس
٣٧. محمد سلمان زعتر (شنقاً – ١٩٩٤)	جليل وغسان انطونيوس
٣٨. شاكر محمد عمران البريدي (بالرصاص – ١٩٩٤)	شوقي عون، مصطفى حارس، نديم المعلّم
٣٩. حسام علي ناصر (بالرصاص – ١٩٩٥)	عمر رياض أبو الحسن
٤٠. أحمد عبد البديع حلاق (بالرصاص – ١٩٩٦)	(تعامل مع اسرائيل)
٤١. أنس شامل ذبيان (بالرصاص – ١٩٩٦)	رفيق محمود، نورا حماده
٤٢. خالد محمد حامد (شنقاً – ١٩٩٧)	الشيخ نزار الحلبي، رمضان الطبش، نبيل ضو وابنه بلال
٤٣. منير صلاح عبود (شنقاً – ١٩٩٧)	الشيخ نزار الحلبي، رمضان الطبش، نبيل ضو وابنه بلال
٤٤. أحمد منذر الكسم (شنقاً – ١٩٩٧)	الشيخ نزار الحلبي، رمضان الطبش، نبيل ضو وابنه بلال
٤٥. محمد محمود كور (شنقاً – ١٩٩٧)	الحاج محمود منصور
٤٦. حسن جمال عطيه (شنقاً – ١٩٩٧)	نسيب المعلوف وزوجته ليندا
٤٧. وسام نايف عيسى النبهان (شنقاً – ١٩٩٨)	شربل أنطوان السقيّم وشقيقته ماري العمّ
٤٨. حسن ندى أبو جبل (شنقاً – ١٩٩٨)	شربل أنطوان السقيّم وشقيقته ماري العمّ
٤٩. ريمي زعتر (بالرصاص – ٢٠٠٤)	ميشال رعد وزياد التتوري
٥٠. بديع حمادة "أبي عبيدة" (بالرصاص – ٢٠٠٤)	الرقيب أول علي حمزة والعريف أول رضوان ملحم والجندي علي صالح
٥١. أحمد منصور (شنقاً – ٢٠٠٤)	(جريمة صندوق التعويضات لمعلّمي المدارس الخاصة) راشيل رحمه سعادة، موسى الشويري، مارون موسى، ماريا ثابت، سليمان الجاموس، كارلوس سلامة، أوغيت فغالي وسكينة حرقوص.

إحصاءات وأرقام في سيرة الإعدام ١٩٤٣-٢٠٠٩

-تمّ إحصاء إعدام ٥١ شخصاً رسمياً في لبنان (في ظلّ تعذّر رصد شامل وغياب التوثيق الرسمي الدقيق).
آخرون، لا إحصاءات حولهم، أعدموا بشكل "رسميّ" على يد الميليشيات خلال الحرب اللبنانيّة (١٩٧٥-١٩٩٠)، ونشرت الصحف بعض الإعدامات نصاً وبالصورة.
-بعد الحرب وفي ظلّ الدولة عام ١٩٩٤، تُنفّذ إعدامٌ فريد في الجمهورية اللبنانية بحقّ الفتى حسين عواضة (١٦ سنة) في بعلبك، الذي أُعدم بالرصاص أمام الناس بموجب "الشرع الإسلامي".
-ثمّ نفذت الدولة ١٤ إعداماً بين ١٩٩٤ و ١٩٩٨، و٣ إعدامات معاً في ١٩ كانون الثاني ٢٠٠٤
-منذ ٢٠٠٤، هناك نوع من "تجميد" في الواقع لتنفيذ الإعدامات (Moratorium de facto).
-جميع الذين أعدموا هم ذكور، على الرغم من صدور أحكام إعدام بحق نساء من دون تنفيذ أيّ منها.
-٣٣ من الإعدامات تمّت شنقاً. ١٤ تمّت رمياً بالرصاص.
-٥٥٪ منهم تراوحت أعمارهم بين ١٧ و ٢٧ سنة.
-٤٤٪ منهم كانوا متأهّلين ولديهم أولاد.
-٤١ منهم لبنانيون، و١١ من جنسيّات مختلفة (سوريا، فلسطين، مصر، قيد الدّرس...).
-٢٤ منهم قتلوا بسبب الفقر، ٨ بسبب الاغتصاب / الخيانة / الأزمات العاطفيّة، ٤ بهدف الثأر، ١٣ لأهداف سياسيّة (بينهم رئيس الحزب السوري القومي الإجتماعي أنطون سعادة و٦ من رفاقه)، و٣ لأسباب طائفيّة.
-الفقر هو السِمة المشتركة بين غالبية من أعدموا.

حاليّاً هناك ٤٣ محكوماً بالإعدام في لبنان، من جنسيّات مختلفة، في سجن روميه و طرابلس

عهود الجمهورية

١٩ إعدام: عهد رئيس الجمهورية بشارة الخوري مع رؤساء الحكومات غبريال المرّ، رياض الصلح وسامي الصلح.
٦ إعدامات: عهد الرئيس كميل شمعون، مع رؤساء الحكومات صائب سلام، عبدالله اليافي، غبريال المرّ وسامي الصلح.
٤ إعدامات: عهد الرئيس فؤاد شهاب مع رؤساء الحكومات رشيد كرامة وصائب سلام.
لا إعدامات: عهد الرئيس شارل حلو.
٤ إعدامات: عهد الرئيس سليمان فرنجية مع رئيس الحكومة صائب سلام.
لا إعدامات: عهد الرئيس الياس سركيس.
١ إعدام واحد: عهد الرئيس أمين الجميّل مع رئيس الحكومة شفيق الوزّان (خلال الحرب - ١٩٨٣).
١٤ إعدام: عهد الرئيس الياس الهراوي مع رئيس الحكومة رفيق الحريري.
٣ إعدامات: عهد الرئيس إميل لحّود مع رئيس الحكومة رفيق الحريري.
(لا أحد إلى الآن): العهد الحالي مع الرئيس ميشال سليمان.

عام٢٠٠٠، خلال عهد الرئيس إميل لحود، امتنع رئيس الحكومة سليم الحصّ عن توقيع مرسومي إعدام بحق شابين، عازياً موقفه لقناعات ضميريّة، في موقف نادر في عهود الجمهورية، "إنني شغلت موقع رئاسة الحكومة في لبنان خمس مرات، لم أوقّع خلالها مرسوماً بإعدام أحد. ألم يحن الوقت لإعادة النظر في هذه العقوبة في لبنان؟"

إقصاء "الساحات العامة" منذ ١٩٣٩. ولكن...

تحت بند عقوبة الإعدام، جاء في النص الأصلي الفرنسي للتقرير الذي وضعته لجنة صياغة قانون العقوبات اللبناني، المؤلفة من الراحلين الرئيس فؤاد عمون والعضوين الرئيسين وفيق القصار ونجيب بولس، المؤرخ في ٢٤ آذار ١٩٣٩، ما معناه:
" إن طريقة التنفيذ في الساحة العامة بقصد الرهبة والعبرة تعطي نتائج عكسية، بسبب ما يطلقه المحكومون والنقاد من أقوال عند التنفيذ. فتتناقل الصحف أحاديث آخر لحظات الحياة، التي تنطوي بين السطور على لهفة تثير العطف بدل الاتعاظ. وينتهي التقرير إلى القول: إنها طريقة بربرية لا بدّ من إقصائها من عاداتنا."

آخر إعدام نُفّذ في لبنان في ساحة عامة، كان فجر ١٩٩٨/٥/٢٠، في ساحة طرجا - كسروان، بعد أن تمّ تجهيزها بمنصّة المشنقة وأدواتها على مدى أكثر من أسبوع على مرأى من المارّة وسكان المنطقة؛ الناس احتشدوا بالمئات في الطرقات وعلى الشرفات وسطوح المنازل، ليشهدوا إعدام شابين معاً، في لحظة بربرية كان لا بدّ من إقصائها من ساحاتنا...

زيارات.. وعناية بالحقوق:
أهالي ضحايا الجريمة، أهالي من أُعدموا، ومحكومون

اتخذت الحملة الوطنيّة خياراً جوهرياً بأن يكون شعارها: لا للجريمة، لا للإعدام. فهي ليست طرفاً فقط مع القاتل، ولا طرف فقط مع الضحية، بل طرف مع العدالة؛ مع حماية حقوق الضحية وذويها، ومع حفظ حق المرتكب في إعادة التأهيل وصون حقوق ذويه.

هي واحدة من نقاط القوّة لدى الحملة، أنها تسعى إلى تعزيز ثقافة لاعنفية في الأذهان؛ ثقافة الاعتذار وتحمّل المسؤولية والغفران والتسامح. ثقافة تسمح للنسيج الاجتماعي، أن يتعلّم من أخطاء المجتمع وأفراده، ليحتفظ بمناعة الحياة وتبادل الخير.

في هذا الإطار، تقوم الحملة بسلسلة زيارات متكررة لذوي الضحايا، ولذوي المحكومين وأيضاً ذوي من أعدم منهم، كما للمحكومين أنفسهم في السجن. لقاءات مؤثرة ونقاشات مجهدة، فيها الكثير من العِبر والأمل...

آخر الزيارات كان خلال الأشهر الأخيرة من عام ٢٠٠٩، إلى المحكومين بالإعدام حيث هم بغالبيتهم في سجن روميه. الفكرة والتنظيم "للهيئة اللبنانية للحقوق المدنية": زيارات أثمرت معطيات كثيرة، أهمّها كتابة المحكومين رسائل اعتذار واعتراف بالخطأ (من ارتكب بالفعل)، ومساندة لحقوق الضحايا...

وفي ما يلي، أصداءٌ ورسائل وبوحٌ عميق من هؤلاء جميعهم؛ من جميع هؤلاء الضحايا...

من أقوال أهالي ضحايا الجريمة:

"نحن عائلة يسري في عرقنا الدم العربي الأصيل ولن نرضى بأقل من إعدام القاتل... وإذا لم يحصل ذلك، سيكون لنا ردّ مناسب"، هذا ما قاله والد الضحية للإعلام.
... وبعد مرور فترة على إعدام القاتل، وزيارات عدّة لممثلين من "الحملة" إلى أهل الضحية ونقاشات معهم، أعلن والد الضحية أنه متأثر لحصول الإعدام، كونه لا يجدي نفعاً، إذ "بدل القتيل بات هناك قتيلان..."

"نحن عائلة مؤمنة. ولو كان القانون يسمح بأن يوقفوا إعدام القاتل لأننا سامحنا، لكان هذا أريح لضميرنا..."

"لو زارنا أحد من المسؤولين، لو شعرنا بأن الدولة سألت عنّا، لو تحدّث إلينا أحد أو عوّض على أولاد الضحية الذين صاروا أيتاماً، لكنّا شعرنا بشيئ من الكرامة والتضامن وشعرنا بأنه من الأفضل أن لا نترك الأمر لغرائزنا... وبالنتيجة، أعدموا المجرم. ولكن ماذا اعطونا؟ جثة! صحيح نحن طالبنا بالانتقام، لكن ما النفع..."

من أقوال أهالي أشخاص أعدموا:

"نحن استنكرنا الجريمة. واعتذرنا في الإعلام. وزرنا أهل القتيل المسكين بكل جرأة وخجل، وطلبنا السماح. وقلنا للدولة أن تعاقبه، لكن لا تعدمه. الله يلعن ساعة الشيطان... ومع ذلك لم نجد مسؤولاً يشجع أهل مثلنا لا يريدون العفو لابنهم بل العقاب الشديد، ولكن ليس القتل..."

"الدولة أعدمت زوجي، ولدينا خمسة أطفال، وأنا لا أعمل. هربنا من نظرات الناس ومن الفقر، ورحنا إلى ضيعة نائية... وهناك، صار الناس يشفقون علينا ويعطوننا ربطة خبز كل يوم.. وأنا أرى أطفالي يكبرون أمامي ولن يكونوا طبيعيين. لقد أجبروهم أن يصبحوا كذلك، ومن يعلم ماذا سيفعلون..."

"أكيد لن نبقى هنا. قررنا الهجرة إلى الأبد. ابني حكموه غلط وبرهن ذلك على لسان قاضٍ... ومع ذلك أعدموه، واختاروه هو لأنهم كانوا بحاجة إلى توازن طائفي... فكيف نبقى هنا! لقد حكموا علينا كلنا بالإعدام..."

من رسائل محكومين بالإعدام - ٢٠٠٩
زيارات خاصة جداً إلى سجن روميه

"كل إنسان بحاجة إلى فرصة أخرى في الحياة وإنّي مؤمن بأنّ كلامي هذا ليس بطلب معجزة أو سحر بل أنّه بشيء يجب أن يكون واقع"

"أنا إعترفت بالإدّعاءات التي وُجّهت لي وإنّي أمام الله وأما الجميع أعترف بذنبي وأقبل بقدري وكما أنّي نادم جدّاً على الماضي وكل ما حصل والله شهيد على ما أقول."

"إنّي أعترف لكم بكل الحقوق أنا ليس عندي أي شيء أقدّمه لكم سوى روحي وإن كان هذا الشيء يرضيكم فأنا مستعدّ ونحمد الله على ذلك."

"يا سيّدي أنا أعترف بأني قتلت نفس وكأنّي قتلت الناس جميعاً وإنّي نادم جداً على هذا الفعل."

"أنا أعلم بأن كلمة آسف لا تكفيكم وأطلبها من إحسانكم وأتمنّى بأن تحيو نفس كأنّكم أحييتم الناس جميعاً. أودّ أن أقدّم إعتذار نابع من صميم قلبي بصدق. كوني كنت السبب الّذي أدّى إلى وفاته، رحمه الله واسكنه في جِنانه. وأقول لله ربّ العالمي وإلى جميع أفراد العائلة الموقرة للمرحوم إنّي نادم من كلّ قلبي وأطلب السّماح من الله تعالى ومنكم."

رمز الحملة المناهضة للإعدام، الأول في لبنان، تمّ إطلاقه من داخل سجن روميه خلال الزيارة الأخيرة إلى المحكومين.

مجموعة النشطاء في ختام الزيارات: المنظمون من "الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية" ومن "شمل"، مع ممثل "منظمة العفو الدولية" و"جمعية عدل ورحمة" وسفارة ألمانيا الداعمة للنشاط.

قاعة "الدار" داخل سجن روميه، حيث تمّ الإعلان عن نتائج الزيارات الأخيرة إلى المحكومين بالإعدام، فيماعدد منهم خلف القضبان "فوق في العلية" تحت رقابة مشدّدة بعيداً عن الكاميرا والإعلام، صعد إليهم لحوار قصير د. أوغاريت يونان ووزير الداخلية والبلديات زياد بارود الذي إستضافه المنظمون معلناً "رُبّما اعتذار المحكومين أقوى من الإلغاء، لأنه يتطلّب جرأة ذاتية عالية جداً..."

"دخلنا السجن نقرّب منهم ونحكي..."

دخلنا نحكي ونتعرّف عليهن، دخلنا متهيبين...
وجوه محكومة إعدام مع وقف التنفيذ. ختياريّه، شباب، برداتين، محردين..
ما لحقنا عرّفنا عن أنفسنا إنو نحنا من الحملة الوطنية لإلغاء عقوبة الإعدام، حتّى انحلّت عقدة الألسنة.
ودفق الكلام، ومعه دموع حارقة وقهر كبير.
وانرسمت خريطة كبيرة، خريطة مليانة وجوه. الوجوه مليانة حكايات متلي ومتلكن. حكايات فيها أمّ ويّ وأخوة وزوجة وولاد... الفرق الوحيد بيننا وبينن إنو الصورة مكسورة وضاعوا قطعها بقصصهن.
غريب.. بس شوي شوي إتأنسن المجرم... يعني صار إنسان. ضعيف، خجول، متألم، بيضحك وبيبكي...
شو مهم نحط وجه على "الفاعل"، لإنو بصير الحكم بالإعدام أو القتل المشرّع، أصعب.
منهم معترف بجريمته، ومنهم بينكر لليوم، منهم الصادق ومنهن اللي لأ. متل الناس خارج هالحيطان.
الفرق إنو الخطأ هون صار خطيئة، وقضى على حياة بشر.
بيقولوا المعلق بحبال الهوا، بيتأمل بأبسط شي، كيف اللي متلن متعلق بحبال المشانق؟
هنّي قتلوا بلحظة ضعف أو خوف أو طمع.
القانون ليش عم يقتل؟
باسم كلّ الشعب اللبناني، القانون عم يقتل.
مين قال للقانون إنّو أنا أو إنت بدّك تقتل؟
الضحيّة مظلومة كتير، ونحنا معها، بس مين وصّل القاتل للقتل؟
القاتل لازم يتعاقب، بس إذا قتلتو شو بيستفيد أهل الضحيّة؟ غير الإنتقام القبلي...
عاقبه، ما تقتله. كون قاسي بعقابك بس مش قاتل.

تانيا عوض عزّة،
إعلاميّة، عضو في فريق الزيارات إلى المحكومين

الحملة الوطنية: تكتّل مدني من كل لبنان وشركاء في المنطقة والعالم

انضمت إلى "الحملة الوطنية من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان" هيئات فاعلة ومشاركة في بناء هذا النضال في لبنان، فشكّلت معاً هيئة تنسيق للتحركات الرئيسية ولخطوات اللوبي السياسي. بعدها، تحالف مع "الحملة" العديد من الهيئات من سائر مناطق لبنان، في حين شاركت نقابة المحامين عبر "لجنة الحريات العامة وحقوق الإنسان" فقط في إلغاء القانون ٩٤/٣٠٢. ومع التوقيع على بيان وطنيّ مشترك مناهض كلياً للإعدام من قِبل أكثر من ٦٠ حزباً وجمعية، نشأ تكتّل أو إئتلاف مدني واسع لا يزال ينضمّ إليه هيئات وأفراد باستمرار...

٦٤ هيئة مدنية وحزباً، إلى مئات الأفراد، هم «الحملة الوطنية» اليوم في لبنان - ٢٠٠٩:

حركة حقوق الناس،
جمعية عدل ورحمة،
الجمعية اللبنانية لحقوق الإنسان،
جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات،
الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية،
منظمة العفو الدولية - لبنان،
الحزب التقدمي الاشتراكي،
مؤسسة جوزف ولور مغيزل،
مؤسسة حقوق الإنسان والحق الإنساني،
"شمل" - شباب مواطنون لاعنفيون لاطائفيون.
المرشدية العامة للسجون في لبنان،
التيار الوطني الحرّ،
الحزب الشيوعي،
حركة الشعب،
الحزب الجمهوري،
حزب الحركة اللبنانية،
الحزب العلماني الديموقراطي،
المنبر الديموقراطي،
حركة الشبيبة الديموقراطية،
تجمع الشبيبة الديموقراطي اللبناني،
منظمة الشباب التقدمي،
اتحاد الشباب الديموقراطي،
الاتحاد الوطني للنقابات،
الاتحاد النسائي التقدمي،
جمعية حقوق الإنسان بدون تمييز،
جمعية حماية حقوق الإنسان،
حركة المواطن،
لقاء الجزيرة - انطلياس،
مرصاد،
لجنة أهالي المخطوفين والمفقودين في لبنان،
جمعية التأهيل الإنساني ومكافحة الأمية،
لجنة المتابعة لدعم قضية المعتقلين في السجون الإسرائيلية،
رابطة الجامعيين في الشمال - طرابلس،
العمل الراعوي الجامعي،
المؤسسة اللبنانية للسلم الأهلي الدائم،
دار بحوث السلام وحقوق الإنسان - الشمال،
الحركة الاجتماعية،
توق لحقوق الإنسان،
الاتحاد الدولي للسلام وحقوق الإنسان،
تيار المجتمع المدني،
جمعية فرح العطاء،
المدرسة اللبنانية للتدريب الاجتماعي،
المشروع المسكوني للتربية الشعبية،
الجمعية اللبنانية من أجل ديموقراطية الانتخابات،
اتحاد المقعدين اللبنانيين،
التجمع النسائي الديموقراطي اللبناني،
الهيئة اللبنانية لمناهضة العنف ضد المرأة،
رابطة المرأة العاملة،
جمعية كفى
اتحاد شباب النهضة،
جمعية جيل،
جمعية النجدة الشعبية اللبنانية،
مؤسسة عامل،
محترف الفن التشكيلي للثقافة والفنون - راشيا الوادي،
جمعية الأدب والثقافة - صيدا،
المجلس الثقافي للبنان الجنوبي،
منتدى صور الثقافي،
الهيئة اللبنانية للبيئة والإنماء - المنبر الأخضر،
مركز الشبيبة للتوعية والإرشاد،
رابطة الطلاب الجامعيين للكنيسة الأرمنية،
سراج ومداد،
الرابطة الأدبية - تنورين،
مؤسسة رينه معوض،
المركز اللبناني لحقوق الإنسان.

هيئة التنسيق الحالية: الجمعية اللبنانية لحقوق الإنسان، جمعية عدل ورحمة، جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات، حركة حقوق الناس، الحزب التقدمي الاشتراكي (مفوضية العدل)، منظمة العفو الدولية - لبنان.
الأعضاء: المحامي نعمة جمعة، الأب هادي العيا، المحامية ماري غنطوس، المحامي غسان حمود، الناشط شارل نصرالله، د. أوغاريت يونان، والمنسّق العام للحملة د. وليد صليبي.

شركاء وأصدقاء في المنطقة العربية وفي العالم

عربياً، كان للحملة اللبنانية أثراً نوعياً في إعطاء الدفع العملي المبادر، كونها الأقدم في المنطقة، حيث أطلقت نموذجاً متكاملاً وجريئاً لحملة مدنية مناهضة للإعدام. اعتبروها "المهد الأول" لحملة عربية لإلغاء الإعدام. هذا الأثر، معطوف على عمل وعلاقات مشتركة وطويلة مع هيئات حقوق الإنسان في المنطقة، تجسّد إيجابياً حيث راحت مبادرات وتجمعات تتأسّس تدريجياً في بلدان عربية متنوعة. كما انطلقت مساعٍ لتشكيل شبكة عربية مناهضة للإعدام، بمشاركة فاعلة من أعضاء في "الحملة اللبنانية".

عالمياً، تواصلت الحملة منذ انطلاقتها، مع شركاء في أنحاء العالم متضامنين، لا سيّما مع "منظمة العفو الدولية" ومكتبها الإقليمي في بيروت، والتي كانت حاضرة بقوة في سائر النشاطات كما في التحركات في الشارع. أيضاً، كانت الحملة من أوائل المشاركين من المنطقة العربية في المؤتمر العالمي التأسيسي الأول لمناهضة الإعدام، وذلك في ستراسبورغ - حزيران ٢٠٠١، والذي يتتابع تنظيمه دورياً كل سنتين. وفي ٢٠٠٢، انضمت لتصبح عضواً في "التحالف العالمي ضدّ عقوبة الإعدام" (World Coalition Against Death Penalty) وهو في عامه الأول.

إذن، هي حملة وطنية تعكس مسيرة محلية وعربية وعالمية، حيث أفراد وهيئات تدعم بعضها بعضاً، من أجل عدالة أكبر وإنسانية للإنسان أينما كان...

مبادرات عربيّة و عناوين

الشبكة أو التحالف العربي لمناهضة عقوبة الإعدام (منذ ٢٠٠٧)
الائتلاف المغربي لإلغاء عقوبة الإعدام (٢٠٠٣)
الائتلاف الوطني التونسي لإلغاء عقوبة الإعدام (٢٠٠٧)
التحالف المصري لمناهضة عقوبة الإعدام (٢٠٠٧)
التحالف اليمني لمناهضة عقوبة الإعدام (٢٠٠٧)
التحالف الأردني لمناهضة عقوبة الإعدام (٢٠٠٧)
التحالف الوطني الجزائري لإلغاء عقوبة الإعدام (٢٠٠٩)
المعهد العربي لحقوق الإنسان (١٩٩٥، أول مؤتمر عربي ضدّ الإعدام)
www.aihr.org.tn
مركز حق الحياة لمناهضة عقوبة الإعدام - الشرق الأوسط وشمال افريقيا
www.rtladp.org
المرصد العربي لمناهضة عقوبة الإعدام / مركز عمان لحقوق الإنسان-الأردن
www.achrs.org
المنظمة العربية للإصلاح الجنائي www.aproarab.org

* إضافة إلى لجان تحضيرية ومساعٍ عفوية لتشكيل تحالف وطني في أكثر من بلد عربي آخر: العراق، البحرين، فلسطين، سوريا

شركاء في التحالف العالمي

World Coalition against Death Penalty www.worldcoalition.org
Amnesty International www.amnesty.org
Ensemble Contre la Peine de Mort (ECPM) www.abolition.fr
Penal Reform International (PRI) www.penalreform.org
Hands Off Caïn www.handsoffcain.info
Fédération internationale des ligues des droits de l'Homme (FIDH) www.fidh.org
Action des chrétiens pour l'abolition de la Torture (ACAT) www.acatfrance.fr

"عقوبة الإعدام في العالم العربي: النشطاء والحجج والآفاق": تقرير من إعداد منى شمص، إصدار "التحالف العالمي ضدّ عقوبة الإعدام"، نسخة أولى ٢٠٠٨ وثانية مدققة ٢٠١٠، ٨٠ صفحة

٢٠٠٤/١/٢: تضامناً مع الحملة، وفي محاولة لحثّ السلطات المعنية على وقف تنفيذ آخر ٣ إعدامات حصلت في لبنان في ٢٠٠٤، أوفد "التحالف العالمي ضدّ الإعدام" إلى لبنان مندوباً للقيام بمساعٍ متنوعة ومع الاتحاد الأوروبي لهذا الهدف... وبين النشاطات المشتركة آنذاك: مؤتمر صحفي نظمته الحملة في نقابة الصحافة بمشاركة منظمة العفو الدولية، وحضور الرئيس سليم الحص واللجنة البرلمانية لحقوق الإنسان والاتحاد الأوروبي ونواب وأعضاء الحملة وأهالي ضحايا ومحكومين...

٢٠٠٦/٢/٢٤ : ورشة عمل قانونية متخصصة نتج عنها مشروع القانون الذي تبنّته الحملة وقدّمته إلى المجلس النيابي لإلغاء الإعدام؛ نظمتها "الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية"، حول دراسة أعدّها لها الخبير الحقوقي المحامي جوزف حداد، عن القانون اللبناني و مقارنة مع القانون الكندي والفرنسي .شارك في الورشة خبراء حقيقيون عالميون من فرنسا وكندا، وداعمو النشاط من ألمانيا و هولندا...

٢٠٠٨/١٢/١٩ : ندوة وطنية بتنظيم مشترك من "المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي – المكتب الإقليمي في عمان" (Penal Reform International) و"الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية" (LACR)، وذلك لدعم مسيرة الحملة اللبنانية؛ بمشاركة فاعلة من سائر نشطاء هذه المسيرة في لبنان، وأيضاً وزارة العدل والمجلس النيابي وقضاة، حيث جرى لأول مرّة بحث مقارن بين مشاريع القوانين الثلاثة المطروحة حالياً في لبنان لإلغاء الإعدام، ودعوة أولى للبنان كي يوقّع على القرار العالمي للأمم المتحدة حول تجميد تطبيق الإعدام...

شكراً للمنظمات والجهات التي دعمت نشاطات "الحملة الوطنية" وعدد من مطبوعاتها، منذ ١٩٩٧، من فرنسا، ألمانيا، هولندا، والاتحاد الأوروبي.

رسائل أطفال لمجتمعٍ بلا إعدام

في إطار حملات التوعية النوعية التي قامت بها "الحملة الوطنية من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان"، كانت لقاءات مع تلاميذ المدارس في مناطق متنوعة. برنامج خاص ابتدعته "الحملة"، ونفّذه منشطون تربويون زاروا المدارس وتحوّلوا لساعات معلمين لمادة جديدة هي في صلب تربيتنا المدنية والإنسانية. وبنتيجة شرح الموقف من الإعدام، ونقاشات حيوية ومدهشة في عمقها، قام الطلاب بكتابة عدد كبير من الرسائل الموجّهة إلى رئيس الجمهورية ورئيس المجلس النيابي ورئيس الحكومة، وإلى الرأي العام، تطالب بإلغاء العقوبة القصوى. ثمّ صوّتوا داخل الصف، مع أو ضدّ الإعدام، بغالبية لصالح إلغائه.

هي التربية التي تهيئ النفوس منذ البداية، كي تخفّف نزعات العنف، وتغدو أنسنة العقاب وقوانينه أقرب منالاً...

تعبير عفوي وصادق، نقتطف منه كلمات من بين عشرات الرسائل التي كتبها التلاميذ، في إطار توعية الجيل الصاعد على أهميّة الحفاظ على الحياة ورفض القتل...

سوزان

لقد وافق لبنان على كل ما نصّت عليه منظّمت حقوق الإنسان إلاّ إلغاء قانون الإعدام.
لماذا؟ الذي يُعْدِمُ ليس أقلّ شأناً من الذي يُعدَمُ، لأنّه مجرمٌ مثله. عندما نُعدِمُ القاتل، هل نضع حدّاً للجرائم؟ كلاّ، بل للمجرمين، لأنّ الجرائم لا تزال قائمة، وهي تزيد بدل أن تنقص.

الياس

دولة رئيس مجلس الوزراء المحترم،
لا مبرّر لوجود الإنسان سوى أنّ له روحاً، وهي سرّ تفوّقه على سائر الخلائق، أرقى مظاهر الحياة على الأرض وجوهرها هو الإنسان، يحيا الإنسان الحاضر ويتطلّع إلى مستقبل. لما لا نسامح هذا الخاطئ، الذي أخطأ بصنعه شرّاً على غيره؟
باسمي واسم رفاقي، نطلب ونتمنّى بذل جهودكم في العمل على إلغاء قانون الإعدام، لنحيا مع بعضنا بمحبّة وسلام.

رباب

لا يجب أن نعاقب القاتل بالقتل لأن الجريمة الواحدة ستصبح ٢، علماً أنّ الثانية ستكون أقسى من الأولى إذ أنّ وقتها محدّد وكذلك أسلوب القتل معتمد فيها، كما وأنّ الناس مدعوّون لرؤيتها. فضلاً عن ذلك فإنّ الجريمة الأولى فاعلها شخص واحد، أما الثانية فعدد فاعليها كبير، وهذا لأنّ كل شخص يوقّع موافقة على إعدام شخص ما، يكون في الوقت ذاته قد قتله.

Nadwa

Tout homme, certes était bien né, bien organisé, bien doué.
Que lui a-t-il donc manqué? Réfléchissez.
Cette tête de l'homme du peuple cultivez-la, défrichez-la, arrosez-la, fécondez-la, éclairez-la, moralisez-la, utilisez-la; vous n'aurez pas besoin de la peine de mort.

كريستين

الحبال صنعت لتسهيل أعمال البشر، لا للقضاء عليهم.
معنى الإعدام قتل إنسان وانتزاع حياته. فمن نحن وما هي قراراتنا لانتزاع حياة إنسان آخر على الأرض؟ فالله وحده يمكنه وهب الحياة وانتزاعها. الأسباب كثيرة لإعدام إنسان. فما الفائدة إذا قتلنا قاتلاً؟ ألا نصبح قتلة؟

دومنيك

صاحب الفخامة رئيس الجمهورية اللبنانيّة المحترم،
إنّنا نسألكم، لا بل نرجوكم بكل ما أوتي لنا من رجاء في قلوبنا المكسورة، أن تتفهّموا موقفنا نحن الأطفال المسالمين وأن تعيدوا النظر بهذا القانون لأننا سئمنا القتل والعنف اللّذين نعاني منهما حاليّاً.

ليلى

هل حكم الإعدام هو لتخفيض عدد المسجونين ولعدم اتّساع السجون لهم؟ أليس حريّ بنا أن نطوّر سجوننا بحيث تصبح مكاناً مجهّزاً لمساعدة المجرم على تخطي تصرّفاته الخاطئة؟
علينا أن ندرس سبب الجريمة لمعالجتها بطريقة إنسانيّة تحفظ كرامة الإنسان، لأنّ كل إنسان لا يتحوّل إلى قاتل إلا لسبب ما: الفقر، الأمراض النفسيّة وأيضاً المشاكل السياسيّة...
لا يحقّ لنا أن نحكم بالقتل، لأنّ الحياة ليست ملك الإنسان فالله هو من وهبنا إيّاها وهو بالتالي الوحيد القادر على الحكم على الإنسان.

رسم التلميذ توفيق: "ماذا لو كان بريئاً؟!" في إشارة إلى الخطأ القضائي الذي يحصل ولا يعود ممكناً تصحيحه بعد الإعدام، وأن أشخاصاً أعدموا وتبيّن أنهم أبرياء...

انتباه: "الصغار يقلّدون الكبار"

حاول الطفل ل. ع. (٦ سنوات) تنفيذ عملية شنق شاهدها في التلفزيون والصحف. فربط حبلاً في سلّم منزل والديه، وصعد على كرسيّ وطلب إلى شقيقه أن يسحبه... لكن شقيقه رفض وأسرع يبلّغ والدته، فهرعت إلى المكان ووجدت ابنها متدليا بالحبل وهو على آخر رمق، فأنقذته...
أمثلة كثيرة عن أطفال ظنّوا أن الشنق لعبة وعاشوها "من دون وعي"... فأيّ "مثل" وأيّ عبرة في التربية على الإعدام !

النهار
الثلثاء 21 آذار 2006

ميدالية حقوق الانسان الفرنسية الى وليد صليبي
المبادر الأول الى إلغاء عقوبة الاعدام في لبنان

عام ٢٠٠٥، كُرِّم المبادران إلى إطلاق «الحملة الوطنية من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان»، وليد صليبي وأوغاريت يونان،بـ"جائزة الجمهورية الفرنسية لحقوق الإنسان - ٢٠٠٥"، لدورهما الريادي والمثابر بخطوات نوعية أولى في لبنان والمنطقة لإلغاء الإعدام.

التكريم الذي أقامته سفارة فرنسا في لبنان باسم الحكومة الفرنسية، يوم الإثنين ٢٠ آذار ٢٠٠٦، وأرادته واسعاً احتفالياً، فضّل المكرّمان أن يبقى في إطارٍ رمزيّ؛ حيث استلم صليبي الجائزة بحضور أصدقاء وأعضاء هيئة التنسيق في "الحملة" وإعلاميين. تخللّ ذلك كلمات ونخب المناسبة وحديث رئيسيّ عن كيف ندفع بإنجازات "الحملة" قُدماً، مع التمنّي لمنسّقها العام د. صليبي دوام الصحة والتقدير.

جائزة معنوية، أراد المكرّمان أن تكون مُهداة إلى كلّ مفكر ومشرّع ومناضل ومربٍّ يقول لا للإعدام وللجريمة، لا لسياسات اللاعدالة وقوانينها وسجونها وأحكامها، لا لثقافة العنف.

في اللوحة الفنية الممهورة على الميدالية، رجل وامرأة تتوّاقان إلى الحرية يداً بيد يناضلان معاً...

١٧

www.deathpenaltylebanon.org
أنت في موقع الحملة الوطنية وسيرة الإعدام في لبنان.
١٣ سنة من النضال ومكتبة وأرشيف شامل نصوصاً وبالصوت والصورة...
مكانه على صدرك
شعار "لا للإعدام" والرمز (Pin): للمصمّم غريغ مجدلاني
تقدمة شركة GREY: شكراً.
هذا الكتيّب (Brochure) والموقع الإلكتروني (Website)
والشعار (Slogan) والرمز (Pin):
تقدمة من "الهيئة اللبنانيّة للحقوق المدنيّة" دعماً
لـ"الحملة الوطنية من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان".
لبنان، بيروت،
ص.ب ٥٢٢٧ ١٧ - الجميرة
هاتف وفاكس: ٢٣٣ ٤٤٥ ١ (٠) (٩٦١+)
خليوي: ٤٤٥ ١١١ ٣ (٠) (٩٦١+)
بريد الكتروني: info@houkoukmadania.org

ملحق رقم ٥: قرص مدمّج يحوي الأفلام التي عُرضت في الندوة.

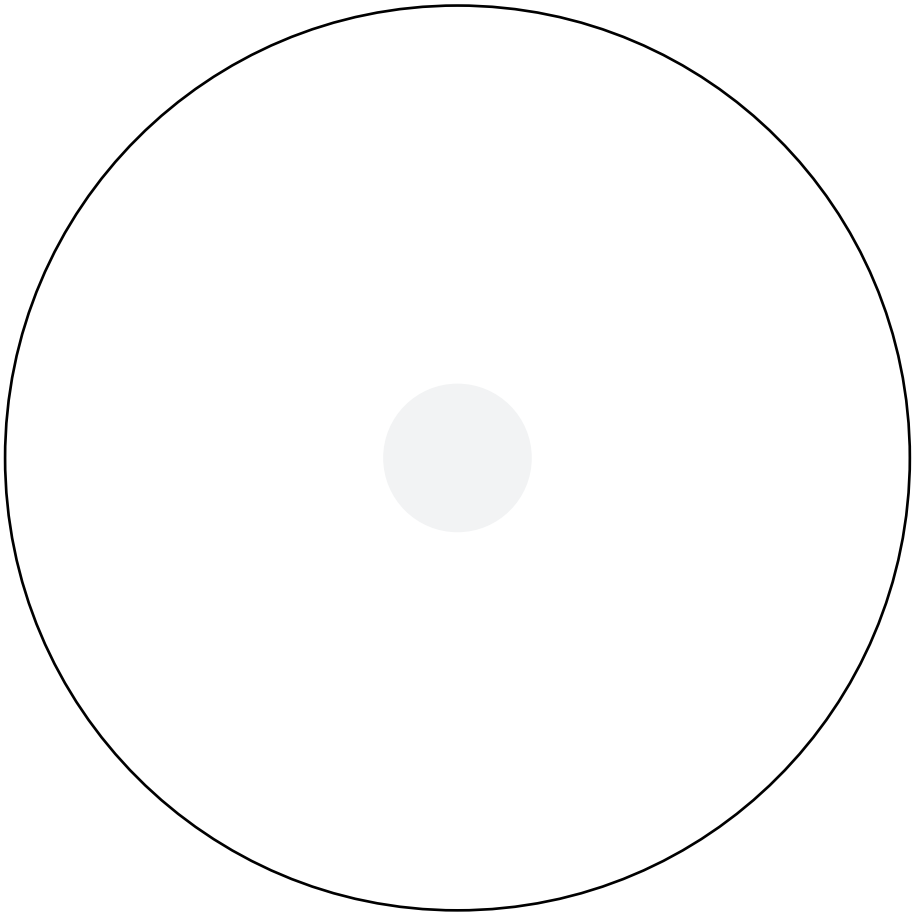

أعمال الندوة الوطنيّة

من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان

بيروت – كانون الثاني ٢٠١٤

www.abolition.fr • abolition@houkoukmadania.org